



عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري)

التشخيص والمخرج قراءة إسلامية

محمد عبد الكريم أحمد أبو شعر

رسالة ماجستير

القدس \_ فلسطين

1433هـ\_2012م

## الأزمة المالية العالمية التشخيص والمخرج قراءة إسلامية

إعداد :

محمد عبد الكريم أحمد أبو شعر

إشراف :

الدكتور محمد حنيني

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة القدس\_فلسطين

1432هـ\_2011م



عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

## الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري)

### التشخيص والمخرج قراءة إسلامية

إعداد

محمد عبد الكريم أحمد أبو شعر

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 2012/2/13 م، وأجيزت .

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة

.....

1. د. محمد وجيه حنيني / مشرفاً ورئيساً

.....

2. د. أيمن الدباغ / ممتحناً خارجياً

.....

3. د. عروة صبري / ممتحناً داخلياً

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ

مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ <sup>ط</sup> وَإِن تَبَتُّمُ

فَلَكُمْ رُءُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾

{البقرة: 278-279}

## الإهداء

إلى من أبحر حبهم في دمي، وظل طيفهم ساكنا عيني، ورايات فضلهم خفاقة على أبراج البدايات والنهايات في إنجازي هذا، إلى أغلى ثروة عاطفية أملكها، إلى أذكى جذوة عطاء أقر بعطائها، إلى والدي الأعزاء شمس الضحى وبدور الظلماء.

إلى شقيقي الذي أنار لي الدروب وخط سطورا بماء الوفاء ظلت لآلائه وضاعة بلا غروب، إلى شقيقي أنور الذي أهدى له القدر اسما ظل توأما لمكارمه وتضحياته، التي في خضم فضلها العرفان والتقدير .

ولست أنسى ظئرا تربويا رعوما ضمنني في باكورة عملي، مدرسا فيه، حيث رحبت منافذه وحسنت صداقته، وطابت مشاعره، وأتاح لي فرصة التحصيل والعودة إلى أكنافه، إنه مدرسة ذكور حجة الثانوية.

محمد أبو شعر

## شكر وتقدير

بعد حمد الله سبحانه وعظم شأنه وشكره على عونه في انجاز هذا الجهد، أقدم جزيل شكري وامتناني إلى الدكتور محمد حنيني لتكرمه بالإشراف على رسالتي هذه، والذي ما فتئ يسكب من حلواء عصارته على هذا الطبق العلمي الذي قمت بإعداده، وتحت مشاعل آرائه بقيت أذيب ما تعثر منه.

كما أتقدم بشكري الخالص لكل من د.عروه صبري رئيس قسم الدراسات القرآنية في جامعة القدس ود.أيمن الدباغ رئيس قسم المصارف الإسلامية في جامعة النجاح الوطنية على تكريمهم بمناقشة رسالتي المتواضعة هذه وأن يجعل الله ذلك في ميزان حسناتهم يوم العرض عليه.

## الإقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان :

### الأزمة المالية العالمية (أزمة الرهن العقاري) التشخيص والمخرج قراءة إسلامية

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه كمرجع حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل، أو جزء منها لم يقبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى .

اسم الطالب :

التوقيع :

التاريخ:

فهرس المحتويات	
الصفحة	العنوان
	آية قرآنية
	الإهداء
	شكر وتقدير
أ	الإقرار
و	الملخص بالعربية
ح	الملخص بالإنجليزية
ط	المقدمة
ك	مشكلة البحث
ك	أسئلة الدراسة
ك	أهداف الدراسة
ك	فرضيات الدراسة
ل	أهمية الدراسة
ل	حدود الدراسة
ل	منهج الدراسة
م	أهم الدراسات السابقة
ع	مخطط الدراسة
1	<b>الفصل الأول مقدمات حول مفهوم الأزمات المالية بشكل عام</b>
2	مقدمة
4	المبحث الأول : الأزمة في اللغة والاصطلاح
6	المبحث الثاني : المراحل التي تمر بها الأزمات
7	المبحث الثالث : أنواع الأزمات المالية
7	الأزمة المصرفية
8	أزمة العملة وسعر الصرف
9	أزمة سوق المال
10	المبحث الرابع : المؤشرات الاقتصادية للأزمات
12	المبحث الخامس : الأسباب العامة للأزمات المالية
15	المبحث السادس : استعراض لأهم الأزمات المالية في العصر الحديث
15	أزمة الكساد الكبير
16	الأزمة المالية في الثمانينات
17	أزمة الأسواق الناشئة



19	الأزمة المالية لسنة 1997
22	الفصل الثاني الأزمة المالية العالمية "أزمة الرهن العقاري"
23	المبحث الأول : تعريف الرهن العقاري وخصائصه
23	المطلب الأول : تعريف الرهن العقاري
23	المطلب الثاني : الخصائص الرئيسية لأسواق الرهن العقاري
24	المطلب الثالث : المراحل الكبرى للأزمة منذ اندلاعها
27	المبحث الثاني : أسباب ظهور الأزمة المالية العالمية (الأسباب المباشرة)
27	إشكالية العلاقة بين الاقتصاد الحقيقي والمالي (العيني)
29	سعر الفائدة (الربا)
31	التوريق
37	الإفراط في منح القروض الأقل جودة
38	المشتقات المالية
43	المضاربات قصيرة الأجل
45	غياب الدور الرقابي للدولة
46	المبحث الثالث: أسباب الأزمة المالية العالمية (الأسباب غير المباشرة)
46	الزيادة الكبيرة في الإنفاق الحربي للولايات المتحدة
47	عجز ميزان المدفوعات الأمريكي
48	تصاعد حجم الدين الأمريكي
49	غياب الطابع الأخلاقي عن التعاملات المالية
50	المبحث الرابع: تداعيات الأزمة المالية العالمية
51	المطلب الأول: تداعيات الأزمة على الاقتصاد العالمي
51	الانخفاض المستمر لأسعار الأصول المالية في البورصات العالمية
51	تأثير على المؤسسات المالية
52	تحقيق عجز قياسي لموازانات الدول
53	دخول الاقتصاديات الرأسمالية في مرحلة ركود
54	تزايد أعداد العاطلين عن العمل
55	انحصار نمو التجارة الخارجية
55	المطلب الثاني : تداعيات الأزمة على الاقتصاديات العربية
57	التغير في أسعار النفط الخام
59	تقليص حجم التجارة الخارجية العربية
60	ترجع وخسائر الأسواق المالية العربية
61	تأثير الأزمة على تحويلات الأيدي العاملة في الخارج
62	تقليص الاستثمارات الأجنبية

64	المبحث الخامس: أبرز الإجراءات العالمية لمواجهة الأزمة
64	الخطة الأمريكية للإنقاذ المالي
68	خطة منطقة اليورو وروسيا
69	الخطوات التي اتخذتها الدول الصناعية السبع
70	المبحث السادس: أبرز الإجراءات العربية لمواجهة الأزمة
73	<b>الفصل الثالث قواعد وأسس النظام الاقتصادي الإسلامي وسياسته الاقتصادية ودورها في درئ الأزمات المالية والاقتصادية</b>
74	مقدمة
75	المبحث الأول: تعريف الاقتصاد الإسلامي
76	المبحث الثاني: قواعد الاقتصاد الإسلامي وأثرها في درئ الأزمات المالية والاقتصادية
77	المال مال الله والإنسان مستخلف فيه
78	تحديد أنواع الملكيات بثلاثة أنواع
82	الالتزام بقواعد النظام المصرفي الآمن
84	انضباط السلوك الاقتصادي بالقيم الأخلاقية
88	الدور الفاعل للدولة في النشاط الاقتصادي
91	الحرية الاقتصادية في إطار من القيم الأخلاقية والاجتماعية
94	انضباط النشاط الاقتصادي بقواعد محده
95	تحريم الربا وأثره في درء الأزمات
100	ربط عملة الدولة بالذهب والفضة
101	تحريم كل أنواع المقامرات
102	تحريم كل البيوع التي من شأنها أن تحدث فوضى اقتصادية
103	<b>الفصل الرابع الهندسة المالية الإسلامية</b>
104	مقدمة
104	المبحث الأول: الهندسة المالية
104	المطلب الأول: تعريف الهندسة المالية ودوافع وجودها
106	المطلب الثاني: العوامل المساعدة في ظهور الهندسة المالية
108	المبحث الثاني: الهندسة المالية الإسلامية
108	المطلب الأول: تعريف الهندسة المالية الإسلامية
109	المطلب الثالث: المبادئ التي تقوم عليها الهندسة المالية الإسلامية
110	المطلب الرابع: مداخل الهندسة المالية الإسلامية
114	المطلب الخامس: الأسس العامة الهندسة المالية الإسلامية
114	تحريم الربا والغر
115	حرية التعاقد
115	التيسير ورفع الحرج

115	التحذير من بيع بيعتين في بيعة
116	الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية
117	المطلب السادس :وسائل وأدوات الهندسة المالية الإسلامية
117	أدوات المشاركة
121	المرابحة للأمر بالشراء
123	صكوك المضاربة
126	صناديق الاستثمار الإسلامية
130	صكوك الاستصناع
132	صكوك السلم
135	صكوك الإجارة
136	المشتقات المالية الإسلامية
138	صكوك ملكية الخدمات
139	معوقات تطبيق الهندسة المالية الإسلامية
144	الخاتمة
145	الاستنتاجات
145	التوصيات
146	فهرس المراجع

## المخلص:

هدفت الدراسة إلى تكوين رؤية واضحة المعالم تعنى بمشكلة التشخيص الدقيق للأزمة المالية العالمية أو ما يعرف بأزمة الرهن العقاري التي ضربت الولايات المتحدة عام 2009، والوقوف على الأسباب العامة والخاصة لهذه الأزمة ودراسة هذه الأسباب دراسة موضوعية ومتجردة، ومن ثم تعرضت لتداعيات هذه الأزمة عالميا وإقليميا ومحليا ومن ثم الخطط التي انتهجتها الدول وخاصة الكبرى منها لمواجهة هذه الأزمة وأبرز الانتقادات الموجهة لهذه الخطط، وتم طرح النظام الاقتصادي الإسلامي وأبرز الأسس التي يقوم عليها هذا النظام والتي تجعل منه اقتصادا حصينا أمام الأزمات، والتأكد من مدى قدرة الهندسة المالية الإسلامية في إيجاد البدائل وابتكار الحلول لمشكلة السيولة وتكاليف الإنتاج لارتكازها على مجموعة من الأدوات التي يمكن تحل محل الأدوات التقليدية مبيّنا أهم خصائص هذه الهندسة والفرق بينها وبين غيرها من مثيلاتها في الأنظمة الأخرى مع ذكر لأهم العقبات التي تقف عائقة في طريق تطبيقها.

وقد توصلت الدراسة إلى تكوين رؤية شاملة ومتكاملة حول موضوع الأزمة المالية العالمية والأسباب الحقيقية لنشوتها وأن قضية الأزمة هي قضية دورية في الاقتصاد الرأسمالي وأن المشكلة ليست في بيع هنا أو رهن هناك بل المشكلة تكمن في هذا النظام الذي بطبيعته هو نظام ولاء للأزمات ولعل هذا ما أقر به كبار مروجي هذا النظام في خضم الأزمة، وكما وتم تصميم أدوات مالية إسلامية فيما يعرف بأدوات الهندسة المالية الإسلامية تفي بأغراض المستثمرين والمتحويين لإدارة السيولة وتخفيض تكاليف الإنتاج، ومن خلال ما تم طرحه عن الأسباب التي أدت لنشوء هذه الأزمة وغيرها من الأزمات وجدنا أن الأسس والقواعد والأهداف التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي تجعل منه اقتصادا عصيا على الأزمات.

ومن نتائج الدراسة أيضا تم التأكد أن قضية طرح النظام الاقتصادي الإسلامي وأدواته وهندسته المالية يقف أمامها العديد من العقبات والمشكلات التي تحتاج إلى تذليل وهذا لا يتم إلا من خلال خبراء وعلماء ومراكز بحثية تعنى بذلك بعيدة كل البعد عن لغة الخطابات والعواطف وتحريك المشاعر.

## **Abstract**

The study aimed at a clear vision of dealing with the problem of accurate diagnosis of the global financial crisis or what is known as the mortgage crisis that hit the USA in 2009 , and to know the public and private causes of this crisis , and to study these reasons , impartial and objective study , and then came to the repercussions of this crisis , globally , regionally and locally , and then the plans adopted by the states of the major ones to face this crisis , and the main criticism of these plans . and proposing the Islamic economic system and the main foundations of this system that make it a fortified economy in the face of crisis , and ensure the ability of Islamic Finance Engineering to find alternatives and innovating solutions to the problem of liquidity and production costs because it is based on a set of tools that can replace the traditional ones setting out the most important characteristics of this engineering and the difference between them and their counterparts in other systems with the mention of the main obstacles standing as a barrier in the way of their application .

The study concluded the formation of a comprehensive and an integrated vision on the subject of global financial crisis and the real reasons for its rise and that the cause of the crisis is a periodical one in the capitalist economy and that the problem is not in selling here or a mortgage there but it lies in this system which is by nature a crises-creating one , perhaps this is a proved by major promoters of this system in the midst of the crisis ,and there have been designed financial Islamic tools known as the tools of Islamic Finance Engineering to meet the objectives of cautious investors to manage liquidity and to reduce production costs , and through what has been proposed about the reasons that caused this crisis and other crises , we found that the foundations , rules and objectives , on which Islamic economic system lies on makes it a stronghold economic in the face of crises .

The study results also make sure that the issue of proposing the Islamic Economy System with its tools and financial engineering face many obstacles and problems need to be overcome and this is only through experts , scientists and research centres concerning with this so far from speeches and moving emotions and feelings.

## المقدمة:

يمر العالم في هذه الأيام بأزمة مالية عصفت باقتصاديات كثير من الدول، وكانت شرارة الأزمة التي عرفت باسم "تسونامي الرهن العقاري" قد اندلعت حين تزايد عدد العاجزين عن سداد قروضهم العقارية في الولايات المتحدة بسبب ارتفاع أسعار الفائدة المفروضة على شراء العقارات.. وأغرى ذلك شركات الرهن العقاري لتقوم بشراء ديون المقترضين مع زيادة الفائدة وبتسهيلات في الدفع، وقامت هذه الشركات بعد ذلك بتقسيم تلك الحزم من القروض إلى أجزاء صغيرة وطرحها في صورة أسهم وسندات مؤسسية، وبيعتها لكافة المؤسسات والشركات التي تبحث عن عائد إضافي، وعندما انهار السوق العقاري بسبب عدم قدرة أصحاب المنازل على سداد الدفعات المستحقة عليهم بسبب الارتفاع المضطرد لنسبة الفائدة على تلك القروض، ولم يتمكن الناس من تغطية قيمة الرهن أو بيع منازلهم فقدت تلك السندات قيمتها، لبيدأ مسلسل الانهيار والإفلاس للمؤسسات المالية كالبنوك وشركات التأمين الكبرى، وبدأ الهرم كله يتداعى.

لقد تضافرت مجموعة من الأسباب، وتراكمت لسنوات عدة، لتمهد لأزمة هي الأسوأ على الاقتصاد الأمريكي خاصة، وعلى الاقتصاد العالمي بصفة عامة، ولم تقتصر انعكاساتها على النظام المالي أو قطاع العقارات فحسب، بل امتدت تأثيراتها إلى كلّ مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

لقد حاولت هذه الدراسة تحديد مفهوم الأزمة المالية بشكل عام وأسباب ظهور الأزمات المالية في العالم، مستعرضة لأهم الأزمات المالية التي هزت الاقتصاد العالمي في العصر الحديث، منذ ما يعرف بأزمة الكساد العظيم 1929 وحتى ظهور ما يعرف بالأزمة المالية العالمية 2009 ونتائج هذه الأزمات وتداعياتها.

كما حاولت هذه الدراسة أن تقدم قراءة واعية لما يعرف بالأزمة المالية العالمية أو ما يطلق عليه "بأزمة الرهن العقاري" والتي هزت الاقتصاد العالمي وكانت تداعياتها خطيرة جدا، ومنها الانكماش الحاد في الاقتصاد العالمي وانخفاض مستويات التداول في أسواق المال، وتضارب في مؤشرات الصعود والهبوط، والبطالة الناتجة عن تسريح العديد من الشركات والمؤسسات لعشرات الآلاف من الموظفين، ونقص السيولة لدى الأفراد والمؤسسات المالية، وسيطرة حاجز الخوف والرعب على كل النشاط الاقتصادي، بل وأصبحت هذه الأزمة حديث المنتجين والمستهلكين وعامة الناس فضلا عن صناع القرار السياسي في العالم.

وبعد طرح وتشخيص الأسباب الجوهرية وراء هذه الأزمة عكفت هذه الدراسة على طرح النموذج الاقتصادي الإسلامي مبينة أهم الركائز التي يستند إليها هذا النظام والسياسة الاقتصادية التي ينتهجها وأثر ذلك في درء الأزمات الاقتصادية والمالية موضحة أن هذه السياسة هي سياسة وقائية قبل أن تكون سياسة علاجية.

وتختتم الدراسة حديثها عن ما يعرف بالهندسة المالية الإسلامية، مبينة، خصائص هذه الهندسة وميزاتها عن نظيراتها في النظم التقليدية، وأدوات الهندسة المالية الإسلامية وأثر ذلك في الحد من الأزمات المالية .

وقد تم الاعتماد على جملة من الدراسات التي تناولت الموضوع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وقد تم الاعتماد على مجموعة من الأبحاث العلمية وما تم طرحه في الندوات والمؤتمرات التي تناولت القضية، مستفيدة أيضا مما كتبه وقاله أصحاب الفكر والرأي في هذا الباب.



## مشكلة البحث:

تعد الأزمة المالية العالمية من أكبر التحديات الاقتصادية التي تواجه العالم اليوم، وتكمن مشكلة هذه الدراسة في تشخيص الأسباب التي أدت إلى حدوث هذه الأزمة ومعرفة النتائج التي سببتها على الاقتصاد العالمي وكيفية الخروج من منها من منظور إسلامي.

### أسئلة الدراسة:

وجاءت هذه الدراسة للإجابة على الأسئلة الآتية:

1. ما جذور الأزمة المالية العالمية وبداياتها ؟
2. ما الأسباب التي أدت إلى حدوث الأزمة المالية العالمية ؟
3. ما آثار الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي عموماً، وعلى اقتصاديات الدول العربية والإسلامية خصوصاً؟
4. ما آليات مواجهة الأزمة المالية العالمية ؟
5. كيف تساهم السياسة الاقتصادية الإسلامية في درء الأزمات المالية؟

### أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. التعرف على مفهوم الأزمة المالية العالمية، وجذورها، وبداياتها وأسبابها.
2. الكشف عن الآثار السلبية لها في الاقتصاد العالمي، والعربي والإسلامي.
3. التعرف على آليات معالجة الآثار الناتجة عنها ، وتقليل النتائج السلبية لها.
4. بيان أهم الخصائص والمركبات التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي ودور ذلك في الحد من الأزمات
5. الوصول إلى مجموعة من الاستنتاجات التي يمكن من خلالها تقديم جملة التوصيات والمقترحات، والتي تسهم في تقليل مخاطر الأزمات المالية وتداعياتها على القطاعات الاقتصادية.

### فرضيات الدراسة:

- أن المشكلة تكمن في بنية النظام الرأسمالي نفسه فالأزمة أزمة نظام.
- أن الأزمة المالية الحالية، إنما تكمن جذورها في الإفراط في الاستثمارات المالية دون أن يقابل ذلك تطور في الاقتصاد الحقيقي، مما تولد عنه نشاطات مالية طفيلية.
- غياب الموضوعية والشفافية و رقابة الدولة على المؤسسات والأسواق المالية كانت من أهم مسببات الأزمة.

- المرتكزات والأسس التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي تجعل منه اقتصادا بعيدا عن الأزمات.

### أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تعالج موضوعاً مهماً هو موضوع الأزمة المالية العالمية حيث تسهم في دراسة وتحليل أسباب الأزمة المالية العالمية وبذلك تمكن الاقتصاديين والخبراء والباحثين والدارسين من الاستفادة من توصيات هذه الدراسة ووضع الحلول المناسبة لمعالجتها من منظور إسلامي. كما وللدراسة أهمية من الناحية المعرفية النظرية، وأهمية من الناحية التطبيقية العملية.

### حدود الدراسة:

**أولاً الحدود الزمنية:** تبدأ حدود هذا البحث الزمنية مع بداية ظهور الأزمة المالية العالمية أو ما يعرف أزمة الرهن العقاري والتي بدأت بالظهور علانية مع حلول عام 2009 مع الأخذ بعين الاعتبار الحدود الزمنية للأسباب المباشرة لهذه الأزمة والتي بدأت عام 2007.

**أما الحدود الموضوعية لهذه الدراسة:** يدور الحديث في هذه الدراسة عن الأزمات المالية بشكل عام وعن الأزمة المالية العالمية "أزمة الرهن العقاري" بشكل خاص وأسباب هذه الأزمة وتشخيص هذه الأسباب تشخيصاً إسلامياً موضوعياً لتصل الدراسة إلى وضع منهجية علمية واقتصادية إلى كيفية الخروج من هذه الأزمة طرح نظام وسياسة اقتصادية جديدة تحد من هذه الأزمات.

### منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في تناول مشكلة الدراسة والإجابة على تساؤلاتها، مع الاعتماد على بعض البيانات المستمدة من خلال النشرات الاقتصادية والمجلات والدوريات والإنترنت للوصول إلى النتائج المرجوة.

### أهم المصطلحات في هذه الدراسة:

الأزمة المالية، الرهن العقاري، المشتقات المالية، السياسة الاقتصادية، إدارة الأزمات المالية الإسلامية، الهندسة المالية، المضاربة، المقامرة، التوريق، السياسة النقدية.....

## أهم الدراسات السابقة:

1. عفر (2007)<sup>1</sup> حيث حاول التوصل لمعالم واضحة للسياسة الاقتصادية في الإسلام والتي تتبع من النظام الاقتصادي وتستمد أصولها من الكتاب والسنة، وذلك في إطار من الدراسات الاقتصادية والطرح العلمي الحديث، مع مقابقتها في السياسات الاقتصادية السائدة وقد استفاد الباحث من هذه الدراسة عند الحديث عن المخرج من الأزمات المالية.
2. أما الدراسة التي قام بها أحمد شعبان (2008)<sup>2</sup>، بعنوان الارتباط بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، فيها حديث عن الفرق بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، وقد استفاد الباحث من هذه الدراسة عند تحديده لأسباب نشوء الأزمة المالية العالمية.
3. السامرائي (2009)<sup>3</sup> حيث بحث في جذور الأزمة في الاقتصاد الرأسمالي من خلال استعراض أهم الأزمات العالمية مع التركيز على الأزمة المالية العالمية لحالية، وهو ما أفد الباحث عند حديثه عن تشخيص الظروف العامة التي نشأت في ظلها الأزمة المالية العالمية.
4. الخزرجي (2009)<sup>4</sup> والتي هدفت إلى تحليل الأزمة المالية العالمية الراهنة وبيان أثرها في الاقتصاديات العربية، وهذه الدراسة خدمت الباحث في إطار حديثه عن تداعيات الأزمة المالية العالمية.

5. دراسة د. كمال رزيق (2009)<sup>5</sup> وهدفت هذه الدراسة بشكل أساسي إلى إثبات ما إذا كانت الأسباب الأخلاقية السيئة في المعاملات الاقتصادية قد ساعدت في إفراز الأزمة المالية العالمية

---

<sup>1</sup> . عفر، محمد عبد المنعم، السياسات الاقتصادية والشرعية وحل الأزمات وتحقيق التقدم، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ط1، 2007.

<sup>2</sup> . أحمد، شعبان، الارتباط بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي

العاشر، الاقتصاديات العربية بعد الأزمة المالية العالمية، بيروت، لبنان، 2008\_5\_12.

<sup>3</sup> . السامرائي، قطان سعيد، اقتصاد الفقاعات، دراسة في جذور الأزمة في الاقتصاد الرأسمالي مع إشارة إلى الأزمة المالية العالمية " 2008 ورقة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الثالث/ كلية العلوم الإدارية والمالية / جامعة الإسراء بعنوان " الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول ( التحديات والآفاق المستقبلية ) 2009/4/2.

<sup>4</sup> . الخزرجي، ثريا، الأزمة المالية العالمية الراهنة وأثرها في الاقتصاديات العربية : التحديات وسبل المواجهة " ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الثالث لكلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة الإسراء الخاصة بعنوان الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات لدول (التحديات والآفاق المستقبلية. ( 2009/4/29).

<sup>5</sup> . رزيق، كمال، إشكالية العلاقة بين الأخلاق و الاقتصاد في ظل الأزمة المالية العالمية، من منشورات جامعة البليدة الجزائر، 2009.

أم لا؟!، وهذه الدراسة خدمت الباحث في إطار حديثه عن الأسس التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام والتي تجعل منه اقتصاد ذا طابع أخلاقي.

6. دراسة إبراهيم (2009)<sup>1</sup> التي هدفت إلى بيان تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية وضرورة إعادة بناء النظام المالي العالمي، وتأتي أهمية هذه الدراسة عند الحديث عن تداعيات هذه الأزمة على العالم العربي والموقف المطلوب.

7. دراسة الشيخ (2009)<sup>2</sup> تتعرف على أسباب وجذور الأزمة المالية العالمية الحالية، وعلى الجوانب والقطاعات الاقتصادية المتضررة التي تعرضت للصدمات الأولى الناتجة عن المد الأول للأزمة، ويستفيد الباحث من هذه الدراسة عند حديثه عن الأسباب التي أدت لنشوء الأزمة المالية العالمية.

8. وقام جاسم (2009)<sup>3</sup> بدراسة هدفت إلى مناقشة بنية وهيكلية الاستثمار في الأسواق المالية، وماهية الأزمة وأسبابها، وتداعياتها على الصعيد العالمي والعراقي، وتخدم هذه الدراسة في إطار البحث عن البدائل للاستثمار التقليدي وهذا أطلقت الدراسة عليه الهندسة المالية.

هذه بعض الدراسات التي تعاملنا معها في دراستنا هذه بالإضافة إلى الكثير مما كتب من مقالات حول الأزمة المالية العالمية و ما نشر من دراسات وأبحاث باللغتين العربية والإنجليزية المنشورة على شبكة الانترنت وخاصة المواقع الاقتصادية منها مثل الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي والموقع العالمي للأزمة المالية العالمية .

أما ما تتميز به هذه الدراسة على الدراسات السابقة فتتمثل في أنها تعمل على تشخيص هذه القضية (الأزمة المالية العالمية) تشخيصاً دقيقاً وموضوعياً، فتلقي الضوء على الأسباب الرئيسية والجوهرية لهذه الأزمة وتحلل هذه الأسباب وتبين موقف الإسلام منها لتلقي الضوء على

<sup>1</sup> . إبراهيم، محمد إبراهيم، الأزمة المالية العالمية وأثرها على خطط المتدرب المستقبلية مقدم إلى إدارة مشروع" الطرق المؤدية إلى التعليم العالي " ضمن متطلبات الحصول على شهادة حضور البرنامج التدريبي بشتاء(2009)، بني سويف، الجزائر

<sup>2</sup> . الشيخ، محمد الراوي، الأسباب وجذور ونتائج الأزمة المالية العالمية، مؤتمر الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي-13-14 آذار 2009 جامعة الجنان، طرابلس، لبنان

<sup>3</sup> . جاسم، عبد الرسول "أزمة الأسواق المالية الدولية وتداعياتها .مقدمة إلى المؤتمر العلمي الثالث/ كلية العلوم الإدارية والمالية / جامعة الإسراء بعنوان الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول) التحديات والآفاق المستقبلية2009\_4\_29

تداعيات هذه الأزمة المدمرة على كل الاقتصاد العالمي، كما وتحاول هذه الدراسة أن ترسم المخرج الصحيح من هذه الأزمة من خلال قراءة الأسباب التي أدت إليها وتقديم النموذج الإسلامي وما يتميز به هذا النموذج عن غيره من النماذج الأخرى، كل ذلك بموضوعية وشفافية ودقة.

## مخطط البحث:

سيقوم الباحث بتقسيم بحثه إلى أربعة فصول، وكل فصل إلى عدة مباحث

### الفصل الأول: الأزمة المالية العالمية: مفهومها، أسبابها، نشأتها، أنواعها

المبحث الأول: مفهوم الأزمات المالية

المبحث الثاني: أسباب الأزمات المالية بشكل عام

المبحث الثالث: أنواع الأزمات المالية

المبحث الرابع: استعراض الأزمات المالية في العصر الحديث

### -الفصل الثاني: (أزمة الرهن العقاري)

المبحث الأول: تعريف الرهن العقاري وخصائصه

المطلب الأول: قروض الرهن العقاري

المطلب الثاني: الخصائص الرئيسية لقروض الرهن العقاري

المبحث الثاني: جذور أزمة الرهن العقاري

المبحث الثالث: المراحل التي مرت بها الأزمة المالية العالمي "أزمة الرهن العقاري"

المبحث الرابع : أسباب ظهور الأزمة المالية (أزمة الرهن العقاري)

المطلب الأول: الانفصام بين الاقتصاد الحقيقي والمالي

المطلب الثاني: سعر الفائدة (الربا)

المطلب الثالث: التوريق

المطلب الرابع: الإفراط في منح القروض الأقل جوده

المطلب الخامس: المشتقات المالية

المطلب السادس: المضاربات قصيرة الأجل

المطلب السابع: غياب الدور الرقابي للدولة

المبحث الخامس: تداعيات الأزمة المالية العالمية

المطلب الأول: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي

المطلب الثاني:تداعيات الأزمة على الاقتصاديات العربية

المبحث السادس: الإجراءات العالمية والعربية لمواجهة الأزمة  
المطلب الأول:الإجراءات العالمية لمواجهة الأزمة المالية العالمية  
الطلب الثاني: الإجراءات العربية لمواجهة الأزمة المالية العالمية

### الفصل الثالث:النظام الاقتصادي الإسلامي ودوره في درء الأزمات

المبحث الأول: القواعد والأسس التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام وأثر ذلك في درء الأزمات المالية.  
المبحث الثاني: الركائز التي تقوم عليها السياسة الاقتصادية في الإسلام وأثر ذلك في درء الأزمات المالية.

### الفصل الرابع: الهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية

المبحث الأول: تعريف الهندسة المالية الإسلامية ونشأتها وتطورها  
المبحث الثاني: دوافع وجود هندسة مالية إسلامية  
المبحث الثالث: عناصر الهندسة المالية الإسلامية ودورها في الحد من الأزمات المالية  
المبحث الرابع: الأسس العامة والخاصة للهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية  
المبحث الخامس: خصائص ومحددات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية  
المبحث السادس: وسائل وأدوات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية  
المبحث السابع: معيقات تعيق الهندسة المالية الإسلامية  
الخاتمة:....  
المصادر و المراجع.....  
الفهرس:....

## الفصل الأول: مقدمات حول مفهوم الأزمات المالية بشكل عام

1. مقدمة

2. تعريف الأزمات المالية

3. أسباب الأزمات المالية بشكل عام

4. المؤشرات الدالة على وجود الأزمات المالية

5. أنواع الأزمات المالية

6. تاريخ الأزمات المالية في العصر الحديث



## الفصل الأول: الأزمات المالية

### مقدمة

قام الفكر الاقتصادي الغربي بعد الثورات الكبرى التي أسقطت نظام الإقطاع على النظام الرأسمالي وهو نظام الاقتصاد الحر ، والذي يؤمن "بالليبرالية" كقاعدة فلسفية وفكر مؤسس يبرر له كافة تصرفاته.

وتؤمن "الليبرالية الاقتصادية" بضرورة حرية السوق وعدم التدخل فيه بأي شكل من الأشكال، وأن الدولة يجب أن تكون "محايدة" في التعامل مع الأسواق، والعمل بقاعدة "دعه يعمل، دعه يمر"، وأن في السوق "قوة خفية" أو "يداً خفية" - كما يرى آدم سميث- قادرة على تنظيم السوق بعيداً عن تدخل الدولة.

وهذا التصور الليبرالي الخيالي لم يطبق بصورته الكاملة لأنه مستحيل التطبيق، وقد كان أعظم صعود لهذا الفكر في القرن التاسع عشر، فكانت نتائجه كارثية في النصف الأول من القرن العشرين حيث وقع الكساد العظيم (1929م)<sup>1</sup>.

ثم حصل تحول فكري في الفكر الليبرالي الرأسمالي على يد المفكر الاقتصادي جون ماينارد كينز<sup>2</sup>، قلبَ الفكرة القائلة بأن كثرة العرض تولد كثرة الطلب وهي المعروفة (بقانون ساي للأسواق)، حيث قرر كينز: بأن تدخل الدولة ضروري جداً لحفز الاقتصاد من خلال الدعم الاجتماعي للناس، وهذا بدوره سيولد كثرة الطلب، بالإضافة إلى تنظيم الاقتصاد والسعي إلى ما يسمى "بدولة الرفاه"، وهذا التحول لم يدم

<sup>1</sup> \_ زكي، د.رمزي، أزمة النظام الرأسمالي، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد (718)، 11 أكتوبر 1982م ص22.

<sup>2</sup> \_ تسمى نظرية كينز في الاقتصاد (النظرية العامة للتوظيف والفائدة والنقود)، السلمي، عبد الرحيم، حقيقة الليبرالية وموقف الإسلام منها، عالم الكتب، القاهرة ، 2003، ص43.

طويلاً، فقد صعدت الليبرالية مرة أخرى في أواخر السبعينات من خلال "مدرسة شيكاغو"<sup>1</sup>، والتي تسمى "الليبرالية الجديدة"، وهكذا أقنع علماء الاقتصاد في شيكاغو زعماء أكبر الدول الصناعية ببنّي النظرية الليبرالية المتوحشة، فتبنتها بريطانيا ، وأمريكا.

ومع أن الفترة من السبعينات إلى الآن مرت بكوارث وانهيارات مثل "أزمة المكسيك" و "أزمة النمر الآسيوية"، و غيرها إلا أن هذه الأزمة هي الأكبر والأشمل<sup>2</sup> ، ومما يؤكد على سقوط الليبرالية الجديدة، مأخوذة من دعوى أن السوق ينظم نفسه بنفسه، فأين "اليد الخفية" التي زعمها آدم سميث عن سوق "وول ستريت" لتنظيمه والمحافظة عليه من الانهيار؟

لقد نتج عن النظام الرأسمالي الذي فتح للربا كل الأبواب نظام يوالي سحق البشرية سحقاً، ويشقيها في حياتها أفراداً وجماعات ودولاً وشعوباً، لمصلحة حفنة من المرابين؛ ويحطها أخلاقياً ونفسياً وعصبياً؛ ويحدث الخلل في دورة المال ونمو الاقتصاد البشري نمواً سويماً.

وهذه الأزمة تدل بوضوح على أن الأسواق إذا تركت انقلبت إلى غابه متوحشه يأكل فيها القوي الضعيف ، ولهذا خرجت العقلية الرأسمالية عن حزمة من المعاملات الغريبة والمعقدة كانت نتيجتها السقوط والانهيار.

---

<sup>1</sup> \_ تكونت هذه المدرسة من أساتذة الاقتصاد في جامعة شيكاغو، الذين رموا الليبرالية وأعادوا إنتاجها، وأشهرهم (ميلتون فريدمان) وخاصة في كتابه (الرأسمالية والحرية) مترجم ومطوع، وتسمى أيضاً (المدرسة النقدية) لأنها أعطت النقود دوراً مؤثراً في النمو الاقتصادي. أنظر السلمي، عبدالرحيم، المرجع السابق، ص13.

<sup>2</sup> \_ السلمي، عبدالرحيم صمايل ، الدلالات الفكرية للأزمة المالية العالمية ، 13-10-2008 ،

## المبحث الأول : الأزمة المالية في اللغة والاصطلاح

### المطلب الأول : الأزمة في اللغة والاصطلاح

تعرف الأزمَةُ في اللُغَةِ : الشَّدَّةُ والقَحْطُ<sup>1</sup>، و "كلمة أزمة" مشتقة من فعل "أزم" والأزم: أي شدة العض بالفم كله، وقيل أن يعضه ثم يكرر عليه ولا يرسله، ومنه قيل للسنة: أزمة، وأزم الفرس على فأس اللجام: قبض.<sup>2</sup>

### المعنى الاصطلاحي لكلمة الأزمة

تعود أصل كلمة "أزمة" إلى المصطلح اللاتيني crisis وعلى الكلمة اليونانية krisis والأزمة مصطلح قديم ترجع جذوره إلى الطب الإغريقي\_تعني نقطة تحول أو لحظة قرار حاسمة في حياة المريض\_وهي تطلق على تغيير جوهري ومفاجئ في جسم الإنسان.

وقد لا يجد الباحث تعريفا دقيقا لكلمة الأزمة، فقد تعددت تعريفاتها حسب طبيعتها، فهناك من عرفها بأنها " توقف الأحداث المنظمة والمتوقعة واضطراب العادات والعرف مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن لتكوين عادات جديدة أكثر ملائمة".<sup>3</sup>

ولعل هذا تعريف للأزمة من الناحية الاجتماعية، وهناك من عرفها أيضا على أنها "لحظة حرجة و حاسمة تتعلق بمصير الكيان الإداري الذي أصيب بها مشكلة بذلك صعوبة حادة أمام متخذ القرار تجعله في حيرة بالغة".<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، باب الميم فصل الألف، دار العلم للملايين، القاهرة، 1973، ص 1861/5.

<sup>2</sup> - ابن منظور، لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم، الجزء الأول، ضبط خالد رشيد القاضي، الطبعة الأولى، بيروت، 1426هـ- 2006، ص: 121

<sup>3</sup> \_ السيد عليوة، إدارة الأزمات والكوارث- مخاطر العولمة والإرهاب الدولي، مركز القرار للاستشارات، الطبعة 3، القاهرة، 2004، ص:13.

<sup>4</sup> \_ الخضيرى، محسن أحمد، إدارة الأزمات، مكتبة مدبولي، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص:54.

أما من الناحية الاقتصادية فيقصد بالأزمة بأنها "ظاهرة تعرف بنتائجها، ومن مظاهرها انهيار البورصة، وحدوث مضاربات نقدية كبيرة ومتقاربة، وبطالة دائمة".<sup>1</sup>

وتعرف الأزمة المالية بشكل خاص بأنها "انهيار النظام المالي برمته مصحوبا بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية وغير المالية مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي الكلي".<sup>2</sup>

فالأزمة المالية هي "انهيار مفاجئ في سوق الأسهم، أو في عملة دولة ما، أو في سوق العقارات، أو مجموعة من المؤسسات المالية، لتمتد بعد ذلك إلى باقي الاقتصاد، ويحدث مثل هذا الانهيار المفاجئ في أسعار الأصول نتيجة انفجار "فقاعة سعرية" مثلاً، والفقاعة المالية أو السعرية، أو فقاعة المضاربة كما تسمى أحياناً هي بيع وشراء كميات ضخمة من نوع أو أكثر من الأصول المالية كالأسهم أو المادية كالمنازل بأسعار تفوق أسعارها الطبيعية أو الحقيقية".<sup>3</sup>

وتبرز الخصائص الأساسية للأزمة المالية في النقاط التالية :

1. حدوثها بشكل عنيف ومفاجئ، واستقطابها لاهتمام الجميع.
2. التعقيد، والتشابك، والتداخل في عواملها وأسبابها.
3. نقص المعلومات الكافية عنها.
4. تصاعدها المتواصل يؤدي إلى درجات عالية من الشك في البدائل المطروحة لمجابهة الأحداث المتسارعة.
5. سيادة حالة من الخوف من آثار الأزمة وتداعياتها.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> \_ دنيال أرنولد، ترجمة عبد الأمير شمس الدين، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس واليوم، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 1992، ص ص: 11-12.

<sup>2</sup> \_ السيد البدوي، عبد الحافظ، إدارة الأسواق المالية- نظرة معاصرة- دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص، 39.

<sup>3</sup> \_ علوش، إبراهيم، نحو فهم منهجي للأزمة المالية الدولية (1 من 3) المعرفة بتاريخ 6-11-2008ن ص: تاريخ الاستعمال: 11-3-2009.

## المبحث الثاني : المراحل التي تمر بها الأزمات بشكل عام

تمر الأزمة بمراحل من النشوء إلى الاختفاء على النحو التالي:

**المرحلة الأولى : مرحلة الميلاد:** في هذه المرحلة تبدأ الأزمة بالظهور لأول مرة، حيث يكون هناك شيء ما مبهم يلوح بالأفق، وينذر بموقف غير محدد المعالم أو الاتجاه أو الحجم أو المدى الذي سيصل إليه<sup>2</sup>.

**المرحلة الثانية : مرحلة النمو والانتعاش:** فيها يتعاضد الإحساس بالأزمة ويشعر بها الكثيرون، ولا يستطيع متخذ القرار إنكارها نظرا لوجود ضغط مباشر، فضلا عن دخول أطراف جديدة إلى مجال الإحساس بالأزمة،<sup>3</sup>

**المرحلة الثالثة : مرحلة الانفجار:** تصل الأزمة إلى هذه المرحلة بعدما يخفق متخذ القرار في التعامل مع العوامل التي حركت الأزمة، والمتغيرات التي سببت حدوثها، وفي هذه المرحلة تصل إلى أقصى درجاتها وقوتها وعنفها، حيث تنفجر مولدة طاقات ضخمة ذات أبعاد مختلفة، يصعب حصرها وحتى قياس حجمها<sup>4</sup>.

**المرحلة الرابعة:مرحلة الانحصار والتقلص:** عندما يتم مجابهة الأزمة بعد انفجارها، للتخفيف من أضرارها والتقليل من شدة آثارها، تبدأ في الانحصار والتقلص وتفقد جزءا هاما من قوة الدفع لديها، غير أنه يجدر الإشارة أن بعض الأزمات تتجدد عندما يفشل الصدام في تحقيق أهدافه<sup>5</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ نسيم، أوكيل، دور صندوق النقد الدولي في مواجهة الأزمة المالية، مجلة جديد الاقتصاد العدد1، جون، 2007، ص2 .

<sup>2</sup> \_ الهدمي، ماجد سلام، مبادئ إدارة الأزمات الإستراتيجية، دار وائل للنشر والتوزيع الإسكندرية، 2001، ص41 .

<sup>3</sup> \_ البزار، حسن، إدارة الأزمة بين نقطة الغليان والتحول، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2001، ص93، 94 .

<sup>4</sup> \_ الحملاوي، محمد راشد، إدارة الأزمات تجارب محلية وعالمية، القاهرة، مكتبة جامعة عين شمس، 1999، ص25.

<sup>5</sup> \_ سلام، عماد صلاح، إدارة الأزمات في بورصات الأوراق المالية العربية والدولية، والتنمية المتواصلة، أبو ظبي، 200، ص33 .

**المرحلة الخامسة: مرحلة الاختفاء:** تصل الأزمة إلى هذه المرحلة عندما تفقد شبه كامل قوة

الدفع المولدة لها، أو لعناصرها وجزئياتها التي تنتمي إليها، ومن تتلاشى مظاهرها وينتهي

الاهتمام بها ويختفي الحديث عنها، إلا باعتبارها حدثاً تاريخياً قد انحصر وانتهى<sup>1</sup>.

### **المبحث الثالث أنواع الأزمات المالية :**

يرى كثير من خبراء المال والاقتصاد أن الأزمات المالية تقسم إلى أربعة أنواع:

**المطلب الأول الأزمة المصرفية:** تحدث هذه الأزمة عندما تتخفف سيولة البنوك التجارية بسبب

إفراطها في منح الائتمان ولا تستطيع هذه البنوك تلبية سحبات المودعين بسبب حالة العسر في

ميزانية البنوك، وتعني زيادة حجم المطلوبات عن حجم الموجودات، وبالتالي فإن حالة من الذعر

والخوف تصيب المودعين أو بسبب الإشاعات، يقابلها عجز البنوك التجارية عن تهيئة سيولة

نقدية كافية لتلبية تلك السحوبات<sup>2</sup>

وتميل الأزمات المصرفية إلى الاستمرار وقتاً أطول من أزمات العملة ولها آثار أشد على

النشاط الاقتصادي، وقد كانت هذه الأزمات نادرة في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي

بسبب القيود على رأس المال والتحويل، ولكنها أصبحت أكثر شيوعاً منذ السبعينيات وتحدث

بالتراصف مع أزمات العملة كما أن الأزمة المصرفية من الصعب التعرف زمان ووقت وقوعها،

نظراً لطبيعة المشكلة من جهة ولنقص البيانات والمعلومات من جهة أخرى<sup>3</sup>.

---

<sup>1</sup> \_ الحويوي، صبرية بنت مسلم، إدارة الأزمات في المدارس المتوسطة الحكومية، للبنات في المدينة المنورة، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، ص21.

<sup>2</sup> \_ الطوخي، د عبد النبي إسماعيل، التنبؤ المبكر بالأزمات المالية باستخدام المؤثرات النقدية والمالية، مؤتمر اقتصاديات الأعمال في ظل عالم متغير، عمان الأردن، 2003، ص23.

<sup>3</sup> \_ كريستيان ملدر، " عين العاصفة -يدفع الطابع الجديد للأزمات إلى الإسراع بإعادة التفكير في إجراءات الوقاية و تدابير الحل". مجلة التمويل و التنمية ، المجلد 39، عدد 4، ديسمبر2002،ص.6.

وفي هذا الإطار نميز بين نوعين من الأزمات المصرفية<sup>1</sup> الأزمة المصرفية العادية" التي قد تهتز فيها قدرة بعض المصارف عن الوفاء بالتزاماتها وتتأثر ملاءتها نتيجة لزيادة الأصول غير المنتظمة (المتعثرة) مما يؤدي إلى تآكل قاعدتها الرأسمالية، وبين "الأزمة المصرفية النظامية"، حين يصاب النظام المصرفي برمته بالشلل الكامل وتدفع حتى بالبنوك السليمة إلى إقفال أبوابها، إذ أن ضعف عدد كبير من البنوك يزعزع الثقة في النظام المالي عموماً، ولعدم إمكانية التمييز بين البنوك الضعيفة والسليمة ( وذلك دائماً بسبب عدم وضوح المعلومات)، فإن المودعين ونظراً لخوفهم من بعض المشاكل التي يمكن أن تتعرض لها البنوك يتجهون إلى سحب نقودهم مهما كانت حالة البنك، وهو ما يسبب ذعراً مالياً، وهذا النوع من السلوك نعتبر عنه " بسلوك القطيع"<sup>2</sup>.

## 2. المطلب الثاني: أزمة العملة وسعر الصرف: أزمة ميزان المدفوعات:

تنجم هذه الأزمة عن حدوث تغيرات سريعة وكبيرة في أسعار الصرف بصورة تؤدي إلى تأثير جوهري في قدرة العملة على تأدية دورها كمخزن للقيمة أو كوسيط للتبادل وهذه الأزمة تحدث عندما تقوم السلطات النقدية في بلد ما باتخاذ قرارات تقضي بخفض سعر العملة كنتيجة للمضاربات وقد يقود الأمر إلى انهيار جوهري في سعر العملة<sup>3</sup>

ومع أن القرارات المتعلقة بتعويم العملة أو خفض سعر الصرف هي قرارات تتخذها السلطات النقدية في الدولة بصورة طوعية، غير أن هذه القرارات تكون قرارات مهمة وجوهرياً في كثير من

<sup>1</sup> \_ عمرو محي الدين، " أزمة النمر الآسيوية"، القاهرة: دار الشروق للنشر، 2000، ص 180-181.

<sup>2</sup> \_ K.Michael FINGER.Ludger SCHUKNECHT, 'Commerce,finance et crises

financiers',Organisation mondiale du commerc.1999.,p.2

<sup>3</sup> \_ Ditmar,Lowell,The asian fainancial crisis and the asian develobmental state :ten years

after asian survy,2007.vol.47.no6.pp.829\_836

الظروف خصوصا في حالة القصور في تدفقات رأس المال الأجنبي وفي حالة وجود تزايد في التدفقات الأجنبية<sup>1</sup>

**3.المطلب الثالث: أزمة الديون:** تحدث أزمة الديون عندما يتوقف المقرض عن السداد أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث، ومن ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة، ويحاولون تصفية القروض القائمة. وقد ترتبط أزمة الديون بدين تجاري (خاص) أو بدين سيادي(عام)، كما أن المخاطر المتوقعة بأن يتوقف القطاع العام عن سداد التزاماته، قد تؤدي إلى هبوط حاد في تدفقات رأس المال الخاص إلى الداخل، وإلى أزمة في الصرف الأجنبي<sup>2</sup>

وقد بدأت أزمة الديون بالظهور على المستوى العالمي في الخمسينيات، واتضحت معالمها بشكل بارز في عقد السبعينات عندما تفاقم حجم القروض نظرا لسوء توظيفها، لتتفجر عام 1982 حينما توقفت المكسيك وتشيلي والأرجنتين عن دفع أعباء ديونها الخارجية، ثم تبع ذلك عمليات إعسار مالي لعدد كبير من البلاد النامية، وشكل إعلان هذه الدول وقف دفع أعباء ديونها مؤشرا لانهايار نظام الائتمان الدولي.<sup>3</sup>

**4.المطلب الرابع أزمة أسواق المال:** يتضح شكل الأزمة عند وجود هبوط ما في أسعار الموجودات المالية، الأسهم والسندات وغيرها من الأدوات المستخدمة، حيث أن الأسواق المالية تحولت بفعل المتعاملين إلى اقتصاد وهمي غير حقيقي يقوم على المضاربات بالأصول المالية والذي يساعد في ذلك حصول الاندماجات في الأسواق المالية والسهولة في حركة رؤوس

---

<sup>1</sup> peter rousseau,jong kim,southern Economic jornal,2007,vol.74.no.2.pp524546\_

<sup>2</sup> \_ كريستيان ملدر، "عين العاصفة -يدفع الطابع الجديد للأزمات إلى الإسراع بإعادة التفكير في إجراءات الوقاية و تدابير =الحل". مجلة التمويل و التنمية ، المجلد 39، عدد 4، ديسمبر2002،ص.6

<sup>3</sup> \_ النوري، محمد، "الأزمة الاقتصادية والحل الإسلامي"، الإنسان، مجلة فكرية تحليلية، العدد السابع، السنة الثانية، باريس 1992.



الأموال، وانتشار مبدأ المضاربة بشكل واسع بهدف تحقيق أعلى المكاسب في أقل مدة زمنية ممكنة.

بالإضافة إلى انتشار المال الأجنبي عن طريق الاستثمار غير المباشر والذي ساعد في انتقال رؤوس الأموال من بلد لآخر "الأموال الساخنة".

يضاف إلى ذلك ان زيادة حدة المضاربات تؤدي إلى ظهور ما يسمى "حالة الفقاعات" وزيادة أسعار الأصول المالية بشكل مبالغ فيه، وبالتالي عند حدوث أي طارئ نجد أن هذه الفقاعات تنفجر مسببة انهيارات في أسعار الأصول المالية وتتابع الهبوط بسبب اتباع المستثمرين في الأسواق المالية (سياسة القطيع).

بالإضافة إلى أن انهيار أسعار أداء مالية معينة قد تثير حالة من الذعر والتخوف لدى كل المستثمرين من مبدأ (أن رأس المال جبان) لتمتد الانخفاضات إلى معظم الأدوات في السوق المالي، و تحصل حالة من الانهيارات الحادة والتي تؤدي إلى ظهور ما يعرف بالآزمات المالية العالمية، لأن أسواق المال مرتبطة بعضها ببعض.

### **المبحث الثالث: المؤشرات الاقتصادية للآزمات**

بالطبع لا توجد مؤشرات واضحة للدلالة على حدوث الآزمات مستقبلا بشكل يقيني، و إلا أمكن معالجة الموقف بمجرد ظهور هذه المؤشرات، ومن ثم إمكانية تجنب الآزمة، لكن هناك مجموعة من المؤشرات الدالة فقط على مواقف تتسم بتزايد مخاطر التعرض للآزمات، و المنهج الشائع للاستخدام هو بناء "نظام للإنذار المبكر"، يعني تحديد مجموعة من المتغيرات الاقتصادية التي

يختلف سلوكها في الفترة التي تسبق الأزمة عن سلوكها المعتاد، فمن خلال مراقبة هذه المتغيرات يمكننا التنبؤ بوقوع الأزمة<sup>1</sup>.

ويتسع نطاق المتغيرات، ويتوقف اختيار بعضها دون البعض الآخر على فهم كل شخص لأسباب الأزمة، فإذا كان الاعتقاد السائد أن أسبابها مالية، فسوف يعتمد على العجز المالي، الاستهلاك الحكومي، الائتمانات المصرفية للقطاع العام... وغيرها، أما إذا كان يعتقد أن مشكلات القطاع الخارجي مسئولية أكثر من غيرها عن الأزمات، فإن الأولوية سوف تعطى لمؤشرات أخرى مثل : سعر الصرف الحقيقي، ميزان الحساب التجاري، تغيرات معدل التبادل الدولي، تفاوت أسعار الفائدة المحلية و غيرها.

و باستخدام المنهج السابق، أظهرت دراسة أجريت على عينة شملت 53 دولة متقدمة و نامية خلال الفترة من 1975 – 1997 أن سلوك بعض المتغيرات الاقتصادية الأساسية مثل أسعار الصرف، ومؤشرات الأسواق النقدية والمالية، قد اختلفت عن سلوكها المعتاد قبل حدوث الأزمة بسنة أو سنتين<sup>2</sup>

ويمكن تصنيف أهم المؤشرات الاقتصادية والمالية الدالة على إمكانية تعرض دولة ما لأزمات في سوق الأوراق المالية و العملات في صنفين هما<sup>3</sup>:

(1) التطورات في السياسة الاقتصادية الكلية.

(2) الخصائص الهيكلية للسوق (البنبوية).

---

<sup>1</sup> \_ الشحات، أحمد يوسف، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا، مصر، دار النيل للطباعة و النشر، 2001، ص:18

<sup>2</sup> \_ الشحات، أحمد يوسف، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا، مرجع سابق، ص19.

<sup>3</sup> \_ الشرفاوي، عبد الحكيم مصطفى، العولمة المالية و إمكانات التحكم عدوى الأزمات المالية. الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2005، ص 38.

يبدو لنا الآن أننا نعرف بعض الشيء عن محددات الانهيارات في سوق الأسهم، فالحركات في الاحتياطات العالمية، عملية التصدير و النمو الاقتصادي الحقيقي، التضخم المالي المحلي و التحركات في معدل التبادل الحقيقي هي من بين المؤشرات المفيدة جدا في التنبؤ بالأزمات في الدول المتقدمة و أسواق الدول النامية.

### المبحث الخامس: الأسباب العامة للأزمات المالية بشكل عام:

**المطلب الأول :** عدم تماثل المعلومات: إن أحد وأهم العوامل الأساسية التي تؤدي إلى عدم الاستقرار المالي والإسهام في حدوث أزمات مالية ومصرفية هي مشكلة عدم تماثل المعلومات، وهي تعبر عن موقف يكون أحد الأطراف المتعاملين في النواحي المالية لديه معلومات أكثر من الآخرين مما يترتب على ذلك أن الطرف الآخر لن يستطيع تقييم المخاطر بشكل سليم وينتج عنه اتخاذ قرارات خاطئة<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني : سياسة سعر الصرف

تعتبر الدول المعتمدة على سعر الصرف الثابت أكثر عرضة للصدمات الخارجية، ففي ظل هذا النظام يصعب على السلطات النقدية أن تقوم بدور البنك الملجأ الأخير للاقتراض بالعملة الأجنبية حيث أن ذلك يعني فقدان السلطات النقدية لاحتياطياتها من النقد الأجنبي و حدوث أزمة العملة مثل المكسيك و الأرجنتين وقد تمخض عن أزمة العملة ظهور العجز في ميزان المدفوعات، ومن ثم النقص في عرض النقود و ارتفاع أسعار الفائدة المحلية مما يزيد من تفاقم الأزمة.

---

<sup>1</sup> \_ الشيمي، محمد أحمد عبد العظيم ، دور السياسات المصرفية في إدارة الأزمات، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2006، ص 41 .

بالمقابل عند انتهاء سياسة سعر الصرف المرن فإن حدوث أزمة العملة سوف يؤدي فوراً إلى تخفيض قيمة العملة و زيادة في الأسعار المحلية مما يؤدي إلى تخفيض قيمة أصول و خصم المصارف إلى مستوى أكثر توافق مع متطلبات الأمان المصرفي<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : ضعف النظم المحاسبية والإفصاح والأطر القانونية: إذا كان الهيكل

المؤسسي الذي تعمل في إطاره البنوك هشاً أو ضعيفاً فإن أداء البنوك سيعمل بشكل سيء لذلك يرى معظم المحللين أن النظم المحاسبية المتبعة وإجراءات الإفصاح المحاسبي وكذلك الإطار التشريعي تعتبر أن معوقات فعالية جهاز السوق وممارسة الإشراف الفعال على البنوك، وأوجه الضعف هذه تؤدي إلى تدهور معدلات الربحية ، ولا يستطيع المستثمر الخاص أو المشرفون على الرقابة على البنوك إدارة وتنظيم البنوك التي ترتكب أخطاء بدون معلومات تتسم بالدقة والموضوعية والشمول حول المقدرة الائتمانية للعملاء والمقترضين، وإن كان النظام التشريعي يتسم بالتعقيد وبطء الإجراءات وطولها سواء للبنوك المطالبة بحقوقها تجاه المقترضين أو في حالات الإفلاس فإن النتيجة هي ارتفاع خسائر البنوك وارتفاع تكاليف الإقراض<sup>2</sup>.

**المطلب الرابع : عدم التحضير الكافي للتحرير المالي:** أصبح "التحرير المالي"<sup>3</sup> قضية مسلماً بها ولا يشك في فائدتها للدول النامية إلا عدد قليل من الدارسين ، إلا أن التحرير المالي سيحدث أوضاعاً جديدة لم يتعود عليها النظام المصرفي في السابق وما لم يكن هناك ما يقابلها من احتياطات وإجراءات كافية فإن ذلك يمكن أن يحدث أزمة للبنوك، فحينما يتم تحرير سعر الفائدة

<sup>1</sup> \_ عبد العلي جيبلي و فيتالي كرمارينكو، بلدان الشرق الأوسط و شمال إفريقيا هل تعوم عملاتها أم تربطها بعملة أخرى؟ في مجلة تمويل التنمية، عدد مارس 2003.

<sup>2</sup> \_ الشيمي، محمد أحمد عبد العظيم، دور السياسات المصرفية في إدارة الأزمات ، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2006، ص40.

<sup>3</sup> \_ التحرير المالي : إلغاء الأشكال المختلفة للتدخل الحكومي في الأسواق المالية والسماح لقوى العرض والطلب في تحديد أسعار الفائدة ، أنظر : أ.د. محمود حسن حسني، التنمية الاقتصادية ، دار المريخ للنشر ، المملكة العربية السعودية، 1998، ص65.

تفقد البنوك الحماية التي كانت تتمتع بها في ظل أسعار الفائدة المدارة التي كانت تجعل سعر الفائدة على الآجال القصيرة أقل من سعرها على الآجال الطويلة الأجل، ومع رفع القيود على منح الائتمان يزيد الطلب الذي كان في حالة ترقب في القطاعات التي تم تحريرها مثل العقارات وأنشطة السندات كما أن خفض نسبة الاحتياطي يسمح للبنوك أن تلبى تلك الطلبات المتزايدة في ظل الأوضاع، ومع بقاء المسؤولين عن منح الائتمان في ظل سياسة الكبح المالي هم أنفسهم المسؤولون في ظل سياسة التحرر لن تكون لديهم الخبرة الكافية لتقييم مخاطر الائتمان<sup>1</sup>.

#### **المطلب الخامس : نقص الشفافية**

ويقصد بها عدم دقة المعلومات عن أداء الكثير من المؤسسات والشركات، خاصة فيما يتعلق بالكشف عن الحجم الحقيقي للاحتياطيات الدولية من العملات الأجنبية، مما يؤدي لفقدان الثقة وهروب لرؤوس الأموال إلى الخارج<sup>2</sup>.

#### **المطلب السادس : طبيعة النظام الرأسمالي**

أن النظام الرأسمالي بطبيعته غير مستقر، ومن ثم يجب التعامل معه على هذا الأساس مسببا تطبيقه للأزمات، ومن الذين اشتهروا بهذا التفسير فيما يخص الأزمات المالية الاقتصادي الأمريكي الذي كرس جل أعماله لدراسة وفهم الأزمات المالية ، (Hyman Minsky) الشهير هيمن منسكي، وقد قدم أطروحته هذه في كتاب نشره عام 1986<sup>3</sup>، ومنهم كذلك الاقتصادي (Lester Thurow) الأمريكي ليستر ثو في مؤلفه الذي ظهر عام ١٩٩٦ م بعنوان

<sup>1</sup> \_ المرجع السابق، ص 41

<sup>2</sup> \_ الحسني، عرفان، الاقتصاد السياسي لأزمة الأسواق المالية، بنك الكويت الصناعي، العدد 25، 2007، ص 15.

<sup>3</sup> \_ Charles Kindleberger, p 6., & [http://en.wikipedia.org/wiki/Hyman\\_Minsky](http://en.wikipedia.org/wiki/Hyman_Minsky).

مستقبل الرأسمالية والذي شبه فيه وضع التقلبات التجارية بالنسبة للنظام الرأسمالي بوضع الزلزال بالنسبة للأرض<sup>1</sup>.

### المطلب السابع : الطبيعة البشرية

ما دام أن تسيير النشاط الاقتصادي والمالي مرتبط بالإنسان فلا مفر من وقوع هذه الأزمات، ومن الذين استخدموا هذا الطرح للتنبؤ بزمن وقوع الأزمة القادمة عقب أزمة الرهن العقاري محافظ بنك إنجلترا مرفين كينغ (Mervyn King) حيث توقع أن تحدث في غضون السنوات (الخمس) ٢٠١٣ م (أو العشر) ٢٠١٨ م (القادمة)<sup>2</sup>

### المبحث السادس: استعراض لأهم الأزمات المالية في العصر الحديث

#### المطلب الأول: أزمة الكساد الكبير "Great Depression '1929

شهدت العلاقات المالية والنقدية الدولية استقرار نسبي بعد تجاوز الأزمة التي اجتاحت العالم خلال فترة الحرب العالمية الأولى، ومع استمرار ارتفاع أسعار الأوراق المالية ببورصة نيويورك منذ عام 1924 وعلى مدى خمس سنوات متتالية وصلت فيه إلى أعلى مستوياتها في 28 أكتوبر عام 1928 حيث سجل مؤشر "داو جونز"<sup>3</sup> ارتفاعا كبيرا إذ انتقل من 110 نقطة إلى 300 نقطة بنسبة 273% مم أدى إلى حدوث أزمة حقيقية بخسارة المستثمرين لعملياتهم في الأسواق المالية بحوالي 200 مليار دولار وإفلاس حوالي 3500 بنك في يوم واحد<sup>4</sup> وتميزت هذه الأزمة بالخصائص التالية<sup>5</sup>

<sup>1</sup> "The Future of Capitalism: How Today's Economic Forces Shape Tomorrow's World".

<sup>2</sup> The Wall Street Journal, May 1, 2008.

<sup>3</sup> وهو مؤشر صناعي لأكبر 30 شركة صناعية أمريكية في بورصة نيويورك أنشأ في 26 مايو 1896. وهو أقدم مؤشر في العالم ، أنظر [ar.wikipedia.org/wiki/مؤشر\\_داو\\_جونز\\_الصناعي](http://ar.wikipedia.org/wiki/مؤشر_داو_جونز_الصناعي)

<sup>4</sup> فريد كورتل، الأزمة المالية وأثرها على الاقتصاديات العربية، كلية العلوم والاقتصاد، جامعة سكيكدة، الجزائر، 2009،

<sup>5</sup> عطون، مروان، الأسواق المالية والنقدية، (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال)، ديوان المطبوعات الجامعية،

ج2، الجزائر 2000، ص100\_103

أ. زعزعة الاستقرار النسبي في النظام الرأسمالي بأكمله

ب. كان لها صفة دورية انطلاقاً من ارتباطها الوثيق بالآزمات الاقتصادية الدورية للنظام

الرأسمالي

ج. استمرارها لفترة زمنية طويلة نسبياً ما يقارب العام وأكثر

د. الانخفاض الكبير في مستويات سعر الفائدة حيث كان "سعر الخصم"<sup>1</sup> في بنك إنجلترا خلال

الفترة 1930\_1933 بحدود 3,1% مقابل 5,5% في عام 1929 ويرجع سبب ارتفاع الفائدة في

بداية الأزمة إلى تزايد الطلب على النقود لسداد القروض السابقة، فالمستويات المتدنية لأسعار

الفائدة زادت في أمد الأزمة، كما أن المقرضين كانوا يغالون في طلب الضمانات على القروض

مما كان يؤدي إلى انخفاض الطلب عليها.

هـ. عمق وحدة الأزمة، ففي الولايات المتحدة وصل عدد البنوك المفلسة بين عام 1929 و عام

1933 أكثر من 10,000 بنك أي حوالي 40% من مجمل البنوك الأمريكية.

و. اختلاف مدة وحدة الأزمة من بلد لآخر بشكل كبير.

**المطلب الثاني : الآزمات المالية في الثمانينات**

أ. أزمة عام 1987 "أزمة الاثنين الأسود"

عرفت بورصة وول ستريت في 19 أكتوبر عام 1987 انخفاضاً متتالياً في أسعار تداولاتها

المالية صاحبة اندفاع المستثمرين إلى بيع أسهمهم مما أدى إلى انخفاض مؤشر داو جونز

بمقدار 508 نقطة في يوم واحد، مما أثر على باقي البورصات العالمية وكانت الخسائر يومها

---

1\_ سعر الخصم هو سعر الفائدة التي يقرض بها البنك المركزي في الدولة البنوك التجارية في هذه الدولة

كبيرة ففي بورصة نيويورك سجل انخفاضا قدره 800 بليون دولار أي بنسبة 26% دولار وفي بورصة لندن 22% وطوكيو 17% وفي فرانكفورت 15% وفي أمستردام 12%<sup>1</sup>

## ب. أزمة عام 1989

بدأت آثار هذه الأزمة في شهر سبتمبر 1989 عقب إعلان الحكومة الأمريكية عن رفع أسعار الجملة والتجزئة بنسبة 95 و5% وعلى التوالي ومع امتناع البنك المركزي الأمريكي عن تخفيض أسعار الفائدة وفي 13 أكتوبر 1989 انخفض مؤشر داو جونز بنسبة 190 نقطة أي بمقدار 7% وفي طوكيو فقد المؤشر 647 نقطة كما أضع مؤشر فايننشال تايمز 142 نقطة.

وتختلف أزمة عام 1987 عن أزمة عام 1989 بما يلي:<sup>2</sup>

1. تحسن الظروف الاقتصادية وغياب المؤشر الذي يدل على وجود أزمة
2. نظرا لارتفاع عوائد الأسهم، لم تكن هناك دواع لبيع الأسهم، لذلك كان عرض بيع الأسهم في الأسواق ضعيفا جدا.
3. عدم وجود توقعات بارتفاع أسعار الفائدة بشكل ملحوظ.
4. عام 1987 اتسم موقف الحكومة الأمريكية بالتخبط مما سبب تفاقم الوضع وعام 1989 سرعان ما تدخلت لوقف التدهور.

## المطلب الثالث : أزمة الأسواق الناشئة:

### أ. الأزمة المكسيكية

لقد حدثت أزمة المكسيك سنة 1994 وكشفت عن ضعف اقتصاديات الدول النامية والأسواق الناشئة في الصمود والتكيف مع الصدمات التي تحدثها العولمة المالية بسبب التحرير المالي و

<sup>1</sup> \_ الموسوي، ضياء مجيد، الأزمة الاقتصادية العالمية، 1986\_1989، دار الهدى للطباعة، الجزائر 1990، ص 87.

<sup>2</sup> \_ عطون، مروان، الأسواق المالية والنقدية، (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال)، ص 220\_223، مرجع سابق.



الاقتصادي وتحول هذه الدول إلى اقتصاد السوق. نجمت هذه الأزمة عن تدفق مذهب لرؤوس الأموال إلى الخارج، بشكل سريع مثير للانتباه، ومهد إلى الانهيار في النظام المالي العالمي، فحسب قول "Michel Camdessus" المدير التنفيذي السابق لصندوق النقد الدولي: إن الأزمة المكسيكية عام 1995 كانت الأزمة الكبيرة الأولى في عالمنا الجديد، عالم الأسواق المعولمة، التي جرت وراءها أزمات في عدد كبير من دول العالم، ولا سيما في بلدان جنوب شرق آسيا وغيرها من بلدان أوروبا الشرقية<sup>1</sup>.

فلقد ازدادت أزمة سعر الصرف في المكسيك تفاقما وبلغت ذروتها عندما انخفضت قيمة (البيزو)<sup>2</sup> بحوالي 40% من قيمتها في منتصف ديسمبر 1994، مما دفع بالأسواق المكسيكية إلى الشعور بالخوف من استمرار العجز الكبير في حساب المعاملات الجارية لميزان المدفوعات، أما فيما يتعلق بالتدفقات المالية للمكسيك بعد هذا التاريخ كان لها أثر على الاستهلاك يفوق بكثير أثرها على الاستثمار<sup>3</sup>.

### ب. أزمة النظام النقدي الأوربي سنة 1993

استتقت هذه الأزمة جذورها من اتحاد الألمانيتين، الغربية والشرقية سنة 1990، هذا الحدث التاريخي احدث ضغوطا تضخمية، ولمقاومة هذه الضغوط قام البنك المركزي الألماني بإتباع سياسة نقدية تقييدية، من خلال رفع معدلات الفائدة الحقيقية، وذلك من أجل الإبقاء على الناتج

<sup>1</sup> \_ العقون نادية، تحرير حركة رؤوس الأموال و آثارها على ميزان المدفوعات - دراسة حالة الجزائر الفترة 1990-2000 رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2003-2004، ص 99.

<sup>2</sup> \_ عملة المكسيك

<sup>3</sup> - ريس، مبروك، العولمة المالية و انعكاساتها على الجهاز المصرفي - دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2005، ص 103.

الإجمالي الحقيقي عند المدى الذي كان يعتقد انه ملائم للأهداف، التي وضعها البنك المركزي للتضخم<sup>1</sup>

وقد وجدت الدول الأعضاء في النظام النقدي الأوروبي نفسها وبشكل اضطراري أن تساير هذه الأوضاع، من خلال رفع أسعار الفائدة لتدافع عن أسعار صرفها، بينما كانت أوضاعها الاقتصادية لا تتناسب رفع سعر الفائدة ، فكانت الهجمات المضاربة على عملات هذه الدول، ليس لأن الأساسيات الاقتصادية كانت غير ملائمة وريئة، لكن أيضا لاعتقاد المضاربين أن السلطات النقدية ستصبح عاجلا أم آجلا مضطرة عن التخلي إلى هدف سعر الصرف، لأن تكلفة الدفاع عن سعر الصرف تكون معتبرة فيما يخص البطالة.

فأصبحت أمام هجمات ذاتية التحقيق، وتبلورت الأزمة في سبتمبر بتخفيض العملاتين، وبخروج الليرة والجنية الإسترليني، أما الموجة الثانية للمضاربة التي استهدفت الفرنك الفرنسي فقد أدت إلى زيادة مرونة هامش عملات النظام النقدي الأوروبي، +15% بدلا من 2,25% سابقا<sup>2</sup>

### ج. الأزمة المالية لسنة 1997: "أزمة دول جنوب شرق آسيا"

شهدت فترة الثمانينيات نجاح أداء اقتصاديات جنوب شرق آسيا عبر فترة ممتدة من الزمن حتى مطلع التسعينيات، حيث حققت اقتصاديات جنوب شرق آسيا نموا سريعا، ساهم في تغيير خريطة العالم الإنتاجية وتم وصفها بالمعجزة الآسيوية.

إلا أن هذه التجربة أخفقت في مطلع النصف الثاني من تسعينيات القرن الماضي حيث داهمت الأزمة المالية بعض البلدان الآسيوية في عام 1997 وعلى رأسها الاقتصاد الياباني ثم تصاعدت مدياته إلى مستويات الأزمة الاقتصادية- المالية العميقة التي اجتاحت معظم اقتصاديات دول

<sup>1</sup> \_ الفريشي، محمد صالح، المالية الدولية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، الأردن 2008، ص234.

<sup>2</sup> M.Dupuy.J.M.Caedeut,y.Geyourel,op.cit,p,152\_

جنوب شرق آسيا، وقد أُلقت بظلالها على الكثير من اقتصاديات الدول المتخلفة والحديثة التصنيع، بما فيها الدول العربية، حيث تحول الكثير من مؤشراتنا من قطبها الإيجابي المميز إلى قطبها السلبي<sup>1</sup>

بدا الشيء الأكيد بأن جوهر الأزمة يكمن في التوسع المفرط في نشاط الأسواق المالية وكأنها كيان مستقل عن مقومات الاقتصاد القومي، وتجاهل حقيقة أن أسواق المال وجدت لخدمة الاقتصاد القومي ولقد تسبب ذلك من ناحية في اتساع نشاط المضاربين، ومن ناحية أخرى قد انعكس ذلك سلبا على معدلات نموها الاقتصادي، وأدى هذا إلى تفاقم معدلات التضخم وأدى إلى تزايد الخلل في مجالات الإنتاج والتصدير

لقد أسهم الأداء الناجح للاقتصاديات الآسيوية إلى جانب دعم المراقبين الدوليين وتقرير البنك الدولي في وجود سياسات اقتصادية كلية حذرة تبعث على الاستمرار في النمو وفي توسع الائتمان المصرفي خاصة في ظل انخفاض تكلفة الاقتراض الأجنبي مقارنة بتكلفة الائتمان المحلي والنتيجة كانت إفراطا في التدفقات الأجنبية، ذلك في شكل أموال قصيرة الأجل (أو الأموال الساخنة) للتربح والمضاربة، على الرغم مما أثير حول حركة "الأموال الساخنة"<sup>2</sup> في أوائل التسعينات ومخاطر التعرض لمضاربات مدمرة.

هذا غيظ من فيض من الأزمات المالية التي اجتاحت العالم في أقل من مئة عام، وقد ارتأينا في هذا الباب أن نقف وقفة عندها عاجلة.

<sup>1</sup> \_ السعد، أمير، قضايا راهنة في الاقتصاد العالمي ، منشورات مركز البحوث العربية ، الإفريقية، 2007 ، ص34.

<sup>2</sup> \_ هي السيولة الأجنبية التي تدخل إلى أسواق المال المحلية في دولة ما بهدف جني الأرباح السريعة بالاعتماد على الارتفاع المفاجئ للأسهم والسندات نتيجة دخول هذه الأموال، وتخفي هذه الأموال بمجرد ظهور موجة تصحيح في الأسعار مخلفة انهياراً في أسعار الأوراق المالية بهذه السوق، وهذا يمثل بالتأكيد فقاعة ستفجر بمجرد عودة الأمور إلى نصابها الصحيح. أنظر المجلة الاقتصادية الإلكترونية، 22 مايو 2011، العدد 6432 .

فمنذ أن بدأ النظام الرأسمالي يحكم العالم، بدأت الأزمات المالية والاقتصادية تترى على الاقتصاد العالمي بأكمله، ولو تتبعنا هذه الأزمات التي تم ذكرها سابقاً، لوجدنا أن أصل المشكلة وصلبها ليس في مضاربة هنا أو بيع هناك، إنما تكمن المشكلة في النظام الذي يهيئ الظروف التي تولد المشاكل أصلاً.

## الفصل الثاني: الأزمة المالية العالمية "أزمة الرهن العقاري"

المبحث الأول: تعريف الرهن العقاري

المبحث الثاني: جذور أزمة الرهن العقاري

المبحث الثالث: المراحل التي مرت بها الأزمة المالية العالمية: أزمة الرهن العقاري"

المبحث الرابع: أسباب ظهور الأزمة وتحليل هذه الأسباب

المبحث الخامس: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي عموماً والإسلامي

خصوصاً

المبحث السادس: الوسائل المتخذة في معالجة هذه الأزمة وتقييم هذه الوسائل

## المبحث الأول: تعريف الرهن العقاري وخصائصه

### المطلب الأول: تعريف الرهن العقاري

الرهن العقاري كما عرفه الاقتصاديون: هو تمويل يمكن المقترض من شراء منزل أو عقار آخر، وتكون ملكيته لهذا العقار ضماناً تمويلاً، ويبقى العقار مرهوناً حتى يتم سداد القرض. وتتعدد أنواع الرهن العقاري فمنها تمويل شراء، وتمويل بناء وتمويل تحسين أو تشطيب أو تغطية أو إعادة التمويل<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: الخصائص الرئيسية الخاصة لأسواق الرهن العقاري

ونشير فيما يلي إلى بعض الخصائص الرئيسية في أسواق الرهن العقاري<sup>2</sup>:

- نسبة القرض إلى القيمة (أي نسبة القرض العقاري إلى قيمة المساكن) ومدة القرض المعتادة: فارتفاع قيمة الرهن على نسبة القرض يفسح المجال أمام المقترضين لاقتراض المزيد بينما تسمح فترات السداد الأطول بالمحافظة على نسبة خدمة الدين (المقصود بخدمة الدين سداد القسط مضافاً إليه الفائدة المستحقة) إلى الدخل في حدود يمكن استيعابها.
- إمكانية تكرار الاقتراض بضمان قيمة المسكن والسداد المبكر للقرض بدون رسوم: فإمكانية الاقتراض بضمان القيمة المتراكمة للمساكن تسمح للمستهلكين بالاستفادة مباشرة من ثروتهم السكنية والحصول على المزيد من القروض عند ارتفاع أسعار المساكن. وتتسبب رسوم السداد المبكر في تقييد قدرة المستهلكين على إعادة تمويل قروضهم العقارية في حالة انخفاض أسعار الفائدة.

<sup>1</sup> \_ عبد الله أحمد، جريدة إيلاف، صدرت من لندن 21 مايو 2001، عدد 1، ص 24.

<sup>2</sup> \_ حشاد، نبيل، الأزمة المالية العالمية وتأثيرها على الاقتصاد العربي،

<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D1625F67-11FA-49EC-AAA6>

• إنشاء أسواق ثانوية للقروض العقارية: فكلما ازداد تطور أسواق القروض العقارية الثانوية سيجد المقرضون سهولة أكبر في الحصول على التمويل عبر أسواق رأس المال وتقديم القروض للمستهلكين، إذا ما تساوت الشروط الأخرى.

### المطلب الثالث : المراحل الكبرى في الأزمة المالية منذ اندلاعها<sup>1</sup>

- فبراير/شباط 2007: عدم تسديد تسليفات الرهن العقاري (الممنوحة لمدينين لا يتمتعون بقدرة كافية على التسديد) يتكثف في الولايات المتحدة ويسبب أولى عمليات الإفلاس في مؤسسات مصرفية متخصصة.

- أغسطس/آب 2007: البورصات تتدهور أمام مخاطر اتساع الأزمة، والمصارف المركزية تتدخل لدعم سوق السيولة.

- أكتوبر/تشرين الأول إلى ديسمبر/كانون الأول 2007: عدة مصارف كبرى تعلن انخفاضاً كبيراً في أسعار أسهمها بسبب أزمة الرهن العقاري.

- 22 يناير/كانون الثاني 2008: الاحتياطي الاتحادي الأمريكي (البنك المركزي) يخفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلى 3.50%، وهو إجراء ذو حجم استثنائي. ثم جرى التخفيض تدريجياً إلى 2% بين يناير/كانون الثاني ونهاية أبريل/نيسان.

- 17 فبراير/شباط 2008: الحكومة البريطانية تؤمّن بنك "نورذرن روك".

- 11 مارس/آذار 2008: تضافر جهود المصارف المركزية مجدداً لمعالجة سوق التسليفات.

- 16 مارس/آذار 2008: "جي بي مورغان تشيز" يعلن شراء بنك الأعمال الأمريكي "بير ستيرنز" بسعر متدن ومع المساعدة المالية للاحتياطي الاتحادي.

---

<sup>1</sup> \_ حشاد، نبيل، مرجع سابق .

- 7 سبتمبر/أيلول 2008: وزارة الخزانة الأميركية تضع المجموعتين العملاقتين في مجال تسليفات الرهن العقاري "فريدي ماك" و"قاني ماي" تحت الوصاية طيلة الفترة التي تحتاجها لإعادة هيكلة ماليتهما، مع كفالة ديونهما حتى حدود 200 مليار دولار.

- 15 سبتمبر/أيلول 2008: اعتراف بنك الأعمال "ليمان براذرز" بإفلاسه بينما يعلن أحد أبرز المصارف الأميركية وهو "بنك أوف أميركا" شراء بنك آخر للأعمال في وول ستريت هو "ميريل لينش".

- عشرة مصارف دولية تتفق على إنشاء صندوق للسيولة برأسمال 70 مليار دولار لمواجهة أكثر حاجاتها إلحاحاً، في حين توافق المصارف المركزية على فتح مجالات التسليف. إلا أن ذلك لم يمنع تراجع البورصات العالمية.

- 16 سبتمبر/أيلول 2008: الاحتياطي الاتحادي والحكومة الأميركية تؤمnan بفعل الأمر الواقع أكبر مجموعة تأمين في العالم "أي آي جي" المهتدة بالإفلاس عبر منحها مساعدة بقيمة 85 مليار دولار مقابل امتلاك 9.79% من رأسمالها.

- سبتمبر/أيلول 2008: البورصات العالمية تواصل تدهورها والتسليف يضعف في النظام المالي. وتكثف المصارف المركزية العمليات الرامية إلى تقديم السيولة للمؤسسات المالية.

- 18 سبتمبر/أيلول 2008: البنك البريطاني "لويد تي أس بي" يشتري منافسه "أتش بي أو أس" المهتد بالإفلاس.

- السلطات الأميركية تعلن أنها تعد خطة بقيمة 700 مليار دولار لتخليص المصارف من أصولها غير القابلة للبيع.

- 19 سبتمبر/أيلول 2008: الرئيس الأميركي جورج بوش يوجه نداء إلى "التحرك فوراً" بشأن خطة إنقاذ المصارف لتفادي تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة.



- 23 سبتمبر/أيلول 2008: الأزمة المالية تطغى على المناقشات في الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك.

- الأسواق المالية تضاعف قلقها أمام المماثلة حيال الخطة الأميركية.

- 26 سبتمبر/أيلول 2008: انهيار سعر سهم المجموعة المصرفية والتأمين البلجيكية الهولندية "فورتيس" في البورصة بسبب شكوك بشأن قدرتها على الوفاء بالتزاماتها. وفي الولايات المتحدة يشتري بنك "جي بي مورغان" منافسه "واشنطن ميوتشوال" بمساعدة السلطات الفدرالية.

- 28 سبتمبر/أيلول 2008: خطة الإنقاذ الأميركية موضع اتفاق في الكونغرس. وفي أوروبا يجري تعويم "فورتيس" من قبل سلطات بلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ. وفي بريطانيا جرى تأمين بنك "برادفورد وبينغلي".

- 29 سبتمبر/أيلول 2008: مجلس النواب الأميركي يرفض خطة الإنقاذ. وول ستريت تنهار بعد ساعات قليلة من تراجع البورصات الأوروبية بشدة، في حين واصلت معدلات الفوائد بين المصارف ارتفاعها مانعة المصارف من إعادة تمويل ذاتها.

- أعلن بنك "سي تي غروب" الأميركي أنه يشتري منافسه "واكوفيا" بمساعدة السلطات الفدرالية.

- الأول من أكتوبر/تشرين الأول 2008: مجلس الشيوخ الأميركي يقر خطة الإنقاذ المالي المعدلة.

المبحث الثاني: أسباب ظهور الأزمة المالية العالمية (الأسباب المباشرة)

المطلب الأول : إشكالية العلاقة بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي

من المعروف أن الاقتصاد، علمًا ونشاطًا، يدور حول قضية إشباع الحاجات من الموارد.

ويتم ذلك أولاً من خلال وظيفة الإنتاج، التي تعمل على تحويل الموارد من حالتها الأولية أو الخام إلى سلع، ثم وظيفة الاستهلاك التي تقوم على استخدام السلع في إشباع الحاجات، وهذا ما يطلق عليه "الاقتصاد (العيني) الحقيقي".

ويرتبط الاقتصاد الحقيقي **Real Asset** (بالأصول العينية) (المتتمثلة في مجموع الموارد الحقيقية التي تشبع الحاجات والمتطلبات بطرق مباشرة) كالسلع الاستهلاكية من الطعام والملابس وما شابه (أو بطرق غير مباشرة) كالسلع الاستثمارية من الآلات والمعدات وما شابه<sup>1</sup>. ونظرًا إلى أنه لا يمكن للشخص الواحد - أو الأسرة الواحدة - أن ينتج كل السلع التي يحتاج إليها ، كما أن المنتج الواحد لا تتوافر لديه كل الإمكانيات لإنتاج السلعة التي يتخصص فيها؛ لذلك ، احتاج الأمر إلى التعاون مع الآخرين في الإنتاج والاستهلاك، ومن هنا وجدت وظيفة ثالثة في الاقتصاد وهي وظيفة "التبادل" من خلال الأسواق.

وإذا كان الاقتصاد الحقيقي يمثل القيمة الحقيقية للاقتصاد والأساس لاستمرار الحياة البشرية، ولما كانت عملية التبادل تحتاج إلى مقابل من طرفيها، وأنه من الصعوبة التبادل السلعي "المقايضة"، فقد اكتشف البشرية - منذ وقت مبكر - أن الاقتصاد العيني لا يكفي وحده لتقدمهم، بل لا بد من تزويد الاقتصاد العيني بأدوات مالية تسهل عمليات التبادل المتعلقة بالأصول العينية وتيسر التعاون المشترك.

<sup>1</sup> \_ د. احمد شعبان، محمد علي، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي، المؤتمر العلمي العاشر، الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية، كانون الأول، ديسمبر 2009، بيروت ، لبنان.

لذلك وجدت النقود - كأول وسيلة للتبادل وكأحد الأدوات المالية للاقتصاد المالي - لخدمة الاقتصاد الحقيقي، ومن هنا وجد ما يسمى بالاقتصاد النقدي أو الاقتصاد المالي في صورته الأولى "الذي يعبر عن حركة التيار النقدي المقابل للتيار السلعي". ولكي يستمر الاقتصاد متوازنًا في شقيه الحقيقي والنقدي، لا بد من أن يكون هناك ارتباط متزامن ومتناسق بين التيار السلعي والتيار النقدي - بمعنى أن كل حركة للنقود لا بد من أن تقابلها حركة للسلع - وإلا كان في ذلك استخدام للنقد في غير ما خلق له وحدث من الفساد والاختلال الاقتصادي الكثير<sup>1</sup>.

زيادة كمية النقود - بشكل غير مقبول اقتصاديًا - عن كمية السلع والخدمات، تؤدي إلى حدوث تضخم غير مرغوب في الاقتصاد؛ وفي المقابل، فإن نقصان كمية النقود - بشكل غير مقبول اقتصاديًا - عن كمية السلع والخدمات، يؤدي إلى حدوث انكماش غير مرغوب في الاقتصاد. وكلتا الحالتين تمثلان نوعًا من الاختلال الاقتصادي.

وقد تطورت الأدوات المالية حتى وصلت إلى أشهرها وأكثرها أهمية في العصر الحديث، وهي النقود ثم ظهرت الأسهم والسندات والمشتقات وغيرها من الأدوات المالية.

وليس للأصول المالية قيمة في حد ذاتها، إنما تعبر عن قيمة ما ترمز إليه وما تعكسه من الاقتصاد العيني، ولا تولد دخولا بذاتها، وإنما تسهل توليد الأصول العينية للدخول<sup>2</sup>. ولكن ورغم أن أصل علاقة الأصول المالية بالأصول العينية هي علاقة التابع بالمتبوع، إلا أن عددًا من المتناقضات الكامنة في الاقتصاد العالمي أوجدت انفصامًا بين الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي. وكانت محصلة هذه المتناقضات تحول الأصل (الاقتصاد الحقيقي) إلى استثناء والاستثناء (الاقتصاد المالي) إلى أصل، وهو ما أحدث اختلالات وأزمات.

<sup>1</sup> \_ علي، د. أحمد شعبان، الارتباط بين الاقتصاد المالي والعيني، المرجع السابق، ص132.

<sup>2</sup> \_ صحيفة جامعة الملك سعود الأسبوعية، رسالة الجامعة، مقال بعنوان الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني، العدد 966،

ومن الجدير بالذكر أنه رغم الانقسام الواقع بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي فإن آثار الأزمة المالية ستمتد إلى الاقتصاد الحقيقي، لأن الانهيار المالي للبنوك سيجعلها تكف عن الإقراض حتى عن الجزء الصغير الذي كان يوجه منه إلى الشركات الإنتاجية، بما يجعلها تقلص إنتاجها وتطرّد بعضًا من عمالها. ومن جانب آخر، فإن الخسارة التي مني بها الأفراد بسبب تعاملهم في الأسواق المالية، جعلتهم يخفضون مشترياتهم من الشركات الإنتاجية وبالتالي يحدث الركود الاقتصادي.

### المطلب الثاني : سعر الفائدة(الربا)

لقد ارتبطت بؤادر الأزمة بصورة أساسية بالارتفاع المتوالي لسعر الفائدة من جانب بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي منذ عام ٢٠٠٤ ، وهو ما أدى إلى زيادة في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها وسداد أقساطها. وتفاقت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ ، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم.

فمنذ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد موريس آلي إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة الليبرالية المتوحشة "معتبراً أن الوضع على حافة بركان، ومهدد بالانهيار تحت الليبرالية المتوحشة"، ومهدد بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة(المديونية والبطالة)واقترح للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما:

- 1-تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر.

- 2-مراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب 2%<sup>1</sup>.

وهذا ما يتطابق مع إلغاء الربا ويقارب نسبة الزكاة في النظام الإسلامي.

---

<sup>1</sup> \_ بوفيس فانسون، الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، صحيفة تشالنجر الفرنسية.

<http://www.challenges.fr/magazine/0135.16203/reactions.html?limit 1>

ويبيدي الاقتصاد عمومًا سلوكًا طائشًا يساير أسعار تذبذب أسعار الفائدة مما يصعب اتخاذ قرارات استثمارية طويلة الأجل أو التخطيط بشكل جيد للأعمال، مما يضر بمصالح الأمة في المدى الطويل ويعجل من دورة الكساد وما يليها من بطالة وتضخم وما إلى ذلك. وتميل المصارف إلى خفض نشاطها بالقروض عند تباطؤ الأعمال التجارية لاهتمامها بنوعية القرض وشروط إعادة الدفع وإن أي تندهور عنيف في الاقتصاد سيؤدي إلى أعداد كبيرة من المستقرضين غير القادرين على خدمة قروضهم وينتج عن ذلك خسارة ائتمانية أساسية في القطاع المصرفي<sup>1</sup>.

إن قروض الرهن العقاري ممنوحة بمعدل فائدة متغير ومرتبطة بسعر فائدة البنك المركزي، ومع الارتفاع المفاجئ لنسب الفوائد في الأسواق المصرفية الأمريكية من 2% إلى حوالي 5.7%، جعل الأسر الأمريكية ضعيفة الملاءة غير قادرة على تحمل أعباء ديونها<sup>2</sup>.

لقد تفاقمت الأزمة المالية العالمية بحلول النصف الثاني من عام 2007، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم<sup>3</sup>. وازداد عددهم مع مرور الوقت ليخلق جوا من الذعر في أسواق المال وفي أوساط المستثمرين في قطاع العقار. وهو ما أدى بأسعار العقارات إلى التراجع والانخفاض، ففي الولايات المتحدة الأمريكية : تراجعت أسعار المنازل إلى أقل من قيمة القروض التي تفترض هذه المنازل كضمانات لها، كما أن زيادة العجز عن التسديد وإعادة بيع المنازل المرهونة زاد من حدة الانخفاض في أسعار العقارات وزيادة

---

<sup>1</sup> \_ Friedman, M., "The yo-yo U.S. Economy" Newsweek, 15 Feb, 1982. p. 4.

<sup>2</sup> \_ René Ricol, Rapport sur la crise financière, Mission confiée par le Président de la

République Dans le contexte de la Présidence française de l'Union européenne 2008,P.26

<http://lesrapports.ladocumentationfrancaise.fr/BRP/084000587/0000.pdf> vu le 25/02/2009

<sup>3</sup> \_ قنطججي، سامر مظهر، "ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية"، 33ص، مرجع سابق.

خسائر المقرضين، وتضررت البنوك المختصة في القروض عالية المخاطر أكثر من غيرها من ارتفاع نسب الفوائد، وتأثيرها على أوضاع المقرضين ذوي الدخل المتواضع.

### المطلب الثالث : التوريق (Securitization)

#### أولاً : المقصود بالتوريق

شهدت أسواق التّمول الدوليّة منذ بداية الثّمانينات تغيّرات جوهرية في وسائل وأدوات التّمول، وكان لهذه التّطوّرات أثر مباشر في أسلوب التّمول في الأسواق المالية العالميّة الذي تحوّل من صيغة القرض المصرفي إلى صيغة الأوراق المالية وخاصّة الأسهم والسّندات. وقد أصبحت القروض المصرفية الدوليّة مجرد تمويلات جسرية (Bridging Finance) مؤقتة إلى حين تمكّن المقرض من تأمين إحتياجاته التّمولية من خلال الأسهم والسّندات الدوليّة، وهكذا برزت ظاهرة التّوريق (Securitization) إلى الوجود، لتصبح من أهم أدوات التّمول الحديثة والأقل تكلفة في عالم المال.

ويمكن تعريف: التوريق بأنه: "تحزيم" (Packaging) "مجمعات" (Pools) من القروض أو الذمم المدينة المتجانسة (Homogeneous)، مع ما يصاحب ذلك من "تعزيز الائتمان" Credit (Enhancement)، ثم إعادة توزيع هذه الحزم على المستثمرين، إذ يشتري المستثمرون هذه "الموجودات المعاد تحزيمها". (Repackaged Assets) وذلك على شكل أوراق مالية أو تجارية أو "قروض مضمونة" (Collateralized/Secured) "بالمجمعات الضمنية للموجودات وما يصاحبها من التدفق النقدي. وعليه فإن التوريق يعني تكوين مجمع "متجانس" من الموجودات، التي هي في الغالب "موجودات بالتجزئة"، مثل قروض السيارات، والرهنونات العقارية، والقروض الشخصية.

وبعبارة أخرى فإن مصطلح "التوريق" يعني تحويل الموجودات المالية من المقرض الأصلي إلى الآخرين، والذي يتم غالباً من خلال الشركات المالية. أو الشركات ذات الأغراض الخاصة فالتوريق: تحويل أموال منقولة وغير منقولة محددة إلى أداة مالية محددة مفصولة الذمة ومحددة المدة ذات عائد معين ولها وصف محدد. يعتبر التوريق اسلوباً مستحدثاً لشكل من أشكال الهندسة المالية، يهدف إلى إيجاد سيولة نقدية من خلال نقل الديون إلى جهة أخرى غير التي ولدتها<sup>1</sup>.

يلاحظ أن كلمة التصكيك والتوريق والتسنيذ تستعمل كمفردات لمسمى واحد، أي تشير إلى نفس المعنى. إلا أن مصطلح الصكوك قد انصب في عقول الجمهور على خصوص الاستثمار الإسلامي الذي ينسجم مع أصول وأحكام الشريعة الغراء. وأما التوريق أو التسنيذ فلا يشتهر استعمالهما عند الباحثين في الاقتصاد الإسلامي لارتباطهما بالاستثمار التقليدي<sup>2</sup>.

ويمكن فهم الدافع الأساسي للتوريق في الرهن العقاري، ذلك أن هذا الرهن يقوم على علاقة ثلاثية بين مال عقار ومشتري العقار والممول حيث يقوم المالك ببيع العقار للمشتري بالتقسيط إلى مدة طويلة تصل ما بين 15 إلى 30 سنة.

وفي نفس التعاقد يحيل البائع حقوقه في الأقساط إلى الممول الذي يدفع له الدين الذي في ذمة المشتري وبقيمة أقل، ويعتبر المبلغ قرصاً على المشتري للممول يسدده مع فوائده خلال مدة التقسيط.

---

<sup>1</sup> \_ أمين، عبد الله، خالد، الخلفية العلمية والعملية للتوريق، (التوريق كأداة مالية حديثة)، إتحاد المصارف العربية، 1995، ص 39.

<sup>2</sup> \_ الدماغ، زياد، دور الصكوك الإسلامية في دعم الشركات المساهمة، بحث مقدم في مؤتمر عالمي عن الاجتهاد والإفتاء في القرن الحادي والعشرين: تحديات وآفاق، كوالا لمبور، 2008م.

وتتم هذه العملية من جانب الممول للآلاف من المشتريين، وبالتالي تصبح لديه مبالغ كبيرة جداً في صورة قروض في ذمم المشتريين وإلى آجال طويلة، ولأن الممول يحتاج لاستمرار نشاطه إلى تمويل والمتحصل من الأقساط لا يكفي لذلك وأمامه مدة طويلة لتحصيلها، لذلك تم التفكير في قيام الممول ببيع القروض التي له للحصول على السيولة.

ومن الصعب وجود مشتر واحد يمكنه شراء هذه القروض، فتم اللجوء لبيعها لعدد كبير من المشتريين بواسطة تقسيم قيمة القروض إلى فئات صغيرة وإصدار أوراق مالية (سندات) بها وطرحها للاكتتاب العام للمستثمرين الذين يرغبون في استثمار مدخراتهم بوسيلة مضمونة وذات عائد محدد وهو ما يتوفر في هذه القروض، حيث إنها مضمونة برهن العقار، وتدر عائداً محدداً هو الفائدة، ولتأكيد جاذبيتها للاستثمار وجد الوسطاء من شركات التوريق ووكالات التصنيف ومعززي الائتمان (الضامنون)، إضافة إلى مقدمي الخدمات الآخرين لتسهيل تنفيذ هذه العملية<sup>1</sup>.

وتتمثل دوافع عملية التصكيك في النقاط التالية<sup>2</sup>:

أ) إعادة تدوير الأموال المستثمرة دون الحاجة للانتظار حتى يتم تحصيل الحقوق المالية على آجالها المختلفة.

ب) خفض تكلفة التمويل والمخاطر.

<sup>1</sup> د. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، القاهرة، 2006، ص 241-244.

<sup>2</sup> شلبي، ماجدة أحمد إسماعيل، تطوير أداء سوق الأوراق المالية المصرية في ظل التحديات الدولية ومعايير حوكمة الشركات وتفعيل نشاط التوريق، بحث مقدم في مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات: آفاق وتحديات المنعقد في دبي، سنة 2007 م.



ج) تنشيط سوق المال من خلال تعبئة مصادر تمويل جديدة وتنويع المعروض فيها من الأوراق المالية وتنشيط سوق تداول الصكوك. والصكوك أيضاً تمكن من تمويل النشاطات الاقتصادية الضخمة ما لا تقدر عليه الجهات التمويلية بانفرادهما.

د) تحسين القدرة الائتمانية والهيكل التمويلي للشركة منشئة الصكوك من حيث أن التوريق يتطلب التصنيف الائتماني للمحفظة بصورة مستقلة عن الشركة ذاتها، ومن ثم يكون تصنيفها الائتماني مرتفعاً.

هـ) المواءمة بين آجال التمويل أي مصادر واستخدامات الأموال، فعملية التصكيك تساعد الشركة في الحصول على السيولة اللازمة لسداد التزاماتها قصيرة الأجل.

#### ثانياً : أهم المخاطر الناجمة عن التوريق<sup>1</sup>:

أ. **مخاطر السوق** : وهي الأحداث الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي يمر بها المجتمع وتؤثر بطريقه جوهريه على السوق والاستثمارات التي فيه ويسببها تختلف العوائد المتوقعة.

ب. **مخاطر الأتمان<sup>2</sup>**، وهي ناشئة عن عدم وفاء المدينين بالتزاماتهم المحددة في سنوات المديونية سواء في مواجهة الدائن القديم(البنك) أو الدائن الجديد.

ج. **مخاطر السيولة**، ويقصد بها عدم القدرة على التصرف بالورقة المالية بسرعة دون انخفاض قيمتها السوقية.

<sup>1</sup> \_التوريق، مجلة البنوك في فلسطين، د.امين حداد، ص6، العدد23، يناير، 2004

<sup>2</sup> \_الإتمان:منح دائن لمدين مهلة من الوقت يلتزم بإنتهائها دفع قيمة الدين، هيكل، عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، ص143

د.المخاطر التشغيلية، وهي التي تنشأ عن عدم كفاءة النظم والرقابة وإخفاق الإدارة في التعامل مع عملية التوريق، حيث تتطلب هذه العملية نظماً بشرية ورقابية قادرة على التأكد من سلامة التعاملات ومراكز المتعاملين.

هـ.المخطر القانونية وهي المخاطر الناتجة عن عدم القدرة على تنفيذ عملية التوريق وعدم تمتع الطرف المقابل بالصلاحيات الضرورية للتعاقد أو صدور تشريع مفاجئ(من جهات حكومية) يمنع منشآت معينة من التعامل في عملية التوريق وهذا النوع من المخاطر يعتبر مسئولاً عن كثير من الخسائر الناتجة عن التعامل في عملية التوريق.

و.المخاطر المنتظمة وهذا النوع من المخاطر يرجع لوجود خلل أو اهتزازات في المركز المالي للمؤسسة المالية التي تتعامل بالتوريق.

### ثالثاً: التوريق ودوره في الأزمة المالية العالمية

إن الأزمة المالية العالمية في الأصل هي أزمة رهون عقارية وقعت في الولايات المتحدة، كما أن التوريق أصلاً يرتبط بالرهن العقاري ارتباطاً وثيقاً، وهو ما ينطلق به التطور التاريخي لفكرة التوريق.

ولقد اندلعت هذه الأزمة (الأزمة المالية العالمية) بعد انهيار بنك الاستثمار الأمريكي (ليمان برادرز) في 15 سبتمبر 2008 بعد الخسائر الفادحة من جراء تراجع قيمة الأوراق المالية المدعومة برهن عقاري نتيجة فقاعة الإسكان العالمية عام 2006 ولقد أدى ذلك لتداعيات خطيرة على كل الاقتصاد العالمي<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> \_ يوسف علي، آليات الأزمة المالية العالمية، ندوة حول الأزمة المالية العالمية وأثارها على الجزائر، جامعة أدرار، 2 نوفمبر 2008، ص 7

إن عمليات التوريق، هي ببساطة شديدة قيام البنوك بتحويل ضمانات القروض التي تقدمها إلى أوراق مالية تحصل بها على قروض جديدة وهذه القروض الجديدة تقوم البنوك أو مؤسسات مالية أخرى بتحويل جانب منها إلى أوراق مالية تحصل بها على قروض جديدة، وهكذا نجد أننا أصبحنا أمام بناء مالي من عدة طوابق يمكن أن ينهار إذا انهار طابق منه، وقد عززت هذه العملية بصورة كبيرة السوق الثانوية للقروض، مما منح البنوك مرونة أكبر في الميزانية ومنح المستثمرين قدرة أكبر على الحصول على المحافظ الائتمانية، ولم تعد البنوك تعتمد على عمليات جذب الودائع بل توسعت في عمليات التوريق.

ومما أسهم في ذلك إلغاء قانون glass steagall في عام 1999 والذي كان يفصل بين العمليات المصرفية التجارية والعمليات الاستثمارية في السوق الأمريكية، وبحلول عام 2006 بلغ حجم القروض المحولة إلى أوراق مالية غير مدفوعة نحو 28 تريليون دولار، وفي عام 2007 تم تجميع ثلاثة أخماس القروض العقارية في الولايات المتحدة وربع الديون الاستهلاكية وبيعها<sup>1</sup>. نعم، فالمغالاة في توريق الديون أدى إلى تفجير هذه الأزمة المالية، إذ توسعت المؤسسات المالية المختصة بالتمويل في الإقراض، كما توسعت في توريق هذه القروض (أو الديون) بأكثر من حاجة الاقتصاد العيني، فبعد أن كانت هذه الأصول المالية أداة للتعبير عما تمثله من أصول عينية لتسهيل التعامل فيها، أصبحت هذه الأصول المالية المورقة أداة يتداول فيها وحدها بمعزل عن أصولها العينية لتتقطع الصلة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني وتبدأ الأزمات.

---

<sup>1</sup> \_ الجبال، عبد الفتاح، "الأزمة المالية العالمية انعكاساتها على الاقتصاد المصري"، كراسات الاستراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية، العدد 193، نوفمبر 2008، ص1

وضعف الرقابة أو انعدامها هو الذي سمح للمؤسسات المالية بالمغالاة في التوريق، لتخلق بذلك سوقا وهمية لا يتعامل في أصول عينية، فكثرت أزماتها ومخاطرها مع عجز أحد حلقاتها من المدينين المتعاقدين عن السداد.

#### المطلب الرابع : الإفراط في منح القروض الأقل جودة "les subprime".

شهدت القروض الموجهة لضعيفي الملاة طفرة في أمريكا خلال الأعوام الأخيرة، و بدأت الأزمة فيما يعرف بالرهون العقارية الأقل جودة "subprime"<sup>1</sup>

أو "القروض الرديئة"، وهي قروض لمقترضين يتميزون بنسبة الدين إلى الدخل تتعدى 55%، أو الذين تكون لديهم نسبة مبلغ القرض إلى قيمة الثروة يقل عن 85%، أي أنها تمنح للراغبين في السكنى من دون الاشتراط بأن يكون للمقترض سجل مالي قوي<sup>2</sup>، ألا أن هذا النظام لا يمكنه العمل إلا إذا بقيت معدلات القروض منخفضة وقيمة العقارات تزيد باستمرار، ضامنة بذلك رأس المال وفوائد.

بالإضافة إلى الإقراض بمعدل فائدة منخفض، فإن المواطن الأمريكي الذي يشتري بيته بالدين مقابل رهن هذا العقار، يحاول الحصول على قرض جديد من الدرجة الثانية عند ارتفاع قيمة هذا العقار، ومن هنا جاءت التسمية بأنها الرهون الأقل جودة، و بالتالي فهي معرضة أكثر للمخاطر في حالة انخفاض قيمة العقارات<sup>3</sup>.

ومنذ منتصف أكتوبر 2007، عرفت 16% من هذه العقود تصفيه أو تأخرا في التسديد وهو ما أدى إلى التصاعد الكبير لمديونية العائلات الأمريكية، ورافقه انهيار مثير في الادخار.

<sup>1</sup> \_ البيلوي، حازم، " الأزمة المالية العالمية الحالية " محاولة للفهم "، ص.3- www.iid-

alraid.de/Arabisch/Abwab/Artikel/2008/Dirasat/Dr0000117.doc

<sup>2</sup> Jacques Sapir, Les racines sociales de la crise financière Implications pour l'Europe\_ <http://www.france.attac.org/spip.php?article9400>.02/03/ 2009.P.3. vu le 02/03/ 2009

<sup>3</sup> \_ البيلوي، حازم، 'مرجع سابق' ، ص 11

## المطلب الخامس : المشتقات المالية "Financial Derivatives"

### أولاً : تعريف المشتقات المالية


فلقد تعددت التعريفات للمشتقات المالية، ولقد عرفها بنك التسويات الدولية على أنها عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد<sup>1</sup>.

ويعرفها البعض: أنها: الورقة المالية التي تشتق قيمتها السوقية من القيمة السوقية لورقة مالية أخرى، مثل السهم العادي والسند فليس للمشتقات حقوق مالية مباشرة على أصول حقيقية<sup>2</sup> ولقد زاد التعامل بالمشتقات المالية منذ السبعينات ويرجع هذا الأمر إلى:<sup>3</sup>

1.تصاعد المخاطر بفعل ظاهرة العولمة المالية.

2.رغبة الكثير من المتعاملين من التغطية ضد هذه المخاطر.

الشكل رقم: تطور المشتقات المالية<sup>4</sup>



<sup>1</sup> \_ رضوان، سمير عبد الحميد، المشتقات المالية ودورها في ادارة المخاطر و دور الهندسة المالية في صناعة أدواتها، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص 59-60.


<sup>2</sup> \_ هندي، منير إبراهيم، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، منشأة معارف الاسكندرية، ط3، 1993، ص 656.

<sup>3</sup> \_ الداغر، محمود محمد، الأسواق المالية، (مؤسسات، أسواق، بورصات)، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، بدون تاريخ .

<sup>4</sup> \_ السويلم، سامي بن إبراهيم، الأزمة المالية رؤية إسلامية، الملحق الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة الشلف. ص 23.

والذي يهمننا في هذا الباب أنواع هذه المشتقات المالية وكيف كان دورها في تفاقم حدة الأزمة المالية العالمية.

الشكل رقم: تطور سوق المشتقات<sup>1</sup>



#### ثانيا : أنواع المشتقات المالية

وللمشتقات المالية أنواع عدة، نعرض لنوعين منها في إعطاء فكرة عن آلية عملها، وهذان النوعان هما العقود المستقبلية وعقود الخيارات.

**النوع الأول : العقود المستقبلية:** ويمكن تعريف العقود المستقبلية على أنها عقود تعطي لحاملها الحق في شراء أو بيع كمية من أصل معين قد يكون (سلعة أو ورقة مالية) بسعر محدد مسبقا، على أن يتم التسليم والتسلم في وقت لاحق في المستقبل<sup>2</sup>.

فالعقود المستقبلية هي عقود يتم الاتفاق فيها عند إبرام العقد على الشيء المباع كميته و سعره على أن يتم التسليم و دفع الثمن في تاريخ لاحق في المستقبل .

<sup>1</sup> \_ السويلم، سامي بن إبراهيم، الأزمة المالية رؤية إسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الأفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، ص 7 ، جامعة الشلف. ص12.

<sup>2</sup> \_ هندي، منير إبراهيم، الفكر الحديث في إدارة المخاطر، الهندسة المالية باستخدام التوريث و المشتقات المالية، ج 2، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 631.

## -استخدام العقود المستقبلية لغرض المضاربة:

المقصود بالتجارة هنا المضاربة "Speculation" على تغيرات الأسعار في المستقبل تتيح الفرصة للمضاربين لتحقيق الأرباح من بيعهم أو شرائهم عقودا مالية مستقبلية حسب تنبؤاتهم بالنسبة لاتجاه تحركات الأسعار إما صعودا أو هبوطا. وتجدر الملاحظة أن المضارب البائع لا يمتلك الأصول التي يريد بيعها ولا المضارب المشتري يرغب امتلاكها وإنما هدف كل منها هو انتهاز الفرص لتحقيق الأرباح من هذه التجارة. لنفرض أن المضارب توقع بأن أسعار العقود المستقبلية على أصل ما بتاريخ تسليم معين ستكون أقل من السعر الذي سيكون عليه الأصل محل التعاقد في السوق الفورية (الحاضرة) في نفس تاريخ تنفيذ العقد المستقبلي، فسوف يقوم بشراء تلك العقود أي يأخذ مركزا طويلا عليها أما إذا تنبأ بأن أسعار العقود المستقبلية في تاريخ التسليم ستكون أعلى من السعر الذي سيكون عليه الأصل محل التعاقد في السوق الفورية (الحاضرة) في نفس التاريخ، فسوف يعمل على بيع عقود مستقبلية أي أن يأخذ مركزا قصيرا.<sup>1</sup>

هذا، ويمثل المضاربون الجانب الأكبر من المتعاملين في سوق العقود المستقبلية.

د- العقود المستقبلية على مؤشرات الأسهم.

## النوع الثاني : عقود الخيارات

يعرف الخيار على أنه عقد يخول لحامله حق شراء أو بيع أصل معين وليكن ورقة مالية بسعر محدد وقت إبرام العقد، على أن يتم التسليم مستقبلا في وقت محدد، ولا يكون مشتري عقد الخيار

<sup>1</sup> \_ هندي، منير إبراهيم، إدارة الأسواق و المنشآت المالية، منشأة المعارف ، الإسكندرية، 1999، ص 645.

ملزما بإتمام الصفقة، بينما يتقاضى البائع علاوة عند إبرام العقد، ويسمى الخيار الذي يعطي الحق لمالكة بالشراء بخيار لشراء والذي يعطي لمالكة حق البيع بخيار البيع<sup>1</sup>.

**ثالثا: المشتقات المالية ودورها في صناعة الأزمة المالية العالمية "مخاطر المشتقات المالية"**  
ساهمت المشتقات المالية بشكل أساسي في تفاقم الأزمة المالية. ولقد سماها أحد المختصين الماليين المعروفين "أسلحة الدمار المالي الشامل". فهي كما رأينا سابقا لا تتضمن المتاجرة بأصول حقيقية، وإنما هي أقرب للقمار منها للتجارة. حيث تتعلق بالمضاربة على اتجاه ارتفاع أو انخفاض البورصة. ونوع آخر يتعلق بعود البيع أو الشراء لسلمة أو أصل مالي في المستقبل عند سعر ولا يشترط في البائع أو المشتري تملك السلمة أو الورقة المالية، ويكتفي فقط بتقديمه وعدا بالبيع أو بالشراء. وقد ساهمت عقود المشتقات في الأزمة المالية، كما أن التعامل بالمشتقات المالية يتضمن عدة مخاطر تتراوح بين المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق إلى المخاطر الرقابية والقانونية وهو ما زاد من حدة الأزمة المالية العالمية<sup>2</sup>.

وهذه المشتقات يديرها أساسا المؤسسات المالية والبنوك العملاقة وشركات التأمين الضخمة الأمريكية والتي تكاد تنحصر في شركة واحدة وهي شركة إيه أي جي والتي كادت أن تفلس لولا وضعها تحت الوصايا الحكومية، وصولا إلى مرحلة التأمين شبه الكامل بعد ضخ 85 مليار دولار لمساندتها وارتفعت إلى 130 مليار دولار في ظل الضغوط الواقعية<sup>3</sup>.

وبتدقيق عمق الأزمة المالية الحالية يتبين لنا ضخامة سوق المشتقات المالية وارتفاع قيمتها إلى

<sup>1</sup> \_ شنتاوي، زكريا عيسى، الآثار الاقتصادية لأسواق الأوراق المالية من منظور إسلامي، اريد دار النفائس للنشر والتوزيع، 2009، ص 122.

<sup>2</sup> \_ <http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Accountancy/33222.doc>

<sup>3</sup> \_ الموقع 24 /02/ :أسامة غيث، المشتقات المالية.. وفوضى المعاملات 11-2-2009.  
[www.cibafi.org/ifwatch/DisasterSubject.aspx?Sid=13](http://www.cibafi.org/ifwatch/DisasterSubject.aspx?Sid=13)



480 تريليون دولار، بما يعني أن قيمتها تبلغ 10 أضعاف الناتج المحلي الإجمالي العالمي الراهن وتصل إلى 35 ضعف الناتج المحلي الإجمالي للولايات المتحدة الأمريكية والبالغ 14 تريليون دولار، وهي بذلك تصل إلى 8 أضعاف قيمة الأسهم المتداولة بكافة البورصات الدولية، وتكاد السوق الأمريكية والبريطانية أن تحتكرا سوق المشتقات المالية، ولا تعبر سوق المشتقات عن أموال حقيقية بل تعكس معاملاتها أموالا افتراضية بحكم أن عمليات الشراء للمشتقات المالية يتم سداد جزء زهيد من قيمتها مما أسهم في تضخم قيمتها كمشتقات دون علاقة لها فعلا بالأموال<sup>1</sup>.

نتيجة أن التعامل بها لا يتم على أساس الاقتصاد الحقيقي وإنما يتم على أساس الرهان والمضاربة وهو ما زاد من حدة الأزمة المالية العالمية. ولهذا فإن الضرورة تدعو إلى إيجاد أدوات مالية أقل مخاطرة واستحداث مشتقات بعيدة عن عالم الرهان والمضاربة وهذا ما نتعامل معه في الفصول القادمة .

**ويمكن القول إن عقود المشتقات بصورتها الراهنة لا تجوز شرعا لأسباب من أهمها:**

1. تعد من جنس القمار والرهان الذي حرّمته الشريعة الإسلامية، فالمستثمرون والبائعون فيها، إما مغطون للأخطار وإما مضاربون على الأسعار، فالمغطون يأخذون موقفا مستقبليا لتغطية مخاطر تغيير أسعار السلعة ويفعلون ذلك مقامرة ومراهنة على استقرار الأسعار في السوق، أو اتجاهها في غير مصلحة تنفيذ العقد من جانب الطرف الآخر، أما الطرف الآخر فإنه يبذل هذا المال على محض المراهنة على ارتفاع الأسعار أو انخفاضها وفقا لمركزه وما يحقق مصلحته فمكاسب أحد الأطراف هي دائما على حساب الطرف الآخر<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> \_المرجع السابق.

<sup>2</sup> \_ دواية، أشرف محمد، نحو سوق مالية إسلامية، دار السلام لطباعة والنشر، القاهرة، 2006، ص 144\_147.

2. هي عقود تتعارض مع قاعدة العدل التي تمثل أصلاً في العقود والتي أمر الله بها، فما كان منفعة في هذا العقد لطرف كان ضرراً لطرف آخر.

3. العقود المستقبلية ليست من قبيل بيع السلم الجائز في الشريعة الإسلامية، فالثمن في هذه العقود لا يدفع في نفس مجلس العقد، وإنما يؤجل إلى موعد التصفية، بينما في بيع السلم يجب أن يدفع السلم في مجلس العقد عند الجمهور أو في مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام عند المالكية<sup>1</sup>. كما أن السلعة المتعاقد عليها تباع في هذه العقود وهي في ذمة البائع الأول، وقبل أن يحوزها المشتري الأول عدة بيوعات، وليس الغرض من ذلك إلا قبض أو دفع فروق الأسعار، بينما لا يجوز بيع المبيع في عقد السلم قبل قبضه.

**السبب السادس : المضاربات قصيرة الأجل:** من الأساليب التي زادت من درجة الأزمة المالية المضاربات التي يقوم بها المضاربون في الأسواق المالية بناء على توقعاتهم بتغير الأسعار لكسب هامش ربح إضافي، ويتم ذلك من خلال عدة آليات منها نذكر منها:<sup>2</sup>

**أ\_ الشراء بالهامش:** هو أن يقوم المشتري بدفع نسبة معينة من القيمة السوقية للأوراق المالية التي يرغب في شرائها وباقي الثمن يعتبر قرضاً يقدمه السمسار للمشتري، ويتقاضى عليه فائدة محددة، ويتوقع المضارب ارتفاع أسعار الأسهم أو السندات فيبييعها ويسدد من ثمنها القرض ويكسب الباقي، وإذا لم يصدق توقعه وانخفضت الأسعار يخسر الفرق.

<sup>1</sup> \_ السيد سابق، فقه السنة، دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع، 1998، ج3، ص171.

<sup>2</sup> - محمد عبد الحليم عمر، "قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية"، ورقة بحث مقدمة إلى ندوة الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، 11 أكتوبر 2008، مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر - مصر، ص10.

والشراء بالهامش لا يجوز شرعا لأن شراء السهم بقرض ربوي يقدمه السمسار أو غيره للمشتري لقاء رهن السهم فيه الربا المحرم شرعا، كما أن المضاربة على تحركات الأسعار صعودا ونزولا مقامره كما هو الحال في المشتقات.

**ب\_ البيع على المكشوف:** هو بيع شخص لأوراق مالية مقترضة على أمل أن ينخفض سعرها فيشتري مثلها، ويردها إلى مالكةا، ويربح الفرق.

فهذا الأسلوب محرم في رأي مجمع الفقه الإسلامي ولا يجوز شرعا بيع سهم لا يملكه البائع وإنما يتلقى وعداً من السمسار بإقراضه السهم في موعد التسليم، ويتأكد ذلك المنع إذ اشترط دفع الثمن للسمسار بإيداعه لفائدة للحصول على مقابل الإقراض.

ومن العلماء الذين حرّموا مثل هذه البيوع الدكتور عل القره داغي<sup>1</sup> وسمير عبد الحميد<sup>2</sup> وغيرهم كثير وذلك لعدة أسباب أهمها<sup>3</sup>:

1. أنه من قبيل بيع الإنسان ما لا يملك<sup>4</sup>

2. أن أغراض المستثمرين في البيع على المكشوف، هي المضاربة غير المشروعة التي لا يقصد منها التملك الحقيقي، وإنما هي إنهاء الصفقة بتسوية نقدية تسفر عن خسارة أحد المتعاقدين، الأمر الذي يقرب المعاملة من المقامرة.

---

<sup>1</sup> \_ القره داغي، علي محي الدين، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، ط1، لبنان، دار البشائر الإسلامية، 2002، ص220.

<sup>2</sup> \_ رضوان، سمير عبد الحميد، أسواق الأوراق المالية، ط1، القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996، ص27.

<sup>3</sup> - حنيني، محمد، تحويل بورصة الأوراق المالية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دار النفائس، ط1، 2010 م، الاردن، ص176.

<sup>4</sup> \_ إشارة إلى حديث النبي \_ صلى الله عليه وسلم\_ "لا تبع ما ليس عندك" وللتعليق عليه بسنده ومتمته، أنظر: البتالي، خالد عبد العزيز أحاديث البيوع المنهي عنها رواية ودراية، ط1، الرياض، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، 2004، ص148.

## المطلب السابع : غياب الدور الرقابي للدولة

لقد منحت الليبرالية الفرصة لسطوة الشركات الكبرى والبنوك، لقد كان إضعاف سلطة الدولة وحكم القانون فيها وسيلة للرأسمالية المنفلتة من عقابها لمزيد من سلوكيات استغلالية وهمجية أدت إلى خراب الاقتصاد المالي بأكمله.

وعليه فإن الأزمة في جوهرها تقوم على أساس فلسفة انفلات الأمور لصالح الرأسمالية الحرة واضمحلال الدولة وتراجع دورها.

ولقد حددت اتفاقية بازل لسنة 1995 للرقابة على البنوك حدود التوسع في الإقراض، فالبنك لا يمكن أن يقرض أكثر من نسبة محدودة، وبالنظر لما يملكه من رأس المال واحتياطي وهذا ما يعرف بالرافعة المالية، ورغم أن البنوك المركزية هي التي تراقب البنوك التجارية وضرورة احترام هذه النسب، فإن ما يعرف ببنوك الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية لا يخضع لرقابة البنك المركزي.<sup>1</sup>

ومن هنا توسعت بعض البنوك في الإقراض لأكثر من ستين ضعفا من حجم رؤوس أموالها، وقد تفاعلت نذر الأزمة من خلال عمليات سوق المقايضة وتجارة المشتقات، أي إصدار أسهم وسندات وأوراق مالية أخرى مدعومة بالرهونات العقارية كشكل من أشكال الضمان أو التأمين على الديون المتعثرة وغير محققة السداد وهو ما أدى إلى ابتعاد القيمة الورقية للعقار عن القيمة الحقيقية، وقيمة الأوراق المالية للرهون العقارية أخذت تتباعد أيضا عن القدرة الحقيقية للمقترضين وبدأ الانهيار الحقيقي مع إفلاس بنك بيرستينرز، وفي ظل ضعف الرقابة أو الإشراف الكافي على هذه المؤسسات المالية أدى ذلك إلى خلق الأزمة المالية العالمية.

<sup>1</sup> \_ البيلاوي، حازم، الأزمة المالية العالمية محاولة للفهم، مرجع سابق ، ص7.

نعم، فلقد اعتمد الفكر الاقتصادي الغربي بعد الثورات الكبرى -التي أسقطت الإقطاع- على النظام الرأسمالي، وهو نظام الاقتصاد الحر، ويقوم هذا النظام على "الليبرالية" كقاعدة فلسفية وفكر مؤسس يبرر له كافة تصرفاته.

وترى "الليبرالية الاقتصادية" ضرورة حرية السوق وعدم التدخل فيه بأي شكل من الأشكال، وأن الدولة يجب أن تكون "محايدة" و"محدودة" في التعامل مع الأسواق، والعمل بقاعدة "دعه يعمل، دعه يمر"، وأن في السوق "قوة خفية" أو "يداً خفية" -كما يرى آدم سميث- قادرة على تنظيم السوق ذاتياً دون أدنى تدخل من الدولة.

### المبحث الثالث : أسباب الأزمة المالية العالمية(الأسباب غير المباشرة)

**المطلب الأول : الزيادة الكبيرة للإنفاق الحربي للولايات المتحدة ، فهناك حرب العراق التي كلفت الخزانة الأمريكية عدداً من التريلونات لمواجهة الإنفاق على الجيش المقاتل، وقيمة السلاح والتعويضات التي تدفع للقتلى الذين تشير بعض التقارير إلى أنّ عددهم الحقيقي قارب (70000) ولضعف هذا العدد أو أكثر من الجرحى والمعوقين، والمرضى النفسانيين .**

إضافة إلى نفقات أخرى تدفع للمتعاونين، أو لدعم الحكومة القائمة ، ونحو ذلك ومن ذلك أيضاً الحرب على أفغانستان ، والتسليح والدعم غير المتناهي بأحدث الأسلحة والتقنيات لإسرائيل وقد ذكرت بعض الإحصائيات أن الولايات المتحدة تنفق كل ثلاث دقائق مليون دولار في حربها في العراق وحدها ، وبذلك فإنها تنفق (20)مليون دولار في الساعة ، و(480)مليون دولار في اليوم ، وهو ما يقارب نصف الميزانية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> \_ د . قنطجى، سامر ضوابط الاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات ، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2008، ص 61، ط1، نقلًا عن مجلة (الفور بوليسي) عن مكتب خدمات البحث في الكونجرس .

### حجم الإنفاق العسكري الأمريكي

السنة	الحرب على العراق ألف دولار في الدقيقة	الحرب على الإرهاب ألف دولار في الدقيقة	ميزانية الدفاع الأمريكية
2003	93	54	438
2004	111	74	448
2005	164	100	507
2006	188	116	536
2007	245	166	611
2008	371	195	-

مأخوذ من كتاب: قنطقجي، سامر مظهر ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، دار النهضة، سورية،


2008 ص 28.

### المطلب الثاني : عجز ميزان المدفوعات الأمريكي:

- تدهور وضع الميزان التجاري الأمريكي بسبب:

- 1- القيود على تصدير المنتجات عالية التقنية Hi-tec-products ؛
- 2- ارتفاع مستويات الاستهلاك المحلي، بصفة خاصة من السلع المستوردة؛
- 3- ارتفاع أسعار النفط.

الشكل رقم 5: العجز في الحساب الجاري الأمريكي والميزان التجاري منذ 1970 حتى 2007.



Source: FEDERAL RESERVE BANK OF NEW YORK "The Changing Number 4 June 2008. "Nature of tUBalance of Payments" Volume 14 [http://www.newyorkfed.org/research/current\\_issues/ci14-4.pdf](http://www.newyorkfed.org/research/current_issues/ci14-4.pdf)

والمشكلة الآن هي أن عجز ميزان المدفوعات يسير جنبا إلى جنب مع دين محلي ضخم، حيث تتردد البنوك المركزية في استخدام احتياطاتها بشراء أذون خزانة أمريكية. ناهيك على أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الولايات المتحدة بدأت تتخفض بشكل واضح بعد أحداث 11 من سبتمبر<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : تصاعد حجم الدين الأمريكي


حيث تضاعف حجم الدين الأمريكي مرة ونصف خلال الفترة (2002-2007)، فقد بلغ في ديسمبر 2007 حوالي 2,9 تريليون دولار، أو ما يمثل حوالي 70% من الناتج المحلي

<sup>1</sup> - بلعزوز، بن علي، عبوهد، تحليل ظاهرة الأزمة المالية الحالية أسبابها وتداعياتها " الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجته" الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، 2009، ص22.

الإجمالي، وقد وصل إلى حوالي 72,5%، من الناتج المحلي الإجمالي خلال 30 سبتمبر من 2008، وهو بهذا الشكل يتجاوز مستوى الحد المقبول دولياً.

ولو تم عرضه بيانياً لتبين أن الدين العام الأمريكي في تصاعد مستمر بشكل رهيب جداً منذ سنة 1975، على الشكل التالي:

#### المديونية في الولايات المتحدة الأمريكية



المصدر: السويلم، سامي بن إبراهيم الأزمة المالية رؤية إسلامية، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة الشلف، ص 31.

#### المطلب الرابع : غياب الطابع الأخلاقي عن التعاملات الاقتصادية :

اتفق معظم المعلقين أن سبب المشكلة باختصار هو " الجشع ".! هذه الكلمة تردت بكثرة هائلة في الفترة الأخيرة ولكنها ألصقت بقيادة النظام المصرفي العالمي في مجلة تايم الأمريكية عدد 29 سبتمبر ظهر غلافها يحمل العنوان : ثمن الجشع (The price of greed) . أي أن السبب الحقيقي أياً كان القائلون به هو سبب أخلاقي، ولا بد أن نعود أولاً للأخلاق كدافع إما للإفساد أو للإصلاح والكف عن القول أن هذا الأمر -أي ارتباط الأخلاق بالاقتصاد - ليس علمياً! إذاً فالجشع هو الدافع كما يقال في علم الجريمة ولكن كيف تتم الجريمة؟ تتم بالاستدانة المتعاطمة والاسترسال في الاستدانة لتحقيق ربح لا يمكن تحقيقه بالتعامل الاقتصادي أو المالي



العادي لان ذلك لا يشبع رغبة الجشعين والساعين لتحقيق أرباح سريعة وهائلة لا يمكن الحصول عليها بتمويل مشاريع حقيقية وانتظار نتائجها<sup>1</sup>

وفي رأيي أن المتتبع لكل الأزمات التي هزت الاقتصاد العالمي في هذا العصر والتي كان آخرها أزمة الرهن العقاري أو الأزمة المالية العالمية يرى أن غياب البعد الأخلاقي سبب رئيس لنشوء هذه الأزمات.

#### المبحث الرابع : تداعيات الأزمة المالية العالمية

إن الأزمة المالية العالمية التي انطلقت شرارتها منذ أغسطس 2007 تعتبر من أسوأ الأزمات التي ضربت الاقتصاد العالمي بأكمله حيث يعاني الاقتصاد العالمي بصفة عامة والأسواق المالية الدولية بصفة خاصة اضطرابات واختلالات لم يشهدها منذ الكساد العالمي الكبير الذي حدث في عام 1929م ولم تقتصر تلك الاضطرابات على أسواق المال والنقد فقط ولكن كان هناك اضطرابات وانهيارات في المؤسسات المالية مثل بنوك الاستثمار وشركات التأمين ومؤسسات مالية متخصصة في التمويل العقاري وهي مؤسسات كبرى وذات سمعة عالمية .

وقد جعلت كل هذه الاضطرابات من هذه الأزمة أزمة معقدة ومركبة لأنها تتطوي على عدة أزمات في الوقت نفسه فهي أزمة مالية وهي كذلك أزمة طاقة وأزمة دولار وأزمة غذاء وأزمة عمالة وبالتالي فإن هذه الأزمة مرشحة لأن تكون ليست فقط أزمة مالية واقتصادية وإنما هي أزمة اجتماعية وإنسانية وربما سياسية تفوق كل ما سبقها من أزمات .

لذلك تحاول هذه الدراسة وفي هذا المبحث بالتحديد إلقاء نظرة خاطفة على التداعيات التي تركتها هذه الأزمة على الاقتصاد العالمي عموماً والعربي خصوصاً.

<sup>1</sup> \_ زريق، كمال، إشكالية العالقة بين الأخلاق والاقتصاد في ظل الأزمة المالية ، المؤتمر العلمي السابع ، تداعيات الأزمة المالية على منظمات الأعمال ، جامعة الزرقاء ، الأردن ، 10-11 نوفمبر ، ص14.

## المطلب الأول: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي

### 1. الانخفاض المتواصل لأسعار الأصول المالية في البورصات العالمية

هذا الانخفاض بلغ مع نهاية 2008 حوالي 29 تريليون دولار<sup>1</sup> أمريكي، وهذا الانخفاض سيستمر باعتباره عملية تصحيح حتى غاية الاختفاء الكامل للاختلالات الاقتصادية الكبرى سواء على مستوى الاقتصاد الحقيقي أو الاقتصاد النقدي و النتيجة المباشرة لهذا الانخفاض هي تقلص كبير في كمية الثروة الوطنية بجميع مكوناتها ومن ثم تقلص الدخل المتولدة عنها<sup>2</sup> .

لقد أدت هذه الأزمة إلى انهيار عام في الأسواق العالمية خلال الفترة 3 سبتمبر 2008 و 22 أكتوبر 2008 حيث تراجع مؤشر داو جونز للأسهم 26,1% من قيمته ومؤشر s&p الأمريكي 29,1% ومؤشر ناسداك لشركات التكنولوجيا ب 30,8% ومؤشر نياكاي الياباني ب 31,6% ومؤشر الفايننشال تايمز المجمع للبورصات الأوروبية ب 32,1%<sup>3</sup> .

### 2. تأثير على المؤسسات المالية

كثير من البنوك وشركات التأمين وصناديق التحوط عانت من خسائر كبيرة نتيجة للتخلف عن دفع قيمة الرهن أو تخفيض قيمة الرهن، حيث قدر صندوق النقد الدولي خسائر الأزمة المالية لغاية إبريل 2009 بأكثر من أربعة تريليونات دولار وأن الأضرار التي لحقت بالاقتصاد العالمي ستستمر لسنوات<sup>4</sup> .

<sup>1</sup> - Kyle Bass, l'apocalypse, [http://contrinfo.info/article-php3?id\\_article=262](http://contrinfo.info/article-php3?id_article=262)

<sup>2</sup> - ميطنة، مسعود، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي وكيفية مواجهتها بالإشارة لمصر مقدم للمؤتمر العلمي الثالث عشر الجوانب القانونية لازمة المالية كلية الحقوق جامعة المنصورة 1-2 إبريل 2009

<sup>3</sup> - الأزمة المالية العالمية وإعادة الاعتبار لدور الدولة والنموذج الاشتراكي كراسات إستراتيجية مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية العدد 194 ديسمبر 2008 ص 16.

<sup>4</sup> - صندوق النقد الأزمة المالية ستكلف 4 تريليون دولار اقتصاد وأعمال BBC 21-4-2009 - على المسار [http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid\\_8010000/8010815.stm](http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid_8010000/8010815.stm)

وأكد رئيس الاحتياطي الفدرالي الأمريكي بين برنا نكي أمام الكونغرس بأنه إذا لم تتبع الحكومة سياسات واعية ومناسبة فان الركود الذي يشهده الاقتصاد الأمريكي قد يتواصل لسنوات<sup>1</sup>.

### 3. تحقيق عجز قياسي لموازنات الدول المتقدمة

بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية: حققت عجزا قياسيًّا خلال العام المالي 2007-2008 المنتهي في شهر سبتمبر المعاصر لاندلاع الأزمة المالية بلغ 455 مليار \$ بزيادة قدرها % 50 ليقترُب بذلك من عجز الموازنة الأمريكية الذي وقع في بداية الثمانينات عندما اقترب الركود الشديد بزيادة الإنفاق الفيدرالي والتخفيضات الضريبية وبلغت نسبة العجز في الميزانية إلى إجمالي الناتج المحلي الإجمالي % 3.2 ارتفاعا من عجز بلغ 161.5 مليار \$ و 2007 وصل إجمالي النفقات العامة إلى / بنسبة % 1.2 من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي في العام المالي 2007-2006 وهي أعلى نسبة ارتفاع منذ عام 2008 / 1990 تريليون \$ بارتفاع بلغت قيمته % 9.1 عن سنة 2006 في حين بلغت قيمة الإيرادات العامة 2.5 تريليون<sup>2</sup> \$.

بالنسبة لدول الاتحاد الأوروبي: حقق الميزان التجاري لدول الاتحاد الأوروبي خلال أغسطس 2008 وحده عجزا بقيمة 27.2 مليار يورو أي ما يعادل 36 مليار \$ مقارنة ب 16.1 مليار في أغسطس من العام الماضي لعام . 2007 حيث ازداد العجز التجاري في مجال الطاقة من 219.4 مليار يورو في الفترة من يناير إلى يوليو 2008 مقارنة ب 144.8 مليار يورو في نفس الفترة من عام<sup>3</sup> 2007 .

<sup>1</sup> - برنا نكي الركوك، اقتصاد وأعمال BBC 2009-2-24 على المسار  
[http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid\\_8010000/8010815.stm](http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid_8010000/8010815.stm)

<sup>2</sup> -ريندي، عبد الله عبد السلام ، برودي نعيمة، الأستاذ صالحى حامد أسامة ، تسونامي الرهن العقاري أزمة مالية عالمية إلى أين و إلى متى؟جامعة أبو بكر بلقايد كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة تلمسان- الجزائر ص 16

<sup>3</sup> -المرجع السابق، ص 16.

#### 4. دخول الاقتصاديات الرأسمالية الكبرى في حالة ركود

وهو ما حصل فعلا نهاية سنة 2008 وبداية 2009 وإن ما يزيد من حدة هذا الركود في الاقتصاديات الكبرى وانعكاسه سلبا على باقي الاقتصاديات الأخرى هو زوال قنوات اتصال عدة لانتقال العدوى وانتشارها على نطاق عالمي، فإنه كما هو معلوم فقد تم تضليل المستثمرين على مستوى العالم من خلال عملية توريق القروض العقارية عالية المخاطر وغيرها من الأصول المسمومة وبيعها لهم في البورصات العالمية دون دراية منهم بها<sup>1</sup>.

لقد تزعزعت الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين بصفة عامة عندما أدركوا كثرة الأصول المسمومة في حوزتهم.

إن تعرض الثقة بين المؤسسات لمثل هذا الاهتزاز من شأنه إضعاف التعاون والتضامن بينها مما جعلها تتحفظ إلى درجة الامتناع عن الإفراض فيما بينها، ولم يقتصر تزعزع الثقة على الأسواق النقدية بل شمل الأسواق المالية أيضا، كل ذلك من شأنه أن يؤثر سلبا على الأنشطة الإنتاجية لكثير من المؤسسات المالية.

---

<sup>1</sup> Bernard Maris, La crise du capitalisme financier, <http://contreinfo.info/articlePhp3?id/article=1676>.

- Joseph Stiglitz, La malhonnêteté des établissements financiers est à l'origine de la crise, The Guardian

معدلات النمو الاقتصادي المتوقعة لعامي 2008، 2009 في مناطق العالم المختلفة

معدلات النمو الاقتصادي المتوقعة (%)			البيان	ت
2009	2008			
	بعد الأزمة	قبل الأزمة		
0.9	2.5	3.3	العالم	1
- 0.1	1.3	2.2	الدول مرتفعة الدخل	2
- 0.6	1.1	2.6	دول منطقة اليورو	3
4.5	6.7	7.1	الدول النامية	4
2.7	5.3	6.1	دول شرق أوروبا وآسيا الوسطى	5
6.7	8.5	9.7	دول شرق آسيا والمحيط الهادي	6
2.1	4.4	4.5	دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	7
3.9	5.4	5.8	دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	8
4.6	5.4	6.4	الدول الأفريقية جنوب الصحراء	9

المصدر: - البنك الدولي، تقرير الأفاق الاقتصادية العالمية لعامي 2008، 2009، متاح على العنوان البريدي:

[www.worldbank.org](http://www.worldbank.org)

5.تزايد أعداد عاطلين عن العمل .

تعد انعكاسات الأزمة المالية العالمية على سوق العمل من أشد المخاطر، التي نشأت عن الأزمة، حيث تعرض سوق العمل إلى هزة كبيرة وتدهور الوضع المالي للشركات مما اضطرها للتخلي عن عدد كبير من موظفيها، حيث تشير أحدث الإحصائيات إلى أن معدل البطالة في الولايات المتحدة تجاوز 7.5% وهو أعلى معدل منذ عام 1974 كما أن عدد الوظائف التي تم

فقدتها في الولايات المتحدة حتى مطلع فبراير 2009 كان حوالي 3.6 مليون فرصة عمل<sup>1</sup> ..

ويشير تقرير ظهر في يناير 2009 عن منظمة العمل الدولية إلى أن ما يصل إلى 51 مليون وظيفة في شتى أنحاء العالم قد تختفي بنهاية العام الحالي نتيجة تباطؤ النمو الاقتصادي العالمي بسبب الأزمة المالية العالمية، وأن هذا سيزيد نسبة البطالة عالميا إلى 7,5% في نهاية عام 2009 مقارنة ب 6% مع نهاية 2008 و 5,7% مع نهاية 2007، وفي أكثر توقعات منظمة

<sup>1</sup> - خرياطي، رقله، 3,6 مليون أمريكي خلوا سوق البطالة في سنة، صحيفة الحياة، 8 فبراير، 2009.

العمل الدولية تفاؤلاً فإن 18 مليون شخص سيفقدون وظائفهم إضافة إلى التوقعات السابقة، مما يعني خسارة 6.1% من الوظائف عالمياً وستكون الدول النامية الأكثر تضرراً، كما ويشير التقرير أنه إذا استمر الكساد في عام 2009 وهو ما يتوقعه كثير من الخبراء فستتفاقم أزمة الوظائف العالمية بشدة ويمكن أن يحصل تدهور في الدخل وظروف العمل الأخرى بالنسبة للكثيرين ممن نحو في الاحتفاظ بوظائفهم.<sup>1</sup>

## 7. انحصار نمو التجارة الخارجية

تشير توقعات البنك الدولي إلى أنه وللمرة الأولى منذ العام 1982، سينتقل كل من معدل نمو الصادرات ومعدل نمو الواردات، خلال عام 2009 مقارنة بما كانت عليه في العام 2008، بنسبة تبلغ 133.9%، و 133.3% على التوالي.

## المطلب الثاني: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاديات العربية

انعكست الأزمة المالية الأميركية على معظم اقتصاديات دول العالم حتى إنها أصبحت تلقب بالأزمة المالية العالمية. وبما أن الدول العربية جزء من منظومة الاقتصاد العالمي فإنها تتأثرت سلباً بهذه الأزمة، ومدى تأثر الدول العربية يعتمد على حجم العلاقات الاقتصادية المالية بين الدول العربية والعالم الخارجي.

وقبل التطرق لآثار الأزمة تجدر الإشارة إلى بعض عوامل التراجع والهبوط والهزيمة، التي ما زالت مهيمنة على أوضاعنا العربية، والمؤشرات على ذلك كثيرة، نذكر منها:

- استفحال مظاهر التبعية بكل أشكالها السياسية والتجارية والمالية والثقافية والنفسية.

<sup>1</sup> - International labor Office, Global World Employment Trends 2009, Geneva, Jan, 20095 -

- لجوء العديد من الحكومات والأفراد والشركات إلى إيداع فائض ما توفر لديهم من أموال النفط، في المصارف الأوروبية والأمريكية، ويتم التداول الآن بأرقام خيالية من الأموال العربية في الخارج، على شكل إيداعات أو استثمارات أو سندات خزانة أو أسهم، وتحاط الأرقام الحقيقية بسرية تامة، خاصة الحسابات في المصارف، إلا أن الأرقام تشير إلى وجود (283 ألف حساب مصرفي) لعرب غير مقيمين في الولايات المتحدة وحدها. وتقول بعض الأرقام "أن مجمل التوظيفات والودائع السعودية التابعة للحكومة ومؤسسات خاصة وأفراد، يقارب في الولايات المتحدة وحدها 500 مليار دولار يقابلها 250 مليار دولار لدول التعاون الخليجي"

- السمة الغالبة للنظام العربي الراهن، وهي الارتهان للنظام الرأسمالي في شكله المعولم، أو استمرار عملية التكيف السلبي على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والعلمي... الخ، وما يعنيه من تعمق التبعية بكل أنواعها (التجارية والمالية والنقدية والسياسية والثقافية والنفسية)<sup>1</sup>.

ولقد تباينت الانعكاسات التي تركتها الأزمة المالية العالمية على الاقتصاديات العربية واختلفت حدتها من دولة لأخرى وإنه لمن الصعب الحديث عن آثار الأزمة المالية والاقتصادية العالمية على الاقتصاديات العربية كلها في بوتقة واحدة نظرا لاختلاف الهيكل الاقتصادي لكل دولة وطبيعة صادراتها ووارداتها، ومدى قدرتها على الاستفادة من العوائد - وخاصة تلك العوائد النفطية التي تحصل عليها البلدان العربية المنتجة للنفط - لتكوين اقتصاديات منتجة وتخفيف آثار الصدمات الخارجية وتعزيز القدرة على التكيف مع المستجدات، إلا أنه وبصفة عامة يمكننا تحديد بعض جوانب تأثير هذه الأزمة على الاقتصاديات العربية على سبيل المثال لا الحصر

---

<sup>1</sup> - بلعزوز بن علي، عبو هودة، الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجته، مداخلة، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، 2009، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، ص 26.

من خلال ما يلي: في هذا الإطار يمكننا تقسيم الدول العربية إلى ثلاث مجموعات من حيث مدى تأثرها بالأزمة، وهي:

**المجموعة الأولى:** هي الدول العربية ذات درجة الانفتاح الاقتصادي والمالي المرتفعة وتشمل دول مجلس التعاون الخليجي العربية.

**المجموعة الثانية:** وهي الدول العربية ذات درجة الانفتاح المتوسطة أو فوق المتوسطة ومنها مصر والأردن وتونس.

**المجموعة الثالثة:** وهي الدول العربية ذات درجة الانفتاح المنخفضة ومنها السودان وليبيا<sup>1</sup>.

#### 1. ( التغيرات في أسعار النفط الخام

يعد النفط الخام سلعة استراتيجية لها أثرها الواضح بالنسبة للدول المستهلكة و للدول المنتجة للنفط لا سيما في مجال التمويل، ذلك أن ارتفاع عوائد النفط الخام توفر لمجموعة الدول المنتجة لهذه السلعة، فرصة فريدة ولكنها وقتية وعابرة لتحقيق العديد من الأهداف الرئيسية؛ كالتنوع الاقتصادي والتنمية الحقيقية وغيرها من الأهداف الرئيسية الأخرى.

والمتتبع لسوق النفط الخام يمكنه ملاحظة أن أسعار هذه السلعة الإستراتيجية، قد شهدت خلال الأشهر القريبة الماضية ارتفاعا ولمستويات قياسية بلغت وفقا للمتوسط العام للأسعار الفورية المبينة بالجدول رقم (3-1)، 131.78 دولار لكل برميل خلال شهر يوليو من العام 2008 ، بزيادة قدرها 58.52، 76.1، 39.68 دولار لكل برميل، وبمعدل نمو بلغ 79.9 %، 43.1

---

<sup>1</sup> -فريد، كورتيل، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الدول العربية، أبحاث كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية ، جامعة سكيك، الجزائر، 2009،ص 9.



، % 136.7 مقارنة بالمتوسط العام للأسعار الفورية خلال شهر يوليو من العام 2007،

وشهر فبراير من العام 2008، وشهر فبراير من العام 2007 على التوالي<sup>1</sup>.

الأسعار الفورية للنفط الخام خلال عامي 2007، 2008

(دولار / برميل)

الأسعار الفورية								
المتوسط العام		خامات أخرى		خام برنت		سلة أوبك		
2008	2007	2008	2007	2008	2007	2008	2007	
89.62	51.72	88.45	50.74	92.00	53.68	88.4	50.73	يناير
92.10	55.68	90.73	55.17	94.98	57.43	90.6	54.45	فبراير
100.75	59.60	99.68	58.19	103.58	62.15	99.0	58.47	مارس
<b>94.17</b>	<b>55.67</b>	<b>92.95</b>	<b>54.70</b>	<b>96.85</b>	<b>57.75</b>	<b>92.7</b>	<b>54.55</b>	متوسط الربع الأول
106.89	64.45	106.49	62.46	108.97	67.51	105.2	63.39	أبريل
120.93	64.75	120.35	62.51	123.05	67.38	119.4	64.36	مايو
130.02	68.13	129.32	66.08	132.44	71.55	128.3	66.77	يونيه
<b>119.27</b>	<b>65.78</b>	<b>118.72</b>	<b>63.68</b>	<b>121.49</b>	<b>68.81</b>	<b>117.6</b>	<b>64.84</b>	متوسط الربع الثاني
131.78	73.26	130.95	70.89	133.19	77.01	131.2	71.89	يوليو
112.82	69.06	113.03	67.74	113.03	70.74	112.4	68.71	أغسطس
97.78	75.05	99.21	74.10	98.13	76.87	96.0	74.18	سبتمبر
<b>114.23</b>	<b>72.46</b>	<b>114.40</b>	<b>70.91</b>	<b>114.78</b>	<b>74.87</b>	<b>113.5</b>	<b>71.59</b>	متوسط الربع الثالث
70.86	80.51	71.50	79.67	71.87	82.50	69.2	79.36	أكتوبر
63.59	90.29	88.45	89.25	52.51	92.62	49.8	88.99	نوفمبر
39.19	88.63	38.61	87.44	40.35	91.25	38.6	87.19	ديسمبر*
<b>57.88</b>	<b>86.78</b>	<b>66.19</b>	<b>85.45</b>	<b>54.91</b>	<b>88.79</b>	<b>52.53</b>	<b>85.19</b>	متوسط الربع الرابع
<b>96.39</b>	<b>70.17</b>	<b>98.07</b>	<b>68.69</b>	<b>97.01</b>	<b>72.56</b>	<b>94.08</b>	<b>69.04</b>	متوسط الفترة

المصدر: منظمة الأقطار المصدرة للنفط " أوبك"، النشرات الشهرية لأسواق النفط، أعداد مختلفة، متاح على

العنوان البريدي: [www.opec.org](http://www.opec.org)

بيد أن المتوسط العام للأسعار الفورية للنفط الخام، أخذ في الانخفاض من المستوى الذي

بلغه خلال شهر يوليو من العام 2008، بمعدل شهري بلغ في المتوسط 11.71 % شهريا ليصل

إلى 39.19 دولار لكل برميل خلال شهر ديسمبر من العام 2008، ويوضح الشكل السابق

<sup>1</sup> - فياض، د.محمد خليل، الزائدي، أ. خالد، على الأزمة المالية العالمية وأثرها على أسعار النفط الخام، بحث مقدم

للندوة العلمية الثالثة حول : الأزمة المالية العالمية وسوق الطاقة المنعقدة بطرابلس يوم الثلاثاء الموافق 2009/1/20،

التغيرات التي طرأت على أسعار النفط الخام منذ اندلاع الأزمة المالية العالمية في فبراير من العام 2007 وحتى شهر ديسمبر من العام 2008<sup>1</sup>.

## 2. تقلص حجم التجارة الخارجية العربية

إن الأزمة المالية وما ارتبط بها من كساد في أسواق الدول الرأسمالية الكبرى انعكس بشكل أساسي في انخفاض وارداتها من الدول النامية والعربية ، ويزيد من حرج موقف الدول العربية اتساع انكشافها على الأسواق الخارجية، وتقدر نسبة انكشاف الاقتصاد العربي على الاقتصاد العالمي وفقا لبيانات عام 2006 بحوالي 80 %.

وتزداد مشكلة ارتفاع درجة انكشاف الاقتصاد العربي على الاقتصاد العالمي إذا أخذنا في الاعتبار انخفاض نسبة التصنيع المحلي في الاقتصاديات العربية واعتمادها على الصادرات الأولية من جهة، وعلى الواردات الأجنبية وبالذات الغذاء والمواد المصنعة من جهة أخرى، حيث لا تقل نسبة صادرات الوقود المعدني إلى إجمالي الصادرات العربية عن 75 % ، وتصل في بعض الدول العربية إلى أكثر من 90 % من إجمالي الصادرات، ومن ناحية أخرى، تمثل الواردات من الآلات ومعدات النقل نحو 36% من الواردات العربية تليها الواردات الصناعية الأخرى والتي تشكل نحو 28 % من إجمالي الواردات العربية وفقا لبيانات عام 2006 ، وتقارب نسبة الواردات العربية من الأغذية والمشروبات نحو 12 % من الواردات العربية الإجمالية و تستحوذ أسواق أوروبا والولايات المتحدة على نحو 35 % من الصادرات العربية على حين يأتي منها نحو 47 % من الواردات العربية الإجمالية من هذه الأسواق<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - حبيب، محمود، *انعكاسات الزيادات في أسعار النفط على الاقتصاد الوطني*، بحث مقدم لتشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (29)، العدد (2) 2007.

<sup>2</sup> - محمد عيسى، محمد محمود، *انعكاسات الأزمة المالية على الاقتصاديات العربية*، الملتقى العلمي العالمي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، الجزائر، من 20\_21 أيار 2009، ص14.

### 3. تراجع وخسارة الأسواق المالية العربية

ظلت أسواق الأسهم العربية ولفترة طويلة منذ بداية الأزمة في أغسطس 2007 بعيدة عما يحدث في الأسواق العالمية، وشهدت خلال شهر سبتمبر 2007 تقلبات شبه طبيعية، والسبب في ذلك أن غالبية المستثمرين الرئيسيين هم من الأفراد الذين ليس لهم حضور كبير على الساحة العالمية، إضافة إلى قلة السندات المغطاة بأصول عقارية<sup>1</sup>، ولكن مع تطور الأزمة بدأت تتكشف التأثيرات السلبية واحده تلو الأخرى خصوصا مع قيام بعض المؤسسات المالية بإعلان إفلاسها، فكان لا بد أن تتأثر أسواق المال العربية بهذه الأزمة، وهو ما تسبب في تراجعها في الربع الثالث من عام 2008 حيث خسرت الأسواق العربية والخليجية في المتوسط نحو 22% من قيمتها نتيجة عمليات البيع التي لجأت إليها المؤسسات متعددة الجنسيات والمستثمرون الأجانب خوفا من تأثير الأزمة على البورصة العربية إضافة لسحب الأموال إما لتغطية المراكز المالية لمؤسساتها أو الاستثمار في الذهب والعملات المرتفعة كالين وفي الاستثمارات التقليدية الآمنة، وهو ما أدى إلى انهيار معظم الأسهم القياسية في معظم البورصات العربية<sup>2</sup>.

وخسرت الأسواق المالية في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي نسبة بلغت 47,5% منذ بداية عام 2008 لتتخفص القيمة السوقية بحوالي 538 مليار دولار، بينما شهدت هذه الأسواق خسائر بحوالي 373 مليار دولار منذ بداية شهر أكتوبر من عام 2008.

إلى جانب سوق دبي السوق الأكثر ارتباطا بالسوق العالمي بسبب نسب تداول الأجانب في البورصة، حيث كان وقع الأزمة على البورصة أشد وطأة بعد أن سجل انخفاضا تجاوز 70% من قيمتها بنهاية فبراير 2008، وذلك بسبب خروج مكثف للأجانب من السوق على أثر الأزمة.

<sup>1</sup> - وائل، مال، الأزمة الاقتصادية العالمية والعالم العربي نهاية نموذج ، شؤون عربية، العدد 136 2008 ص 74-75.

<sup>2</sup> - وفقا لتقرير الاستثمار العالمي غلوبال، القيمة السوقية لمجلس التعاون الخليجي الكويت، نوفمبر 2008 ، ص 32.

وقد أقر الخبراء خسائر دول مجلس التعاون الخليجي الست في الربع الثالث من عام 2008 بنحو 150 مليار دولار إذ تداعت السوق السعودية بنحو 20,2% كما تداعت سوق الكويت والتي تمثل ثاني أكبر بورصة في العالم العربي بنحو 17% وفقدت بورصة دبي 24,2% من قيمتها تبتعتها بورصة أبو ظبي بخسارة بلغت نحو 20,1% في حين بلغت خسارة سوق الدوحة 21% ومسقط 25% والبحرين 14% خلال الفترة نفسها<sup>1</sup>.

وتعكس حجم الخسائر في البورصات العربية على النحو السابق عمق الأزمة في سياسة العولمة، وهي أزمة أصبحت تشكل تحديا مباشرا للنموذج الاقتصادي القائم على السوق الحرة ، كما تعكس عمق تأثير أسواق المال بالعالم العربي.

#### 4. تأثير الأزمة على تحويلات الأيدي العاملة في الخارج

:تعتمد الدول العربية بصورة ملموسة على تحويلات العاملين في الخارج، وتشكل العمالة العربية % 23 من قوة العمل الوافدة إلى الدول العربية المرسلة للتحويلات ، وهي بوجه خاص دول الخليج العربية وليبيا، وتعد مصر واليمن وفلسطين والأردن أهم الدول المرسلة للعمالة العربية إلى دول مجلس التعاون الخليجي وليبيا، بينما ترسل تونس والجزائر والمغرب عمالها إلى دول الاتحاد الأوروبي خاصة فرنسا وأسبانيا<sup>2</sup>.

ومن خلال تقرير البنك الدولي يتبين أن أهم البلدان العربية المتلقية للتحويلات في عام 2007 هي: مصر (5,9 مليار دولار) ،المغرب (5,7 مليار دولار) لبنان (5,5مليار دولار) الأردن (مليار دولار) الجزائر (2,9 مليار دولار) تونس (1,7 مليار دولار) ، اليمن (1,3 مليار

<sup>1</sup> - Eckert Woertz , Impact of the US Financial Crisis on Gcc Countries, Gulf (23) - Research Center, October, 2008

<sup>2</sup> -منظمة العمل العربية، الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على أسواق العمل العربية، ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي، مؤتمر العمل العربي الدورة السادسة والثلاثون، عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 5 12 أبريل / نيسان - 2009 ص167.

دولار)، سوريا (0,8 مليار دولار) والضفة الغربية وقطاع غزة (0,6 مليار دولار) سنويا، هذا بالإضافة إلى تحويلات غير رسمية وتحويلات عينية في شكل سيارات وآلات ، وأدوات منزلية وملابس، وغيرها.

وتفوق هذه التحويلات وبالذات في المغرب العربي، وفي مصر والسودان والأردن ولبنان، إجمالي ما تحصل عليه هذه البلدان من معونات أجنبية، أو استثمارات مباشرة، وتشكل التحويلات في عام 2006 كنسبة مئوية من إجمالي الناتج المحلي : (لبنان (22.8%) ، (الأردن 20.3%) ، (الضفة الغربية، وقطاع غزة) (14,7%) ، والمغرب ( 9.5%) ، واليمن ( 6.7%) ، وتونس(5%) ، (ومصر5%) وجيبوتي(3.8%) ، وسوريا(2.3%) ، والجزائر (2.2%) ، ولذلك فهي ذات تأثير مهم على أداء الاقتصاد الكلي في هذه الدول، وفي السابق تميزت هذه التحويلات عن باقي التدفقات المالية باستقرارها النسبي، فضلا عن دورها في تحسين الجدارة الائتمانية للدولة المستقبلية الأمر الذي يعزز قدرتها على الاقتراض من أسواق المال العالمية<sup>1</sup>.

#### 5. تقلص الاستثمارات الأجنبية :

رغم الاهتمام المتزايد للدول العربية بزيادة تدفق الاستثمارات الأجنبية، إلا أنها مازالت تعاني من تدني حجم تدفقها إليها مقارنة ببقية الدول النامية، فمثلا لم تتجاوز حصة الدول العربية من إجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر على مستوى العالم 3% في أحسن الأحوال - طيلة العشرية السابقة (1995\_ 2005) ، ومن المتوقع أن تتخفف الاستثمارات الأجنبية على أثر

<sup>1</sup> - ولد محمد عيسى، محمد محمود، انعكاسات الأزمة المالية على الاقتصاديات العربية، مرجع سابق، ص6.

هذه الأزمة، ووفقا لبعض التقديرات فإن مثل هذا الانخفاض قد يصل إلى % 30 مقارنة بالأعوام الماضية<sup>1</sup>.

ومن التداعيات التي أحدثتها الأزمة المالية على الاقتصاديات العربية<sup>2</sup>:

6. آثار على القطاع المصرفي: لقد تعرضت البنوك العربية إلى أزمة سيولة مبالغ فيها على الرغم من المجهودات التي بذلتها حكومات هذه الدول لمعالجة المشكلة وتجلت هذه المشكلة في عاملين اثنين:

- إجهام البنوك الخليجية عن الإقراض فيما بينها إلا بمعدلات فائدة مرتفعة.

- عجز الكثير من البنوك عن تمويل المشروعات الكبرى في المنطقة.

7. عجز في الميزانيات: والسؤال المطروح هنا هل بإمكان الحكومات العربية المحافظة على نفس معدل الإنفاق في ظل الضغوط التي ستفرضه أسعار النفط. وتجدر الإشارة هنا أنه من المتوقع أن يتحول الفائض المسجل في ميزانيات دول الخليج عام 2008 والمقدر ب 189 مليار دولار إلى عجز يقدر ب 24.50 مليار دولار عام 2009 .

8. تراجع معدلات النمو: من المتوقع أن تسجل الدول العربية انخفاضا في معدلات النمو نتيجة لانكماش القطاعات الاقتصادية، حيث بدلا مما أصبحت تحققه خلال السنوات القليلة الماضية من معدلات نمو تصل إلى % 06 في المتوسط، يمكن أن تتخفف إلى % 04.50 وقد تتغير هذه الأرقام اعتمادا على طول فترة الكساد العالمي وأسعار النفط.

---

<sup>1</sup> - الجوزي، جميلة، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية، الدول العربية نموذجا، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة مجلة دولية متخصصة تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر، العدد 17 ، المجلد 1، 2008، ص 138 .

<sup>2</sup> - بوهزة ، محمد، مرزوقي رفيق، الأزمة المالية العالمية وآثارها على الاقتصاديات العربية، الملتقى العلمي، الأزمة المالية الاقتصادية الولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، 20\_21 أيار 2009، ص 12.

## المبحث الخامس : أبرز الإجراءات المتخذة عالمياً لمواجهة الأزمة المالية العالمية

اتخذت العديد من الدول والمجموعات الاقتصادية في العالم إجراءات وأعلنت خططاً لإنقاذ الأسواق المالية ومواجهة تداعيات الأزمة المالية العالمية، وفيما يلي تلخيص لمضامين أهم هذه الخطط والإجراءات:

**المطلب الأول: الخطة الأمريكية للإنقاذ المالي:** وهي الخطة التي صاغها وزير الخزانة الأمريكية "هنري بولسون"، وذلك لإنقاذ النظام المالي الأمريكي، وتهدف الخطة إلى تأمين حماية أفضل للمدخرات والأموال العقارية، والتي تعود إلى دافعي الضرائب، كما تهدف إلى حماية الملكية وتشجيع النمو الاقتصادي، وزيادة عائدات الاستثمارات إلى أقصى حد ممكن.

كما وضعت الخطة التي جاءت لمواجهة أخطر أزمة عقارية شهدتها الولايات المتحدة منذ تعرضها لأزمة الركود الكبير عام 1929، لمساعدة المقترضين الذين يواجهون صعوبات في تسديد أقساطهم، عن طريق رفع سقف القروض العقارية التي بإمكانهم تقاضيها مقابل ضمانات عامة.

وتقوم الخطة على شراء الديون التي تهدد بانهايار السوق المالية الأمريكية ، وتعود في معظمها إلى السياسة الخاطئة للرهنات العقارية التي اعتمدها المضاربون الماليون في بورصة 'وول ستريت' "wall street" وينص القانون الذي أقره مجلس الشيوخ الأمريكي، على مهلة لهذه الخطة تنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2009، مع احتمال تمديدتها بطلب من الحكومة لفترة أقصاها سنتين اعتباراً من تاريخ إقرار الخطة.

وتضمنت خطة الإنقاذ أيضاً جانباً خاصاً بشركتي 'فاني ماي' و 'فريدي ماك' كبرى شركات التمويل لقاء الرهن بعدما شارفتا على الانهيار، وتملك وتدعم الشركتان المتضررتان رهوناً عقارية قيمتها 5 تريليونات دولار، وهي تعادل نحو 50% من الرهونات العقارية في الولايات المتحدة، وبموجب الخطة تضمن إدارة الإسكان الفدرالية زيادة سقف القروض التي تشتريها الشركتان إلى 625 ألف دولار.

### بنود الخطة وتتضمن<sup>1</sup>:

- السماح للحكومة الأمريكية بشراء أصول هالكة بقيمة سبعمائة مليار دولار، وتكون مرتبطة بالرهن العقاري.

- يتم تطبيق الخطة على مراحل بإعطاء الخزينة الأمريكية إمكانية شراء أصول هالكة بقيمة تصل إلى 250 مليار دولار في مرحلة أولى، مع احتمال رفع هذا المبلغ إلى 350 مليار دولار بطلب من رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، ويملك أعضاء الكونغرس حق النقض (الفيتو) على عمليات الشراء، التي تتعدى هذا المبلغ مع تحديد سقفه بسبعمائة مليار دولار.

- تساهم الدولة الأمريكية في رؤوس أموال وأرباح الشركات المستفيدة من هذه الخطة، مما يسمح بتحقيق أرباح إذا تحسنت ظروف الأسواق.

---

<sup>1</sup> - حبشي، فتحة، الأزمة المالية الحالية و انعكاساتها على الاقتصاد العالمي، مداخلة للمشاركة في المنتدى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي وبدل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عيد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، بدون تاريخ، ص: 11\_9 .



- يكلف وزير الخزانة بالتنسيق مع السلطات والمصارف المركزية لدول أخرى، لوضع خطط مماثلة.
- رفع سقف الضمانات للمودعين من مائة ألف دولار، إلى 250 ألف دولار لمدة عام واحد.
- منح إعفاءات ضريبية تبلغ قيمتها نحو مائة مليار دولار للطبقة الوسطى والشركات.
- تحديد التعويضات لرؤساء الشركات عند الاستغناء عنهم.
- منع دفع تعويضات تشجع على مجازفات لا فائدة منها، وتحديد المكافآت المالية لمسؤولي الشركات الذين يفيدون من التخفيضات الضريبية بخمسمائة ألف دولار.
- استعادة العلاوات التي تم تقديمها على أرباح متوقعة لم تتحقق بعد.
- يشرف مجلس مراقبة على تطبيق الخطة، ويضم هذا المجلس رئيس الاحتياطي الاتحادي ووزير الخزانة ورئيس الهيئة المنظمة للبورصة.
- يحافظ مكتب المحاسبة العامة التابع للكونغرس على حضور الاجتماعات الدورية في الخزانة، وذلك لمراقبة عمليات شراء الأصول والتدقيق في الحسابات.
- تعيين مفتش عام مستقل لمراقبة قرارات وزير الخزانة.
- يدرس القضاء القرارات التي يتخذها وزير الخزانة.
- اتخاذ إجراءات ضد عمليات وضع اليد على الممتلكات.

ولقد وجدت هذه الخطة آراء تدعمها وآراء أخرى تعارضها، فرأى المؤيدون لهذه الخطة أنها علاجاً جراحياً يقدّم حلاً شاملاً من خلال إنقاذ الوضع المالي، وضمان عدم انتقال المشكلات التمويلية إلى الشركات، لتقتصر كما هي الآن على القطاع المالي فقط و تضمن الخطة استمرارية الثقة في البنوك الأمريكية<sup>1</sup>، كما أنها تقدم علاجاً للمشكلات من حيث معاقبة من كانوا مسؤولين، ثم إيجاد الحلول لسد الثغرات المتعلقة بارتفاع أسعار العقارات، كما تؤكد ضرورة تحديد دور أسواق المال والمضاريات بالنسبة لبيع الأوراق الآجلة.

أما المعارضون للخطة فيرون أنه يتعين على بورصة 'وول ستريت' أو حي المال الأمريكي أن يقوم بحل مشكلاته بنفسه وأبدي الكثير من الأمريكيين خشيتهم من الثمن الذي سيتحمله دافعوا الضرائب الأمريكيون ورأوا بأنه لا توجد ضمانات كافية لإنجاح الخطة، ويعتبرونها تبديداً للأموال العامة كما أن البنوك ستفيد على المدى القصير، في التخلص من أعباء الديون المعدومة والاستثمارات العاطلة، لكن مع وجود شكوك في إمكانية أن تعود أسعار هذه الأصول إلى الارتفاع في المستقبل<sup>2</sup>.

---

Munoz Sara, and Dana Cimilluca, "Financial Crisis & Repair:-<sup>1</sup> Banks haggle over U.K.'s rescue plan; Pricey guarantees and dividend policy spark complaints", *Wall Street Journal* (Europe). Brussels: Oct 16, 2008. p.45.

Jesse Drucker, "News in Depth: The Financial Crisis: Series of\_<sup>2</sup> obscure tax breaks increase cost of U.S. rescue plan", *The Wall Street Journal Asia*, Hong Kong: Oct 20, 2008. p.17

## المطلب الثاني : خطة منطقة اليورو وروسيا

تبنى قادة مجموعة اليورو خطة إنقاذ مالي تعتمد على تأميم جزئي للمؤسسات المالية المتضررة وتستند أساسا إلى ضخ أموال عامة في المصارف المتضررة وضمان الودائع، كما تسعى إلى ضمان القروض بين المصارف، مع إمكانية اللجوء إلى إعادة تمويلها.

وأعلن الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي -الذي تتولى بلاده حاليا رئاسة الاتحاد الأوروبي- أن حكومات الدول الـ 15 التي تعتمد اليورو عملة رسمية لها مستعدة لتملك حصص في البنوك، كما تعهد القادة الأوروبيون بالمساعدة أو الاكتتاب بشكل مباشر لرفع الديون عن البنوك لفترات تصل إلى خمسة أعوام في تكملة لجهود المركزي الأوروبي لاستئناف عمليات التسليف بين البنوك<sup>1</sup>.

وفي روسيا أقر مجلس الدوما الروسي (البرلمان) خطة اقترحها الرئيس ديمتري ميدفيديف لإنقاذ القطاع المصرفي في البلاد بقيمة 63 مليار يورو (84 مليار دولار).

وسيتم توفير مبالغ الخطة من الاحتياطي النقدي الروسي وبتحويل من بنك التنمية، حيث ستحصل البنوك المتعثرة على القروض من هذه المبالغ.

كما أكد رئيس الوزراء فلاديمير بوتين عزم حكومته البدء في شراء سندات الشركات الروسية بقيمة تصل إلى خمسة مليارات يورو (6.65 مليارات دولار).

---

<sup>1</sup> \_ زيدان، د. محمد أحمد، فصول الأزمة المالية العالمية: أسبابها جذورها وتبعاتها الاقتصادية، مؤتمر حول: الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور، النظام الاقتصادي الغربي والإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس لبنان يومي 13 : و 14 آذار 2009 ، ص15.

وقرر البنك المركزي الروسي تخفيض الاحتياطي الإلزامي للبنوك، في خطوة مؤقتة، إلى 0.5% بغية زيادة السيولة في القطاع المصرفي، وإرساء الاستقرار في السوق المالية الداخلية وتعزيز السيولة في القطاع المصرفي الروسي<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : الخطوات التي اتخذتها الدول الصناعية السبع

اجتمع وزراء مالية الدول الصناعية السبع الكبرى في 12 أكتوبر 2008 في واشنطن و تعهدوا بالعمل معا لإعادة الاستقرار إلى أسواق المال العالمية واستعادة التدفقات النقدية، ودعم النمو الاقتصادي العالمي، و قد دعا الوزراء في اجتماعهم إلى إجراء عاجل و استثنائي لمواجهة الأزمة الحالية. و حدد الوزراء في بيان أصدره في ختام اجتماعهم 5 خطوات و إجراءات يتعين القيام بها لمواجهة الأزمة و هي<sup>2</sup>:

أ.اتخاذ إجراءات حاسمة واستخدام كل الأدوات لدعم المؤسسات المالية ذات الأهمية ومنع إفلاسها.

ب.اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لتحرير الاعتماد و الأسواق و التأكد من وصول البنوك والمؤسسات المالية بشكل واسع إلى السيولة و رؤوس الأموال.

---

<sup>1</sup> \_ بلعوز، بن علي، عبو هودة، الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجتها، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، الجزائر، 2007، ص18.

<sup>2</sup> \_ بندي عبد الله عبد السلام، الأستاذة برودي نعيمة، الأستاذ صالح حماد أسامة، تسونامي الرهن العقاري، أزمة مالية عالمية إلى أين و إلى متى؟، جامعة أبو بكر بلقايد كلية العلوم الاقتصادية و التسبير، بحث منشور، ص17

ج. العمل على أن تتمكن البنوك و غيرها من المؤسسات المالية الوسيطة الكبرى في حال  
الضرورية من جمع رأس مال من المصادر العامة و الخاصة على حد سواء و بمبالغ كافية  
لإعادة الثقة و السماح لها بمواصلة إقراض العائلات و الشركات.

د. العمل على أن تكون البرامج الوطنية لضمان الودائع المصرفية متينة و متجانسة بما يسمح  
للمودعين الصغار من مواصلة ثقتهم في سلامة ودائعهم.

هـ. اتخاذ قرارات في الوقت المناسب لإنعاش سوق الرهن العقاري و غيرها عن الأصول و من  
الضروري إجراء عمليات تقييم دقيق و نشر معلومات تتميز بالشفافية.

و قد أعلن صندوق النقد الدولي على الفور عن مساندة و دعمه الكاملين لخطة العمل الخماسية  
التي طرحتها مجموعة الدول السبع الصناعية الكبرى، و أكد على استعداده لمساعدة الدول  
المتضررة من الأزمة و وضع موارد كبيرة تحت تصرفها.

**المبحث السادس : أبرز الإجراءات المتخذة عربيا لمواجهة الأزمة المالية العالمية**

**المطلب الأول : الإجراءات التي اتخذتها دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية :**

اتخذت دول المجلس عدة إجراءات لمواجهة الأزمة المالية وتخفيف حدة التوترات في الأسواق،  
فقد قرر مصرف الإمارات المركزي أن يتيح للبنوك قروضا قصيرة الأجل من خلال تسهيل بقيمة  
خمسين مليار درهم 13.61 . مليار دولار أمريكي، وخصص المصرف تسهيلات للبنوك  
لاستخدامها كقروض مصرفية استثنائية بهدف تخفيف التوترات في القطاع المصرفي، ومنحت  
التسهيلات للبنوك إعادة شراء كل شهادات الإيداع التي تكون الفترة المتبقية من أجلها 14 يوما  
أو أكثر على أن يساوي أجل إعادة الشراء أو يقل عن الفترة المتبقية من الشهادات المقدمة  
كضمان أو أن يكون الحد الأقصى للأجل ثلاثة أشهر، كما ألغى المصرف المركزي قاعدة الأيام

الستة للسحب على المكشوف من الحسابات الجارية بصفة مؤقتة لإتاحة سيولة للبنوك في الأجل القصير<sup>1</sup>.

وفي خطوة إجرائية أخرى أعلن بنك الإمارات دبي الوطني التقليل من القروض الكبيرة وخطط السداد طويلة الأجل تشجيعاً منه للإقراض الذي يتسم بالإحساس بالمسؤولية، وقال البنك إن القروض ذات المبالغ الضخمة وفترات السداد الطويلة التي يمكن أن تؤدي إلى فرض ضغوط على المقترض سيتم تقليلها إلى أدنى حد ممكن، كما استحدثت البنك خطة تسمح للعملاء بإمكانية إعادة القروض دون أن يتحملوا أي رسوم خلال أسبوع.

وفي الكويت عرض البنك المركزي أموالاً لليلة واحدة ولأسبوع ولشهر للبنوك لإظهار استعدادها لضمان توفير سيولة كافية بعد الهبوط الأخير للبورصة، وتأمل الحكومة الكويتية من خلال هذا الإجراء تخفيض أسعار الفائدة بين البنوك، مؤكدة استعدادها لضخ مزيد من الأموال إذا تطلب الأمر ذلك رغم المخاوف من ارتفاع التضخم.

وفي قطر اشترت هيئة الاستثمار ما بين 10 % و 20 % من رأسمال البنوك المدرجة في سوق الدوحة للأوراق المالية لتعزيز الثقة في السوق، وتهدف الخطوة القطرية بشراء الأسهم إلى ضخ سيولة لتعزيز قدرة البنوك القطرية على تمويل مشروعات التنمية في المرحلة القادمة بشكل أوسع وتأكيد الثقة الكبيرة في أوضاعها المالية، واتخذ القرار في اجتماع حضره رئيس وزراء قطر الشيخ حمد بن جاسم آل ثاني وممثلو البنوك المدرجة في سوق الدوحة للأوراق المالية ونائب محافظ البنك المركزي.

---

<sup>1</sup> \_ زيدان، د. محمد أحمد، فصول الأزمة المالية العالمية: أسبابها وجذورها وتبعاتها الاقتصادية، ورقة بحث مقدمة إلى مؤتمر حول: الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي الإسلامي، جامعة الجنان، طرابلس لبنان يومي 13 و 14 آذار 2009، ص 18.

وفي المملكة العربية السعودية، أعلن المصرف المركزي أنه سيوفر أي سيولة تحتاجها البنوك حيث تشير تقارير رسمية أن بنوك المملكة تملك أوراقا مالية حكومية قيمتها نحو مائتي مليار ريال (53.1 مليار دولار) ولديها ولديها خيار اقتراض % 75 من قيمة هذه الأوراق أي نحو 150 مليار ريال<sup>1</sup>.

**المطلب الثاني : الإجراءات التي اتخذتها مصر :** ومن أهم هذه الإجراءات مايلي<sup>2</sup>:

- أ. زيادة الإنفاق العام وذلك في مجالات الاستثمارات العامة ودعم الأنشطة الاقتصادية .
- ب. إجراء تخفيضات في التعريفات الجمركية على سلع وسيطة ورأسمالية مما يساعد المنشآت على المنافسة في الخارج وتشجع على الاستثمار والتشغيل.
- ج. يتم تحميل تكلفة ضريبة المبيعات على السلع الرأسمالية.
- د. العمل على جذب الاستثمارات الأجنبية وخاصة من المنطقة العربية وتوفير فرص استثمارية حقيقية في مشروعات قطاعية ذات جدوى مدروسة ومؤكدة .
- هـ. توفير الأراضي اللازمة لأغراض النشاط الاقتصادي الإنتاجي ومشروعات البنية التحتية .
- و.التسيق بين الحكومة والبنك المركزي لتشجيع إتاحة الائتمان اللازم لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

<sup>1</sup> \_ زيدان، محمد أحمد، فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها، جذورها وتبعاتها الاقتصادية، مرجع سابق، ص20.

<sup>2</sup> \_ الأسرج، حسين عبد المطلب، تأثير الأزمة المالية العالمية على الصادرات المصرية، من على :الموقع الالكتروني /

www.scribd.com/doc//،16388106 أطلع عليه بتاريخ 2009/08

الفصل الثالث : قواعد وأسس النظام الاقتصادي الإسلامي وسياسة الاقتصادية ودورها في

درئ الأزمات المالية والاقتصادية ويتناول :

المبحث الأول : تعريف الاقتصاد الإسلامي

المبحث الثاني : قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي وأثر ذلك في درئ الأزمات



## مقدمة :

شهد الماضي والحاضر إخفاق النظريات الاقتصادية الرأسمالية الوضعية في تحقيق الأمن النفسي والروحي جنباً إلى جنب مع الأمن المادي للإنسان، حيث نظرت تلك النظريات للإنسان على أنه كائن عضوي جل همه إشباع غرائزه وشهواته وحاجته المادية، دون أية اعتبارات أخلاقية أو روحية. وكان من نتيجة ذلك أن تفاقمت المشكلات سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي من بطالة وتضخم وانحلال أسري وتقلت أخلاقي وذوبان للهوية. وقد كشفت الأزمة المالية العالمية التي انفجرت في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية العام 2008م عن أزمة النظام الرأسمالي وعجزه عن تحقيق الاستقرار للناس أو إسعادهم، فتبخرت أموال الناس وآمالهم ، وتراكمت الآلامهم ، وازدادت حياتهم تخبطاً واضطراباً.

ورغم ما نتج عن الأزمة المالية العالمية من تبعات سلبية على الاقتصاد العالمي ، إلا أنه ولد من رحمها فرص للمسلمين لعل من أهمها اهتمام الدول والمؤسسات الغربية بالنظام الاقتصادي الإسلامي فكراً وتطبيقاً، بعد أن أيقنوا أنه لا مكان في هذا النظام للربا أو المقامرة أو بيع الدين أو الجشع أو الطغيان ، وهي الأسباب الرئيسة التي فجرت الأزمة المالية العالمية.

فقد كتب "بوفيس فانسون" رئيس تحرير مجلة تشالينجز موضوعاً بعنوان "البابا أو القرآن" تساءل الكاتب فيه عن أخلاقية الرأسمالية؟ ودور "المسيحية" كديانة والكنيسة الكاثوليكية بالذات في تكريس هذا المنزع والتساهل في تبرير الفائدة، مشيراً إلى أن هذا النسل الاقتصادي السيئ أودى بالبشرية إلى الهاوية.

وتساءل الكاتب بأسلوب يقترب من التهكم من موقف الكنيسة قائلاً: "أظن أننا بحاجة أكثر في هذه الأزمة إلى قراءة القرآن بدلا من الإنجيل لفهم ما يحدث بنا وبمصارفنا، لأنه لو حاول

القائمون على مصارفنا احترام ما ورد في القرآن من تعاليم وأحكام وطبقوها ما حل بنا ما حل من كوارث وأزمات وما وصل بنا الحال إلى هذا الوضع المزري؛ لأن النقود لا تلد النقود"<sup>1</sup> إن قوة علم الاقتصاد الإسلامي تبدو في كونه علما توجيهيا لا يقتصر على السلوك الاقتصادي من إنتاج وتوزيع واستهلاك وتدبير فحسب، بل يتعدى ذلك إلى التوجيه نحو السلوك الإنساني الرشيد الذي يحقق التوازن بين الجانب النفسي والجانب المادي بميزان قوامه العدل والإحسان والرحمة، لا الفحشاء والمنكر والبغي.

إن الاقتصاد الإسلامي في حقيقته منهج حياة باعتباره منهجا ربانيا متكاملا مبناه وأساسه على الحكم ومصالح الناس جميعا في المعاش والمعاد، وهو عدل كله، ورحمة كله، ومصالح كله، وحكمة كله. وهو يحمل من الثوابت والمتغيرات ما يربط فقه النص بواقع العصر، فيصل العصر بالنص، ويرشد بالنص وقائع العصر، ويسمو بالعصر إلى أفق النص. فما أوجنا إلى الاهتمام بهذا الاقتصاد الرباني داخليا بحسن تطبيقه ، وخارجيا بحسن تسويقه رحمة بالعالمين<sup>2</sup>.

### المبحث الأول : تعريف الاقتصاد الإسلامي

ورد في لسان العرب : القصد في اللغة استقامة الطريق ، والقصد العدل ، والقصد التوسط بين أمرين ، والقصد في المعيشة : أن لا يسرف ولا يقتر<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> \_وفيس فانسون ، مجلة تشالينجز ، بعنوان البابا أو القرآن ، 6 أكتوبر، 2008.

<sup>2</sup> \_د. أشرف دوبه - دار لخليج الإماراتية - بتاريخ : 24 - 10 - 2010.

<sup>3</sup> \_ابن منظور الإفريقي ، جمال الدين بن مكرم ، لسان العرب ، دار صادر بيروت ، ج3 ، 353.

والاقتصاد كلمة إغريقية تعني تدبير شؤون المنزل، وأصبح لها في العصر الحديث مدلول غير مدلولها اللغوي وغير مدلولها القديم، إذ أصبح مدلولها ومعناها إذ أطلقت في العصر الحديث، وكتب الاقتصاد ، تدبير شؤون المال بتكثيره وتوزيعه<sup>1</sup>.

وأما علم الاقتصاد فهو العلم الذي يعنى بمسألة تكثير المال ، وهو أمر عالمي لا دخل لمذهب فيه ولا لمبدأ ، فهو عند الشيوعيين والرأسماليين والمسلمين ، ويتعلق بتكثير الثروة في المجتمع.

وأما النظام الاقتصادي فهو يتعلق بوجهة النظر في الحياة، فهو الذي يحدد طريق السير الصحيحة أو الخاطئة في الحياة الاقتصادية، وأهمية النظام في حياة البشر آتية من كون هذا النظام هو الذي يحدد طريقة توزيع الثروة بين الناس، ويحدد متطلبات الإنسان وطرق إشباعها<sup>2</sup>.

**المبحث الثاني : قواعد النظام الاقتصادي في الإسلام وأثر هذه القواعد في درء الأزمات**

### **المالية والاقتصادية**

ينظر للنظام الاقتصادي الإسلامي بأنه ذلك النظام الذي يقوم على أساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة أنواع المعاملات داخل النشاط الاقتصادي.

وتتعدد قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي فهو لا يقف عند حدود الوصف لما هو كائن، وإنما يهتم بما يجب أن يكون ، فهو من هذه الناحية علم هادف، كما أنه يرتبط ببقية القوانين التي تنظم الحياة ارتباط الكل بأجزائه ، فلا يمكن فصله عن القواعد الأخلاقية والإيمانية والعقدية، إضافة إلى ارتباطه بالشريعة التي تنظم كل قوانين الحياة ، فهو ملتزم بقواعد الحلال والحرام في الكسب والإنفاق من كتاب الله وسنة رسوله ، وسوف تتعرض هذه الدراسة في هذا المبحث إلى

<sup>1</sup> \_ طيبب، حمد فهمي، حتمية انهزام الرأسمالية، دار الفكر، بيروت، 2004 ، ص2011.

<sup>2</sup> \_ النبهاني، تقي الدين، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الأمة، بيروت، ط6، 1999 ، ص55.

هذه القواعد والأسس ليتبين لنا من خلالها حصانة هذا النظام ومثابته أمام التعرض للأزمات وهذه القواعد هي:

### المطلب الأول : المال مال الله والإنسان مستخلف فيه

أساس فكرة الاستخلاف في الاقتصاد الإسلامي، ومفادها أن الإنسان ليس مالكاً حقيقياً للمال، فالمال مال الله، وإنما الإنسان مستخلف فيه، يعني أنه وكيل فيه - استخلفه الله ووكله على هذا المال، ليرعاه، وينفق منه في الوجوه الشرعية، ولهذا يقول تعالى: (وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) {الحديد:7}.

إن مصالح الناس ورغباتهم كثيراً ما تتعارض وتتضارب، ومهمة ولي الأمر هي محاولة التوفيق بين المصالح، والموازنة بين المنافع والمضار، فالقانون الذي يحقق منفعة لأكثر عدد من الناس هو الذي يتفق مع العدل، ولذلك كان سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة يفعلون هذا بحكم السياسة الشرعية، وبيتغون دائماً تحقيق المصلحة لأكثر عدد من الناس . فمثلاً رأي عمر أن الذبائح أقل من حاجة المستهلكين، فحرم على الجزارين أن يذبحوا في يومين متتاليين، لتتوافر الذبائح في بقية الأيام . . فولي الأمر من حقه أن يقيد بعض المباحات إذا كان في ذلك مصلحة راجحة . . ومن هنا كان عمر بن الخطاب يذهب بنفسه إلى مجزرة الزبير بن العوام ويراقب ليتأكد أن أحداً لم يذبح في اليوم الذي يحظر فيه الذبح . . ذلك من أجل أن تتوافر اللحوم في الأيام الأخرى.

وهكذا نجد أن القوانين التي تُسن لتحقيق مصالح الناس، ولتحفظ بينهم الأمن والاستقرار يجب طاعتها والعمل بمقتضاها . أما أن يأتي بعض الناس ويقول: أنا حر في ملكي - أتصرف فيه

كما أشاء، ولو أدى ذلك إلى مخالفة القانون . . هذا بطبيعة الحال خطأ فالإنسان ليس حر التصرف بحيث يفعل في ماله ما يشاء<sup>1</sup>.

وعندما تسود هذه الثقافة بين الناس ، فإن هذا من شأنه أن يقضي على الكثير من حالات الجشع والمقامرة بأرزاق الناس وأقواتهم والتي من شأنها أن تجعل البشرية تنتقل من أزمة لأخرى.

### المطلب الثاني : نظام عادل لتوزيع الملكية

#### والملكية ثلاثة أنواع: الخاصة،والعامة،وملكية الدولة

والذي يعنينا في هذه هو أثر هذا التنوع في هذه الملكيات الثلاث في درء الأزمات المالية والاقتصادية ، فإن التوزيع غير العادل يزيد من التعارض وعدم الانسجام بين الطلب الكلي والعرض للكلي للسلع والخدمات الاستهلاكية والاستثمارية على السواء، والذي ينجم عنه من الأزمات الاقتصادية والأمراض الاجتماعية ما يصرف المنتجين عن العمل والإنتاج، وبالتالي تحل البطالة والفقير، وتتزايد الصراعات الاجتماعية، وذلك ببيان دور الملكية في الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التوزيع الأمثل للدخول والثروات، ومن ثم الوصول إلى العدالة الاجتماعية المطلوبة، كما تضمن هذا الفصل نظرةً مستمدةً من الواقع المعاش لما يتطلبه تطبيق نظام الملكية في الاقتصاد الإسلامي من تغيير للنفوس وإصلاح للأوضاع حتى ينال المجتمع ثمار هذا التطبيق<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> القرضاوي، د. يوسف، من هدي الإسلام فتاوى معاصرة (597-1/590) دار القلم للنشر والتوزيع بيروت والقاهرة . ط1430 11هـ 2009 م ، ص 143.

<sup>2</sup> القرضاوي، د. يوسف، من هدي الإسلام فتاوى معاصرة ، دار القلم للنشر والتوزيع بيروت والقاهرة ، ط1430، 11هـ 2009 م ، ص 45.

فالتوزيع العادل للدخل والثروة من أهداف الاقتصاد الإسلامي التي جاءت مبادئه ونظمه لتجسيدها في واقع المسلمين الملتزمين بها، ونظام الملكية ذات الأشكال المتعددة من بين تلك النظم التي يعوّل عليها في تحقيق هذا الهدف الاجتماعي السامي، سواء في التوزيع الأولي للثروات الطبيعية قبل انطلاق عملية الإنتاج، أو بعد الانتهاء منها والاتجاه نحو التوزيع الوظيفي لعوائد عوامل الإنتاج التي يقرّها الاقتصاد الإسلامي.<sup>1</sup>

وقد اهتم الاقتصاد الإسلامي في معالجة التوزيع منذ انطلاقته الأولى بتوزيع الثروات الطبيعية ومصادر الإنتاج الأولية على أشكال الملكية الثلاث؛ الخاصة والعامة والدولة، حيث أعطى لكل شكل منها مجالاً تؤدي فيه وظيفتها وتشبع به الحاجات العامة والخاصة لأفراد المجتمع، كما تحقق التوازن الاجتماعي والاقتصادي بينهم، وهذا بيان لنصيب كل شكل منها:

أولاً: الملكية الخاصة: يسمح الاقتصاد الإسلامي لأفراد المجتمع بالملكية الخاصة للموارد الطبيعية، أعياناً ومنافع وحقوق، إما بسبب العمل المباشر فيها بالإحياء أو التحجير أو الصيد والإحراز وغير ذلك، أو بالإقطاع من وليّ الأمر لحاجة اجتماعية أو اقتصادية ارتآها باجتهاده.<sup>2</sup>

فالاقتصاد الإسلامي يمنح للفرد ملكية المورد الطبيعي الذي أصابه بعمله وجهده، على شرط أن يكون في حدود كفايته، ودون تصادم مع حقوق الآخرين، وأن لا يكون من ضمن ملكية الدولة أو الملكية العامة للمجتمع، كما يسمح الاقتصاد الإسلامي للفرد بتملك المورد الطبيعي مؤقتاً عن طريق التحجير؛ أي ضرب الحدود حول ما يريد إحياءه من الموات<sup>3</sup>، لمدة لا تفوق ثلاث سنوات

<sup>1</sup> - بابلي، محمود محمد، الكسب والإنفاق وعدالة التوزيع في المجتمع الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت، سنة 1409هـ-1988م، ص144 وما بعدها.

<sup>2</sup> - الزحيلي، وهبه، الفقه الإسلامي وأدلته، كتبة الرسالة، بيروت، لبنان، 1990 ج5، ص562.

<sup>3</sup> - المصري، رفيق. أصول الاقتصاد الإسلامي، دار الفكر، بيروت، 2000 - ص175.

عند فقهاء الحنفية، وتقدر حسب العرف عند غيرهم، فإن لم تكن هناك عمارة أو استصلاح لهذا المورد طيلة هذه المدة؛ يُنتزع منه لِيُمنح إلى غيره، كما في إقطاع الأراضي وإحياء الموات.<sup>1</sup>

وهذه القيود أو الشروط على الملكية الخاصة يخدم بها الاقتصاد الإسلامي النوعين الآخرين للملكية؛ العامة والدولة، في بقاء الحيّز الكافي لهما من الطبيعة، لما يترتب عن تقلص هذا الحيّز من تضخم للثروات الطبيعية في أيدي الأقلية على حساب غالبية أفراد المجتمع، كما هو مشاهد في البيئات الرأسمالية التي تتبنى الملكية الخاصة والمطلقة، ولا توافق على أي تقييد لحرية أصحابها، بناء على نظرتها التقديسية للفرد وفلسفتها في الوصول إلى مصلحة المجتمع ورفاهيته، كما تمّ عرضه وبيانه في الفصل الأول من هذه الدراسة.

ثانياً: الملكية العامة يمنح الاقتصاد الإسلامي لمجموع الأفراد المشكلين في جماعات بعينها، أو للمجتمع الإسلامي بأكمله؛ الحق في الملكية العامة للموارد الطبيعية والمصادر الأساسية للإنتاج؛ وبالخصوص ما كانت حاجة الجميع إليه ماسة؛ كالماء والكلأ والنار، أو كان من الموارد الضخمة ذات الدخول الكبيرة التي لا تقابلها جهود وتكاليف موازية لها عند استغلالها؛ كالمراعي الواسعة والمعادن الظاهرة، وما شابه ذلك مما يلبي الحاجات الأساسية للمجتمع، التي تتميز بالعموم والاشترك.

ودور الملكية بأنواعها الثلاثة في إعادة التوزيع، ليس له ترتيب معين، ولا تحميل للمسؤولية بدرجة واحدة، وإنما المرجع في ذلك أحكام الشريعة ومقاصدها، ولا ينفي ذلك مسؤولية كل نوع من أنواع الملكية عن دائرته ونطاق قدرته.

---

<sup>1</sup> \_المرجع السابق ، ص2001

وكل ما تم ذكره من شأنه أن يحاصر المشكلات الاقتصادية ، ويساهم مساهمة كبيرة في منع أي أزمة طارئة ، وهذا يضيف للنظام المالي والاقتصادي الإسلامي مزيدا من الإعجاز والحيوية ويعطيه مزيدا من القوة والمنعة أمام الأزمات الطارئة.

فحينما أعطى الاقتصاد الإسلامي للملكية الخاصة من الأدوات الفعالة ما يجعلها تقوم بدورها كما ينبغي في إعادة توزيع الثروة والدخل على أفراد المجتمع، بالقضاء على الفقر والمشاركة في توفير حد الكفاية المطلوب للجميع ، كما منحها آليات تجنبها التكديس والتراكم الاحتكاري للثروات، الذي من شأنه أن يؤدي إلى الغنى الفاحش للأقلية في مقابل الفقر المدقع للأغلبية كما تمت ملاحظته في المجتمعات الرأسمالية والاشتراكية .

فلولا إقرار الاقتصاد الإسلامي للملكية الخاصة للأموال، ثروات ودخولا؛ إلا أنه فرض مسؤولية فردية عن متطلبات الضمان الاجتماعي وتأمين حد الكفاية للأفراد عن طريق فرض الزكاة أو نفقة الأقارب، وغير ذلك من الواجبات الواقعة على الملكية الخاصة، التي قد تصل إلى حد مشاركة المحتاجين للمالك فيما يملك، حتى لقد أجاز الفقهاء إلى السكن أن يسكنوا دار أخيهم الخالية، ويُجبر المالك على إيجار ملكه في حال أزمة المساكن<sup>1</sup>.

كما أنه لا يخفى أن توزيع أنواع المال التي تجب فيها الزكاة، على مستحقيها، يؤدي إلى إعادة شيء غير قليل من التوازن في توزيع الثروة في المجتمع، وما قد يترتب عليه من تهيئة موارد

---

<sup>1</sup> \_ سوار، محمد وحيد الدين، النزعة الجماعية في الفقه الإسلامي وأثرها في حق الملكية، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، سنة 1986م، ص116.



مالية تدفق نحو الاستثمار، بما يحدث نوعاً من زيادة الإنتاج في المجتمع، وما يترتب على ذلك من آثار اقتصادية متعددة<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : الالتزام بقواعد النظام المصرفي الآمن

إن النظام المصرفي بالنسبة للاقتصاد المعاصر بمثابة القلب من الجسد، والنقود، بمثابة الدم الذي يضخه القلب المصرفي في عروق، أي أنشطة، هذا الجسد الاقتصادي. ولضمان هذه الوظيفة الحيوية والحياتية يفترض أن تخضع كافة المؤسسات النقدية لإشراف ورقابة البنك المركزي. والعمل المصرفي يقوم بصفة رئيسية على "الوساطة المالية" بين المدخرين والمستثمرين، ويتأسس هذا العمل على "قواعد" الفن المصرفي. ومن هنا، تأتي الأهمية القصوى لدور البنك المركزي في التأكد من التزام المؤسسات النقدية بهذه القواعد<sup>2</sup>.

وأهم هذه القواعد: الموازنة بين الثقة أو السيولة من ناحية، والعائد أو الربحية من ناحية أخرى. فالبنك كمشروع اقتصادي يجب أن يحقق ربحاً لأصحابه المساهمين، ومن ناحية أخرى، يجب أن يحافظ على حد معين من السيولة في أصوله حتى يكتسب ثقة المتعاملين معه بأنه يستطيع أن يلبي طلباتهم بالدفع نقداً عند الطلب، أو بعد ترتيبات معينة: وعليه ووفقاً لهذه القاعدة، ينبغي أن يشكل البنك مجموع أصوله بما يضمن له السيولة الكافية مع الربح المناسب، وعادة ما تتراوح نسبة الأصول السائلة ما بين (30%) إلى (40%) من مجموع الأصول الكلية للبنك.

<sup>1</sup> \_ البعلي، عبد الحميد، اقتصاديات الزكاة واعتبارات السياسة المالية والنقدية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، سنة 1412هـ-1991م، ص 13.

<sup>2</sup> \_ المرجع السابق .

وتتمثل القاعدة الثانية في إدارة "جيدة" لمخاطر الائتمان أو التمويل. فبالنسبة قليلة السيولة أو المثمرة، يجب على البنك أن يتوخى في تكوينها تقليل المخاطر قدر الإمكان. فيكون محفظة أوراقه المالية من أوراق "جيدة" ويختار عملاءه "المقترضين" أو "المشاركين" بدقة وفقا لمعايير معروفة من استعلام عن العميل، خاصة مركزه المالي وسمعته الائتمانية أو المالية، بل سمعته الشخصية بالإضافة إلى أخذ ضمانات كافية، للرجوع إليها عند عدم السداد في تاريخ الاستحقاق، وهذا ما يطلق عليه: "إدارة مخاطر الائتمان أو التمويل".

والقاعدة الثالثة لضمان إدارة رشيدة للبنك ينبغي أن تكون موارده الذاتية، أي رأس ماله المدفوع والاحتياطيات والمخصصات، "كافية لمقابلة المخاطر المحتملة لقروض أو "التزامات" رديئة، أي مشكوك فيها أو معدومة، على أن تشكل هذه الموارد نسبة تتراوح بين (8%) إلى (15%) من إجمالي الأصول عالية "المخاطر".

إذا، من أهم وظائف البنك المركزي الإشراف والرقابة على تقيد البنوك بهذه القواعد، والتزامها بصرامة في عملها بهذه المتطلبات، سواء أكانت بنوكا تقليدية، أو إسلامية. وتسمى هذه القواعد في العرف المصرفي بعناصر أو قواعد "الفن المصرفي" أو السياسات المصرفية. هي: سياسة إدارة السيولة والربحية، وسياسة إدارة مخاطر الائتمان أو التمويل وسياسة كفاية رأس المال<sup>1</sup>.

#### **المطلب الرابع : ارتباط النظام المالي بالاقتصاد الحقيقي**

الاقتصاد في حقيقته هو النشاط الذي يدور حول توفير السلع والخدمات لإشباع الحاجات الإنسانية من خلال وظائف اقتصادية مثل الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وهذا ما يتطلب التبادل

<sup>1</sup> \_ الشرفاوي، عبد السعيد، العولمة - الظلامية ، دار المعرفة، القاهرة ، 2001 ، ط1 ، ص54.

لأنه لا يوجد أحد يمكنه إنتاج ما يحتاجه من سلع وخدمات بنفسه، والتبادل يحتاج إلى تمويل ومن هنا وجد الاقتصاد المالي لخدمة الاقتصاد الحقيقي، ولكن السوق المالية انفصلت عن السوق الحقيقية ، وترتب على ذلك أن أصبح حجم التمويل المتاح من خلال الائتمان أضعاف قيمة الاقتصاد الحقيقي، مما أدى إلى خلل في التوازن بينهما، وأصبح الاقتصاد المالي لا يستند إلى قاعدة من الأصول الحقيقية وإنما إلى الديون التي ركبت بعضها فوق بعض في توازن هش، في صورة فوائد وفروق أسعار، لذا فإنه عند وجود خلل في إحدى حلقات الديون المركبة كما حدث في توقف المقترضين في سوق التمويل العقاري عن سداد القروض ينهار النظام المالي بكامله وحدثت الأزمة.

وعليه يجب ربط النشاط المالي بالقطاع الحقيقي من الاقتصاد، بعدم السماح للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى بخلق النقود أو استحداث وسائل دفع كبطاقات الائتمان وجر الناس إليها، فأى تيار مالي يجب أن يقابله تيار سلعي، ويجب ربطه مباشرة بالسوق الحقيقية للسلع والخدمات، فالنشاط المالي يجب أن يكون بمثابة المرآة التي تعكس أو تسهل عملية تبادل السلع والخدمات المنتجة<sup>1</sup>.

#### المطلب الخامس : انضباط السلوك الاقتصادي بالقيم الأخلاقية

إن المنظور الإسلامي يعد الارتباط بين الاقتصاد والأخلاق موضوعاً لا تنازع حوله، فلا اقتصاد من دون أخلاق وإن الاقتصاد الإسلامي ما إلا تفرع على كل قيم الإسلام، فهو اقتصاد قيمي<sup>2</sup> ومن هنا يلاحظ أن آيات القرآن الكريم عندما تتحدث فيها عن أمور اقتصادية تربط ذلك دائماً بالقيم الإسلامية السمحة. كما في قصة أصحاب البستان المذكورة في القرآن الكريم؛ وأيضاً قصة

<sup>1</sup> \_ الغزالي، عبد الحليم، الاقتصاد الإسلامي هو المخرج ، مركز الجزيرة للدراسات ،

<http://aljazeera.net/NR/exeres/545FAE1E-5A6C-451B-81B0-F39E8B56BFA9.htm#4>

<sup>2</sup> \_ الشرفاوي، عبد السعيد، العولمة الظلامية، دار المعرفة ، القاهرة ، 2001، ط1، ص123 .

قارون، فقارون كان مالكا للمال الوفير، و كان قارون يتصرف في ماله استهلاكاً وإنفاقاً وادخاراً؛ مع التعالي على الناس، وعدم مساعدة المحتاجين والفقراء والمساكين . استخدام المال لأجل الطغيان وقهر العباد والسيطرة على البلاد والعباد.

إن هذا المال الذي طغى قارون بسببه، قد أحاطه الشرع الإسلامي بضوابط تبين طرق وأسباب وقواعد الحصول عليه وحفظه فالإسلام يعتبر التنمية حقاً مشروعاً من حقوق الإنسان، ومن ثم دعاه إلى استثمار كل عناصر الإنتاج المشروعة في العمل ورأس المال والموارد الطبيعية: ولقد جاء علماء الاقتصاد المسلمون بوسائل لحفظ المال، منها أن لا ينفق المرء أكثر مما يكسب وهنا تظهر العلاقة بين الإنفاق والدخل.

كما يلزم إنفاق المال في أبوابه أي في مجالات الخير والإحسان وكل ما يعود على الشخص بالنفع في الآخرة والدنيا، أما أسباب إضاعة المال فتتمثل في كثرة المعاصي وأيضاً في تبذيره ولقد نهانا الله عز وجل عن ذلك، وذكر أن المبذرين إخوان الشياطين<sup>1</sup>.

أما النظام الرأسمالي فإنه لم يضع أي ضوابط حقيقية وواقعية لكسب المال، فكل شيء يجوز من أجل الحصول عليه ، وهو نظام يشجع قيم الاستهلاك السلبي، وإضاعة المال في التفاهات وإمساكه عن أبواب الجميل والمعروف والبر والإحسان، والانهماك في قيم من اللذات والشهوات ، إنها قيم خطيرة ما فتئ الغرب يدعو إليها ويعمل على نشرها بثتى الوسائل ومختلف الأساليب<sup>2</sup>. ومن ناحية أخرى، شرع الإسلام أنظمة لمعالجة مشكلة الفقر، من أهمها الزكاة ، والآثار الاقتصادية للزكاة تلقي بظلالها على كل من الفرد والمجتمع يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ خُذْ مِنْ

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (التوبة 301)

<sup>1</sup> \_ العوضي، رفعت، من التراث الاقتصادي للمسلمين، دار الفكر، بيروت 1989 ، ط3، 143.

<sup>2</sup> \_ أحمد جامع، النظرية الاقتصادية ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1997، ج1، ص211.

وقد يقال: إن الاقتصاد الذي تزعمون وجوده في الإسلام ليس مذهباً اقتصادياً، وإنما هو في الحقيقة، تعاليم أخلاقية من شأن الدين أن يتقدم بها إلى الناس، ويرغبهم في إتباعها في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية. فالإسلام، كما أمر بالصدق والأمانة، وحث على الصبر وحسن الخلق، ونهى عن الغش والنميمة، كذلك، أمر بمعونة الفقراء ونهى عن الظلم، ورغب الأغنياء في مواساة البائسين، ونهاهم عن سلب حقوق الآخرين، وحثهم من اكتساب الثروة، بطرق غير مشروعة.

كل ذلك، قام به الإسلام، وفقاً لمنهج أخلاقي عام، ولا تعدو تلك الأوامر والنصائح والإرشادات، كونها تعاليم أخلاقية، تستهدف، تنمية الطاقات الخيرة في نفس الفرد وربطه بربه وبأخيه الإنسان، ولا يعني ذلك مذهباً اقتصادياً، على مستوى تنظيم شامل للمجتمع.

وبكلمة أخرى، إن التعاليم السابقة، ذات طابع فردي أخلاقي، هدفها إصلاح الفرد، وتنمية الخير فيه، وليست ذات طابع اجتماعي، تنظيمي، فالفرق بين تلك التعاليم، والمذهب الاقتصادي، هو الفرق بين واعظ يعتلي المنبر، فينصح الناس بالتراحم والتعاطف، ويحذرهم من الظلم والإساءة، والاعتداء على حقوق الآخرين، وبين مصلح اجتماعي، يضع تخطيطاً لنوع العلاقات، التي يجب أن تقام بين الناس، ويحدد الحقوق والواجبات<sup>1</sup>.

وجوابنا على هذا كله: أن واقع الإسلام، وواقع الاقتصاد الإسلامي، لا يتفق إطلاقاً مع هذا التفسير، الذي ينزل بالاقتصاد الإسلامي عن مستوى المذهب، إلى مستوى النصائح والأوامر الأخلاقية.

<sup>1</sup> \_ الصدر، السيد محمد باقر، أخلاقيات العمل الاقتصادي في الإسلام، مجلة قراءات، نشر في 1-3-2009، العدد 735، موقع الحوزة العلمية، <http://www.al-7awza.org/show.php?cat=12&id=23>

صحيح، أن الاتجاه الأخلاقي واضح، في كل التعاليم الإسلامية، وصحيح، أن الإسلام، حشد أروع الأساليب، لتنشئة الفرد المسلم على القيم الخلقية، وتنمية طاقاته الخيرة، وتحقيق المثل الكامل فيه.

ولكن هذا لا يعني، أن الإسلام، اقتصر على تربية الفرد خلقياً، وترك تنظيم المجتمع. ولا أن الإسلام، كان واعظاً للفرد، فحسب، ولم يكن إلى جانب ذلك، مذهباً ونظاماً للمجتمع، في مختلف مجالات حياته، بما فيها حياته الاقتصادية.

إن الإسلام، لم ينه عن الظلم، ولم ينصح الناس بالعدل ولم يحذرهم من التجاوز على حقوق الآخرين، دون أن يحدد مفاهيم الظلم والعدل، من وجهة نظره، ويحدد تلك الحقوق التي نهى عن تجاوزها.

إن الإسلام، لم يترك تلك المفاهيم، مفاهيم العدل والظلم والحق، غائمة غامضة، ولم يدع تفسيرها لغيره، كما يصنع الوعاظ الأخلاقيون. بل إنه جاء بصورة محددة، للعدالة وقواعد عامة للتعايش بين الناس، في مجالات إنتاج الثروة وتوزيعها وتداولها، واعتبر كل شذوذ وانحراف، عن هذه القواعد، وتلك الصورة، التي حددها للعدالة، ظلماً، وتجاوزاً على حقوق الآخرين<sup>1</sup>.

وهذا هو الفارق، بين موقف الواعظ، وموقف المذهب الاقتصادي. فان الواعظ، ينصح بالعدل، ويحذر من الظلم ولكنه لا يضع مقاييس العدل والظلم، وإنما يدع هذه المقاييس إلى العرف العام

---

1 \_ العوضي، رفعت، من التراث الاقتصادي للمسلمين ، مرجع سابق، ص43

المتبع، لدى الواعظ وسامعيه. و أما المذهب الاقتصادي، فهو يحاول أن يضع هذه المقاييس، ويجسدها في نظام اقتصادي، مخطط، ينظم مختلف الحقول الاقتصادية.<sup>1</sup>

### المطلب السادس : الدور الفاعل للدولة في ضبط النشاط الاقتصادي

إن الدولة في نظر الإسلام هي السلطة التي تقوم بحماية الحقوق الفردية ورعاية المصالح الجماعية، ومن هذه الوجهة نفهم أن للدولة دورا تسعى من خلاله إلى تحقيق أهداف معينة. والدولة في الاقتصاد الإسلامي تؤدي دورها من حيث إقامة العدل الاجتماعي بالقضاء على الطبقة الفاحشة ومحاولة تقريب الفوارق، وذلك من خلال نظام الزكاة وغيره من الأنظمة المساعدة على تحقيق التكافل الاجتماعي، كما تضع الدولة مخططاتها الاقتصادية عن طريق أجهزتها المختصة بهدف تحقيق التنمية الشاملة، بالإضافة إلى توليها عمليات الرقابة على الأنشطة الاقتصادية.

وتهدف الدولة أيضا إلى تحقيق الضمان الاجتماعي، أي إيجاد المستوى اللائق من المعيشة لكل فرد لا يمكنه تحقيق ذلك الحد من الكفاية لسبب من الأسباب، وهذا الهدف بدوره يحقق هدفا آخر وهو التوازن بشقيه الاجتماعي والاقتصادي، كما تسعى الدول جاهدة لإقامة التنمية الشاملة والمتوازنة وكسر الحواجز المعيقة للنمو والتقدم.

لقد فطر الإنسان على حب المال، إلا أن الانحراف في ممارسة الحرية الفردية عن حدود المنهج الإسلامي سوف يهدد مصالح المجتمع، وهذا يستلزم تدخل الدولة للحد من التجاوزات وضمان الحقوق الفردية والجماعية.

<sup>1</sup> \_ الصدر، السيد محمد باقر، أخلاقيات العمل الاقتصادي في الإسلام ، مجلة قراءات ، نشر في 1-3-2009 ، العدد 735 ، موقع الحوزة العلمية، <http://www.al-7awza.org/show.php?cat=12&id=23>

فالإسلام يقرر حرية الفرد في ممارسة النشاط الاقتصادي ويحرص على الحرية كفضة طبيعية للإنسان، كما يعترف بالملكية الخاصة ويؤكد على ضرورة حمايتها، إلا أنه يخضع هذه الحقوق والحريات للضوابط الشرعية التي تتفق والطبيعة الاستخلافية للبشر والوظيفة الاجتماعية للمال<sup>1</sup>. وقد نصت الشريعة الإسلامية على كثير من الأحكام الجزئية حماية للمصالح العامة، ومنها: مبدأ النزع الجبري للملكية لتحقيق مصلحة عامة، كانتزاع الأرض المجاورة للمسجد أو للطريق لتوسيعهما، كما أجازت الشريعة لولي الأمر أن يبيع الأموال المحتكرة جبراً عن أصحابها بسعر المثل حماية لمصلحة المستهلكين.

إن مفهوم المصالح الجماعية ليس جامداً ولا محدداً بصورة ثابتة، لذلك فإن الدولة مكلفة بوضع القوانين والأحكام التي تستطيع من خلالها حماية المصالح الجماعية، كما يهدف تدخل الدولة إلى مراقبة الالتزام بالمبادئ الأخلاقية، وإن تدخل الدولة محدود بتحقيق المصلحة العامة وبمقدار الحاجة التي تدعو إلى التدخل، كما يحتاج هذا التدخل إلى قدر كبير من الضمانات، حتى لا يؤدي تحقيق مصلحة أو درء مفسدة إلى إهدار المصالح الاجتماعية أو تسخيرها لخدمة السلطة.

والدولة بحكم إمكاناتها وبحكم صلاحيتها ومسئولياتها مكلفة بالقيام بالأعمال التي يعجز عنها الأفراد، سواء من حيث تملك الثروات الطبيعية والنفطية والمعادن، أو من حيث إدارة عملية الاستثمار للفوائض النقدية والإشراف على القروض وما إلى ذلك، مما يتفق مع كونها السلطة الشرعية التي تقوم بالإشراف على تنظيم المجتمع عن طريق إقرار الحقوق ورعاية المصالح والدفاع عن هذا المجتمع وإقرار الأمن فيه.

<sup>1</sup> \_ عبد الفتاح، مجدي، المالية العامة والسياسة العامة، دار النهضة العربية، بيروت، بدون تاريخ، ص 419



ويمكن حصر مجالات تدخل الدولة في الاقتصاد الإسلامي فيما يلي<sup>1</sup>:

#### أ. الإشراف على الثروات الطبيعية.

لم يعد من الممكن أن تبقى الثروات الدفينة تحت إشراف الأفراد، لأن مثل هذه الثروات هي ملك خاص لجميع أفراد المجتمع، فإنه من واجب ومن أعباء الدولة المكلفة بحماية المصالح العامة أن ترعى وتصون تلك الثروات، وذلك بأن تصنع سياسة متكاملة تتناول فيها حجم إنتاج تلك الثروات، كالنفط أو الغاز أو الفوسفور...، وتستفيد من الفوائض النقدية في إيجاد مؤسسات إنتاجية تتناسب مع البنية الاجتماعية والطاقة البشرية، ولا أحد ينكر كبر المجال الذي تقوم فيه الدولة بالإشراف على الثروات الطبيعية من حيث اكتشافها واستخراجها وتصنيعها وتسويقها ثم استثمار قيمتها عن طريق رسم سياسة إنمائية شاملة.

ومن الوظائف المهمة للدولة فيما يتعلق بموضوعنا، المحافظة على الاستقرار المالي حيث تستخدم الدولة وسائلها النقدية والمالية لتفادي التضخم من خلال إعادة النظر في عمل البنوك التجارية، حيث تضع قيود على ما يسمى: بخلق الائتمان، فخطر التوسع في الائتمان يضيق مداه عندما يلغى التعامل الربوي للبنوك، لأن خلق الائتمان هو خلق قوة شرائية غير حقيقية تمكن المصارف من الاستحواذ على طاقة مالية دونما وجه حق، مما مركز الثروة المالية بأيدي الممولين، كما يجب على الدولة أن ترسم سياستها الخارجية على أساس تشجيع الصادرات والإنتاج البديل للواردات، وتتيح من السياسات الجمركية ما يحقق التوازن في ميزان المدفوعات<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> \_ اللحياني، سعد، المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث، جده، 1997، ص، 205 وما بعدها.

<sup>2</sup> \_ عفر، محمد عبد المنعم، السياسة المالية والاقتصادية وتحقيق الأزمات، دار النهضة القاهرة، القاهرة، 2007، ص314.

وبإيجاز تهدف الدولة من خلال تدخلها في الاقتصاد الإسلامي إلى تحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي والتوزيع الكفء للموارد، والمحافظة على الحرية الاقتصادية وتوزيع أفضل للدخل، وتهدف الدولة جاهدة لإحداث التوازن الاقتصادي، من خلال تحقيق الكفاءة في عمليات إنتاج السلع والخدمات، وإحداث تغيير شامل يصيب موارد المجتمع المادية باتخاذ السياسات المناسبة لتحقيق النمو الاقتصادي.

ومما سبق هنا يتبين لنا أهمية أن تلعب الدولة دورها في الحياة الاقتصادية العامة ، وكيف أن الدولة بما تملك من مؤسسات يمكن لها أن تضبط الحياة الاقتصادية والنشاط الاقتصادي وتجعل منه اقتصادا بعيدا عن الأهواء الشخصية والرغبات المدمرة التي تجلب في كثير من الأحوال المشكلات والأزمات الاقتصادية الكبرى كما بان واضحا في الأزمة المالية العالمية .

فغياب الدور الفعال للدولة أدى إلى الجشع والاحتكار والعرض غير المنضبط والمضاربات والبيع غير الشرعية والتي أفرزت تلك الأزمة الكبرى.

### المطلب السابع : الحرية الاقتصادية في إطار من القيم الأخلاقية والاجتماعية

الحرية في النظام الإسلامي محدودة بإطار من القيم المعنوية والأخلاقية والضوابط الاجتماعية التي أوصي بها الإسلام فالإسلام حين يعترف بالحرية الفردية للإنسان في كل مجال تعبيراً عن احترامه للذات الإنسانية ، لا يدع هذه الحرية مطلقة بدون حدود ، بل يقيد بها بقيود تكفل سعادة المجتمع بأكمله وهذه القيود هي نظم التكافل الاجتماعي التي تجعل الفرد مسئولاً تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، لأنه جزء منه والجزء لا ينفصل عن الكل . والغاية العليا هي سعادة الكل قبل سعادة الجزء، أي سعادة المجتمع قبل سعادة الفرد ، ولا يعترف الإسلام بسعادة فردية تقوم على شقاء أو ضرر الآخرين<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> \_ شوقي، دنيا، تمويل التنمية إلى الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت، 1984م ، ص 122.

ومن هذا المنطلق يتضح الاختلاف البارز بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الرأسمالي ، فبينما يمارس الأفراد حريات غير محدودة في ظل الاقتصاد الرأسمالي، يقف الإسلام موقفه الذي يتفق مع طبيعته العامة ، ومع الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، فيسمح للأفراد بممارسة حرياتهم ضمن نطاق القيم والمثل التي تهذب الحرية وتصلقها، وتجعل منها أداة خير للإنسانية كلها .

والتحديد الإسلامي للحرية في الحقل الاقتصادي على قسمين:

أحدهما - التحديد الذاتي الذي ينبع من أعماق النفس ، ويستمد قوته ورصيده من المحتوى الروحي والفكري للشخصية الإسلامية .

والآخر - التحديد الموضوعي الذي يعبر عن قوة خارجية تحدد السلوك الاجتماعي وتضبطه .

أما التحديد الذاتي<sup>1</sup> :

فهو يتكون طبيعياً في ظل التربية الخاصة ، التي ينشئ الإسلام عليها الفرد في المجتمع الذي يحكم الإسلام كل مرافق حياته ، فان للإطارات الفكرية والروحية التي يصوغ الإسلام الشخصية الإسلامية ضمنها ، قوتها المعنوية الهائلة ، وتأثيرها الكبير في التحديد ذاتياً وطبيعياً من الحرية الممنوحة لأفراد المجتمع الإسلامي ، وتوجيهها توجيهاً مهذباً صالحاً ، دون أن يشعر الأفراد بسلب شيء من حريتهم، لأن التحديد ينبع من واقعهم الروحي والفكري، فلا يجدون فيها حداً لحرياتهم، ولذلك لم يكن التحديد الذاتي للحرية في الحقيقة تحديداً، وإنما هو عملية إنشاء للمحتوى الداخلي للإنسان الحر إنشاء معنوياً صالحاً ، حيث تؤدي الحرية في ظل رسالتها الصحيحة .

وقد كان لهذا التحديد الذاتي نتائجه الرائعة، وآثاره الكبيرة في تكوين طبيعة المجتمع الإسلامي ومزاجه العام ، وعلى الرغم من أن التجربة الإسلامية الكاملة كانت قصيرة الأمد، فقد آنت ثمارها

<sup>1</sup> - الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، مكتبة الرسالة ، بيروت ، 1996، ص260.

وفجرت في النفس البشرية إمكاناتها المثالية العالية ، ومنحتها رصيذاً روحياً زاخراً بمشاعر العدل والخير والإحسان، ولو قدر لتلك التجربة أن تستمر وتمتد في عمر الإنسانية ، أكثر مما امتدت في شوطها التاريخي القصير، لاستطاعت أن تبرهن على كفاءة الإنسانية لخلافة الأرض، ولصنعت عالماً جديداً زاخراً بمشاعر العدل والرحمة، واجتنتت من النفس البشرية أكثر ما يمكن استئصاله من عناصر الشر، ودوافع الظلم والفساد<sup>1</sup>.

وناهيك من نتائج التحديد الذاتي، أنه ظل وحده هو الضامن الأساسي لأعمال البر والخير في مجتمع المسلمين، منذ خسر الإسلام تجربته للحياة، وفقد قيادته السياسية وإمامته الاجتماعية، وعلى الرغم من ابتعاد المسلمين عن روح تلك التجربة والقيادة بعداً زمنياً امتدّ قرونًا عديدة، وبعداً روحياً يقدر بانخفاض مستوياتهم الفكرية والنفسية، واعتيادهم على ألوان أخرى للحياة الاجتماعية والسياسية .. على الرغم من ذلك كله فقد كان للتحديد الذاتي، الذي وضع الإسلام نواته في تجربته الكاملة للحياة، دوره الإيجابي الفعال، في ضمان أعمال البر والخير، التي تتمثل في إقدام الملايين من المسلمين بملء حريتهم، المتبلورة في إطار ذلك التحديد، على دفع الزكاة وغيرها من حقوق الله، والإسهام في تحقيق مفاهيم الإسلام عن العدل الاجتماعي، فماذا تقدر من نتائج في ضوء هذا الواقع، لو كان هؤلاء المسلمون يعيشون التجربة الإسلامية كاملة، وكان مجتمعهم تجسيداً كاملاً للإسلام، في أفكاره وقيمه وسياسته وتعبيراً عملياً عن مفاهيمه ومثله؟.

وأما التحديد الموضوعي للحرية فهو :

التحديد الذي يفرض على الفرد في المجتمع الإسلامي من خارج بقوة الشرع، ويقوم هذا التحديد على المبدأ القائل: إنه لا حرية للشخص فيما نصت عليه الشريعة المقدسة، من ألوان النشاط التي تتعارض مع المثل والغايات التي يؤمن الإسلام بضرورتها.

<sup>1</sup> \_ الصدر، محمد باقر، اقتصادنا ، مكتبة الرسالة ، بيروت ، 1996 ، ص260

وقد تم تنفيذ هذا المبدأ في الإسلام بالطريقة التالية:

أولاً : كفلت الشريعة في مصادرها العامة النص على المنع عن مجموعة من النشاطات الاقتصادية والاجتماعية المعيقة - في نظر الإسلام - عن تحقيق المثل والقيم التي يتبناها الإسلام كالربا والاحتكار وغير ذلك .

وثانياً: وضعت الشريعة مبدأ إشراف وليّ الأمر على النشاط العام، وتدخّل الدولة لحماية المصالح العامة وحراستها، بالتحديد من حريات الأفراد فيما يمارسون من أعمال .  
وقد كان وضع الإسلام لهذا المبدأ ضرورياً، لكي يضمن تحقيق مثله ومفاهيمه في العدالة الاجتماعية على مرّ الزمن<sup>1</sup>.

#### المطلب الثامن : انضباط النشاط الاقتصادي بقواعد محدده

في النظام الاقتصادي الإسلامي عدد من القيود التي تضبط النشاط الاقتصادي ، لضمان جلب المصالح ، ودرء المفسد للفرد والمجتمع من أهمها<sup>2</sup>:

1. تحريم إنتاج واستهلاك السلع والخدمات الخبيثة المضرّة بالإنسان .  
2. المحافظة على الضروريات التي لا تستقيم حياة المجتمع إلّا بها ، وهي: حفظ الدين ، والنفس، والعقل، والنسل ، والمال<sup>3</sup>.

3. تحريم طرق الكسب غير المشروع كالربا، و الغرر، و الغش بأشكاله المختلفة كالرشوة، و التزوير، وغير ذلك مما نص على تحريمه، أو أنه مما يلحق الضرر بالمجتمع وهذا سنتكلم عنه لاحقاً .

<sup>1</sup> \_ الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص32.

<sup>2</sup> \_ أبو حسيب، فهد أحمد، ضوابط حرية الاستثمار المالي ، دار المعرفة ، القاهرة ، 1998 ، ص15.

<sup>3</sup> \_ جريدة الجزيرة . 1424/10/4 هـ ، ص31.

6. إذا تعارضت المصلحة الخاصة مع المصلحة العامة تقدم المصلحة العامة<sup>1</sup>

عند ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة قد تتعارض المصالح ، ومن المواطن التي تقيد فيها الحرية الفردية ، إذا تعارضت مصلحة الفرد مع مصلحة المجتمع فتقدم مصلحة المجتمع . ومن أمثلة ذلك منع الاحتكار بمعناه الشرعي، الذي يقصد به الامتناع عن بيع سلعة أو خدمة مما يؤدي منعه إلى الأضرار بالناس . كأن يتوقف التجار الذي يبيعون بعض السلع الضرورية عن البيع ليرتفع السعر ، فهذا هو الاحتكار المنهي عنه.

فالأصل أن الإنسان حر في البحث عن مصلحته، و ارتفاع السعر من مصلحة التجار الذين بحوزتهم بضاعة ، ولكن إذا تعارضت مصلحة هؤلاء الأفراد مع مصلحة المجتمع ، تُقدم مصلحة المجتمع ، فيحرم الاحتكار لأنه يلحق الضرر بالمصلحة العامة .

#### المطلب التاسع : تحريم الربا وأثره في درء الأزمات

الربا من وسائل التملك غير المشروعة والتي حرمها الإسلام، ، وهو من الكبائر التي لا يتساهل بها الإسلام أبداً والتي أعلن عليها حرباً لا هوادة فيها<sup>2</sup>، وإن الآثار الاجتماعية والاقتصادية التي يتركها التعامل بالنظام الربوي لهي أكثر من أن تحصى وقد ارتأت الدراسة على الوقوف على كل من البعد الاجتماعي والاقتصادي لهذا النظام وأثر ذلك في خلق الأزمات.

#### أولاً: الآثار الاجتماعية السلبية للربا<sup>3</sup>

أ- استغلال القوي الغني للضعيف الفقير

<sup>1</sup> \_ الندوي ، علي أحمد، جمهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية ، ج1، دار الفكر ، بيروت 1998 ، ط3 ، ص163.

<sup>2</sup> \_ مجيد، صلاح الدين ، من ملامح الاقتصاد الإسلامي ، دار النذير للطباعة والنشر والتوزيع ، بغداد ، ص34-35 .

<sup>3</sup> \_ آدم ، موسى ، أثر التغيرات في قيمة النقود ، عالم الكتب ، القاهرة . 1998 ، ص22.

فالأصل في المعاملات الربوية هو الحاجة للمال، واستغلال حاجة الفرد بزيادة أصل الدين يكون ظلماً، والظلم فضلاً عن تحريم الإسلام له فإن الفطرة السوية تأباه والعقل الرشيد يرفضه، فكرامة الإنسان ملازمة لإنسانيته وملاصقة لأصل نشأته وبمقتضى ذلك لا يصح أن يكون الصراع على المصالح الخاصة سبباً للنيل من كرامة الإنسان، والاجترار عليه باستغلاله والمساس بحقه في الحياة الكريمة، وذلك مما جعل من تحريم الإسلام للربا منهجاً فاضلاً وتوجهاً صادقاً لتحقيق الأخوة البشرية، وإعطائها ما تستحق من تقدير ورعاية.

ب- المجتمع الذي يتعامل بالربا مجتمع مفكك، لا يتساعد أفراده فيما بينهم، ولا يساعد أحد غيره إلا إذا كان يرجو من ورائه شيئاً والطبقات الموسرة تعادي الطبقات المعدمة. ولا يمكن أن تدوم لهذا المجتمع سعادته، ولا استتباب أمنه، بل لابد أن تبقى أجزؤه مائلة إلى التفكك.

ج- أكل الربا يحال بينه وبين أبواب الخير في الغالب، فلا يقرض القرض الحسن، ولا ينظر المعسر، ولا ينفس الكربة عن المكروب لأنه يصعب عليه إعطاء المال بدون فوائد محسوسة،

### ثانياً : الآثار الاقتصادية للربا أو (سعر الفائدة) في الحياة الاقتصادية

لقد أشارت كثير من الدراسات إلى أن كثيراً من المشكلات الاقتصادية يعتبر العامل بسعر الفائدة سبباً رئيساً في وقوعها وسنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على الأثر الذي يتركه التعامل بسعر الفائدة على المتغيرات الاقتصادية المختلفة.

## أ. أثر سعر الفائدة على النقود

إن من أعظم الأشياء التي قامت البشرية بابتكارها هي النقود بديلاً عن نظام المقايضة فأصبحت بذلك النقود معياراً للقيم وأداة للحساب والمبادلات وإبراء الذمم، لكن من غير المنطقي أن يتم تبادل النقود في المجتمع دون أن ينتقل بواسطتها سلع وخدمات، وخروج النقود عن وظائفها الأساسية يجعلها محلاً للتجارة كما في الربا، وفي ذلك تعطيل لهذه النقود وتضييق للمبادلات الحقيقية في المجتمع، وما ينتج عن ذلك من نقص الإنتاج وزيادة البطالة وانتشار المعاملات الوهمية غير الحقيقية، يقول موريس آليه<sup>1</sup>: (إن آلية الائتمان - أي التمويل الربوي - تؤدي بصورة جوهرية إلى خلق وسائل دفع من لا شيء، ذلك لأن صاحب الوديعة في أي مصرف من المصارف يعتبر وديعته رصيداً نقدياً متاحاً تحت تصرفه، في حين أن هذا المصرف قد أقرض معظم هذه الوديعة، الذي إذا ما أعيد إيداعه في مصرف آخر أو لم يعد إيداعه، اعتبر رصيداً نقدياً متاحاً تحت تصرف صاحبه، فكل عملية ائتمان ترافقها إذاً عملية مضاعفة للنقود، إن هذا القول يجسد لنا الأثر الذي يولده التمويل الربوي على النقود التي تسعى كل السياسات الاقتصادية إلى الحفاظ على استقرارها وعلى تأديتها لوظائفها الأساسية بشكل سليم، لذلك كان للحكمة الاقتصادية لتحريم الربا سعة وبعد النظر في مآل التعامل الربوي)<sup>2</sup>.

## ب. أثر سعر الفائدة على الاستثمار والادخار:

تسعى كل الأنظمة الاقتصادية إلى تحقيق التعادل الدائم بين الادخار والاستثمار كشرط لضمان مستوى معين من الدخل ولتعبئة الموارد النقدية ذات الطاقة العالية للفعالية الاقتصادية، ويعتقد

<sup>1</sup> \_ عالم اقتصادي حائز على جائزة نوبل في الاقتصاد.

<sup>2</sup> \_ موسى، آدم، أثر التغيرات في قيمة النقود، عالم الكتب، القاهرة. 1998، ص 111.



الاقتصاديون أن ذلك يصطدم بضعف الحافز للاستثمار بسبب ضيق فرص الاستثمارات الجديدة، وهو بلغة الاقتصاد يؤدي إلى انخفاض الكفاية الحدية المتوقعة للاستثمارات الجديدة (معدل العائد) ولما كان شرط توازن الاستثمار هو تعادل الكفاية الحدية لرأس المال مع سعر الفائدة، فإن اتجاه معدل الكفاية الحدية سوف يؤول إلى الانخفاض، وهذا بدوره يقوم بإحداث فجوة مع الزمن بين الادخار والاستثمار من جهة أخرى يدفع التعامل الربوي الناس إلى التقدير وإمساك المال وعدم إنفاقه على شراء المنتجات التي يعرضها المجتمع في الأسواق مما يعرض الاقتصاد لأزمات قصور الاستهلاك، لأن المال هنا يبقى دولة بين الأغنياء<sup>1</sup>.

### ج. أثر سعر الفائدة على الإنتاج

من المسلّم به أن من مصلحة الأنشطة الاقتصادية المختلفة من زراعة وتجارة وصناعة أن يكون المشتركون فيها لهم رغبات وأهداف ومصالح متألّفة متحدة تتجه إلى ترقية هذه الأنشطة (أي حافز الملكية)، وذلك لا يتم إلا باشتراك جميع أطراف النشاط الواحد في اقتسام عائد هذا النشاط من الربح أو الخسارة حتى يتسنى للجميع جلب الربح وتجنب الخسارة، لكن التبادل الربوي يتيح لأصحاب الأموال أن يستغلوا ثرواتهم في هذه الأنشطة، الاقتصادية لا كشركاء في الربح والخسارة وإنما من حيث هم دائنون لهذه الأنشطة، حيث يحصلون على الربا من خلال قروضهم دورياً وبشكل منتظم، وهنا لا يهم المرابي هل ربح المشروع أم لا ولا يهيمه ترقية مستوى الإنتاج وتحسينه في المشروع وهذا بدوره يقلل من الكفاءة الفنية التي تعتمد بالدرجة الأولى على العنصر البشري، فبدلاً أن يتم التعاون على أساس المشاركة والاهتمام بموضوع المشروع وجدواه وكيفية

<sup>1</sup> \_ السبهاني، د. عبد الجبار، الاستثمار الخاص ومحدداته منظور إسلامي، مجلة الشريعة، جامعة اليرموك الأردنية ، ص 44.

تتضافر الجهود لكي يعمل بطريقة كفؤة، يكون التفكير بالنسبة للمقرض في كيفية حصوله على العائد الثابت، والمقترض في كيفية رد هذا القرض بأي طريقة سواء ربح المشروع أو خسر

#### د. أثر سعر الفائدة على عدالة التوزيع

إن التمويل الربوي الذي يقوم به الجهاز المصرفي اليوم، يعني حصول المصرف على أصل الدين زائداً الفوائد الثابتة، وهي تثبت محاسبياً كديون على الشركة المقترضة، ولا تتأثر قيمة القرض زائداً الفوائد بالأرباح الناشئة عنها سواء التشغيلية أو الرأسمالية والمنطق هنا يقول إن هذا القرض قد ساهم في الحصول على هذه الأرباح بشكل مباشر أو غير مباشر، وهذا بحد ذاته يعتبر ظلم للمصرف، فبدلاً أن يعطى نصيبه الحقيقي من الناتج الذي ساهم فيه، يعطى مبلغاً مقطوعاً بغض النظر عن نتيجة المشروع سواء ربحاً أو خسارة، وفي حالة الخسارة يكون الظلم على المقترض، الذي بناءً على علاقة المدين بالدائن سوف يلتزم بسداد القرض مع فوائده، وفي هذه الحال سوف تكون خسارته خسارتين، خسارة المشروع والخسارة الناتجة عن إلزامية تسديد الدين، وفي كلا الحالتين (الربح والخسارة) لا تتحقق عدالة التوزيع سواءً للمصرف الربوي أو المقترض<sup>1</sup>.

هـ. السلع التي يعرضها للبيع فيضطر المستهلك إلى شرائها بثمن مرتفع، وبذلك يكون أفراد المجتمع هم الذين يدفعون الفائدة الربوية وليس صاحب المشروع<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> [http://www.kantakji.org/fiqh/Files/Riba/Riba Res. doc\\_](http://www.kantakji.org/fiqh/Files/Riba/Riba Res. doc_)

<sup>2</sup> \_ الشاهين، محمد عمر، تحريم الربا في الإسلام وأثره في درء الأزمات الاقتصادية، كلية الآداب جامعة الموصل - العراق، 2010، 8-9.

و. إن ارتباط المنتج بالمصارف يبقى على الفائدة الربوية ضريبة ملقاة على المجتمع ما دام في المجتمع قدرة شرائية، وفي حالة توقف أو تراجع هذه القدرة فإن الإقبال على شرائها يتراجع هو الآخر مما يتسبب في ارتفاع سعر السلع، مما يؤدي إلى انحسار الاستهلاك تدريجياً فيبقى فائض من المنتج بغير تصريف وهذا تنتج عنه أزمات اقتصادية خانقة من أبرزها البطالة وعواقب اقتصادية وخيمة<sup>1</sup>.

ز. ونتيجة لانتشار ثقافة الربا واستفحال رأس المال المستغل فإن العمليات الربوية تجر إلى الاحتكار، حيث استطاعت المصارف الكبيرة أن تنشئ وحدات احتكارية كبيرة ومشاريع صناعية ضخمة استطاعت خلالها أن تتحكم في أسواق العالم التجارية وتسيطر على حجم الإنتاج وتلعب به ورقة ضاغطة كيفما تريد<sup>2</sup>.

### المطلب العاشر : ربط العملات الدولية بالذهب وأثره في درء الأزمات

فرض الإسلام الزكاة منهما\_أي الذهب والفضة\_ وحدد الذية بهما كما حدد قيمة السرقة التي تقطع بها اليد جعل ذلك مقياساً لكل ما وهذا يعود إلى أن الإسلام الذي حرم كنز الذهب والفضة ربط بهما أحكاماً شرعية ثابتة ، فقد يسرق وتم تحديد أحكام الصرف في المعاملات النقدية بهما أي الذهب والفضة ، وهذا كله يبين لنا من الإسلام بجعل الذهب والفضة هما الوحدة القياسية النقدية التي تحدد بها أثمان المبيعات وأجرة الجهد وكذا ربط عملة الدولة بهما<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> \_المرجع السابق ، ص22.

<sup>2</sup> \_ السامرائي، عبد الله سلوم، حوار في الاقتصاد بين الإسلام والماركسية والرأسمالية ، بغداد ، 1984، ص99 – 100.

<sup>3</sup> \_ عثمان ، نضال، الخصخصة وأثرها على الاقتصاد، رسالة ماجستير غير منشورة ' جامعة القدس، فلسطين ، 2006 ، ص82.

وقد سار العالم على اتخاذ الذهب عملة ونقدا إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى حيث أوقف التعامل بهما ثم أعيد بعد الحرب العالمية الأولى بشكل جزئي ثم أخذ يتقلص هذا العمل ، وفي عام 1971 ألغي التعامل بالذهب كليا حيث قرر الرئيس الأمريكي نيكسون في 15\_8\_1971 رسميا إلغاء نظام بريتون وبيز بتغطية الدولار بالذهب وربطه بسعر ثابت ، ومنذ ذلك الحين أصبح العالم يعاني مشاكل نقدية حادة يعرفها الجميع<sup>1</sup>.

وفي هذه الأيام التي نعيش بيدوا أن العالم على شفير حرب من العملات وخاصة بين الصين من جهة والولايات المتحدة من جهة أخرى الولايات المتحدة، وفي عهد إدارة الرئيس "بارك" أوباما، أعلنت حرباً اقتصادية ضروساً على العالم، متخذةً من "الدولار الضعيف"، أي الذي تتوقّر هي على إضعافه، سلاحاً؛ وكأنّ القوّة الإمبريالية العظمى في العالم، والتي تبدو أكبر من العالم، تريد أن تقول للعالم إنّها لن تسمح بخلع "ملك العملات العالمية"، أي الدولار، عن عرشه.

### المطلب الحادي عشر : تحريم كل أنواع المقامرات

إن معظم المعاملات في سوق الأوراق المالية لا تقوم على القبض الفعلي حسب ضوابط الفقه الإسلامي حيث يتم بيع بعض الأوراق المالية وهي في ذمة البائع الأول وقبل أن يحوزها المشتري الأول عدة بيوعات ، وليس الغرض من ذلك إلا قبض أو دفع فروق الأسعار بين البائعين والمشتريين غير الفعليين وذلك مقامرة محرمة.

لقد أصبح المتعاملون في الأسواق المالية يسعون إلى كل وسيلة ممكنة تحقق لهم الربح السريع وبدون عمل وجهد، فقاموا باشتقاق أدوات مالية توفر لهم الربح السريع - كما في عقود المستقبلات وعقود الخيارات والمقامرات على مؤشرات الأسواق المالية، واستخدموا عمليات

---

<sup>1</sup> \_ أبو الرشته، عطا، الأزمات الاقتصادية، محاضرة أُلقيت في المركز الثقافي الملكي ، عمان ، 26\_6\_1990 ، ص23.

اليانصيب، وكل هذه الأمور من صور القمار والميسر التي حرمها الشارع الحكيم لما فيها من أكل لأموال الناس بالباطل، وإدارة للأموال دون إنتاج عمل يؤدي إلى تنمية اقتصادية. والنظام المالي والاقتصادي الإسلامي - وكذلك مؤسساته المالية يقوم على مجموعة من القواعد والضوابط التي تحقق له الأمن والأمان والاستقرار وتقليل المخاطر وذلك بالمقارنة مع النظم الوضعية التي تقوم على نظام الفائدة والمشتقات

### **المطلب الثاني عشر: تحريم البيوع المسببة للفوضى الاقتصادية**

وذلك مثل بيع المسلم على المسلم و بيع النجش و بيع بيعتين في بيعة و بيع مافيه وبيع العينة وبيع الحاضر للباد و الشراء من الركبان أو بمجهول من جنسه وغيرها من البيوع التي من شأنها أن تسبب المشكلات والأزمات ولو على مستوى الأفراد.

## الفصل الرابع: الهندسة المالية الإسلامية

1. مقدمة :

2. تعريف الهندسة المالية الإسلامية ونشأتها وتطورها

3. دوافع وجود هندسة مالية إسلامية

4. عناصر الهندسة المالية الإسلامية ودورها في الحد من الأزمات المالية

5. الأسس العامة والخاصة للهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية

6. خصائص ومحددات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية

7. وسائل وأدوات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في درء الأزمات المالية

8. معايير تعيق الهندسة المالية الإسلامية

## مقدمة :

تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية دوماً إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مريحة ، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية، وقد بينت الممارسة المصرفية التقليدية أن الاعتماد على منتج وحيد (مثل الفرق بين الفائدة المدينة والدائنة ) يعتبر غير كافٍ للتأقلم مع تطلعات العملاء المتنامية، حيث ظلت المؤسسات المالية ولفترة طويلة حبيسة أدوات محدودة تستلزم معها بالضرورة أن تطور لملاءمة المستجدات.

ومن هنا تبرز أهمية الهندسة المالية في إيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين موجبات الشرع الحنيف واعتبارات الكفاءة الاقتصادية

وبعد التفاهم الكبير للأزمة المالية العالمية، وما رافقها من انعكاسات سلبية على اقتصاديات جميع الدول دون استثناء، أصبح لزاماً البحث عن البدائل الكفيلة بتخطي هذه الآثار، باعتبارها وليدة النظام الرأسمالي خاصة، مما يستوجب طرح آليات جديدة، ليست في كنه النظام الرأسمالي ذاته، بل هي وليدة أنظمة أخرى.

ويجد النظام الإسلامي نفسه متوجاً كبديل، بما يتوفر فيه من آليات ومنتجات من شأنها كبح جماح القروض عالية المخاطر، و التصدي لعمليات التوريق المولدة للربا دون غيره.

و تتوجها لهذا المسعى، يرمي هذا الفصل إلى إبراز قدرة المنتجات المالية الإسلامية على علاج الأزمة المالية الراهنة، ولعل هذا ما تجلّى للعيان في هذه الأزمة المالية العالمية الراهنة لدى بعض البلدان التي تتمتع بأسلمة أنظمتها المالية والمصرفية من خلال انتشار المصارف الإسلامية و أدوات الهندسة المالية الإسلامية المتوجة لها...

المبحث الأول : الهندسة المالية دوافع وجودها والمبادئ التي تقوم عليها

المطلب الأول : : تعريف الهندسة المالية

في الحقيقة إن موضوع الهندسة المالية موضوع قديم قدم المجتمعات البشرية، ولكن عما يبدو فإن حديث من حيث المصطلح والتخصص.

وفي الواقع هناك تعريفات كثيرة للهندسة المالية منوهاً نظر الباحثين والمفكرين الذين يطورون النظريات ولكن ما يهمنا نحن من هذه التعريفات هي ما تخص موضوع الدراسة التي نحن بصددتها أي ما يخص المؤسسات المالية والأسواق المالية.

فهناك من عرف الهندسة المالية : بتصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة وتقديم حلول خلاقية ومبدعة للمشكلات المالية<sup>1</sup>.

أما تعريف الجمعية الدولية للمهندسين الماليين<sup>2</sup>

تتضمن الهندسة المالية التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشاكل المالية المعقدة ولاستغلال الفرص المالية. فالهندسة المالية ليست أداة، بل هي المهنة التي تستعمل الأدوات. علماً أن الهندسة المالية تختلف عن التحليل المالي. فمصطلح "تحليل" يعني (تشخيص الشيء لفهمه) أما مصطلح (هندسة) فيقصد به (بنية)<sup>3</sup>.

---

<sup>1</sup> - Finnerty, J.D. (1988) Financial engineering in corporate finance: An overview, Financial management vol. 17, no. 4, pp. 56-59

<sup>2</sup> \_ (International Association of Financial Engineers)الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين هي هيئة متخصصة أنشئت خصيصاً للمهندسين الماليين لرعايتهم والارتقاء بصناعة الهندسة المالية عام 1992 ، وأصبحت تضم نحو ٢٠٠٠ عضواً من شتى أنحاء العالم يمثلون الممارسين، والأكاديميين، والمهنيين للمحاسبة، والقانون، والنظم، والمجتمعات رفيعة المستوى في التقنيات العلمية، كما قام الاتحاد بوضع معايير للصناعة تركز على النظرية والتطبيق.

<sup>3</sup> - Jack Marshall, What Is Financial Engineering?, 2005 (www.fenews.com/what-is-fe/what-is-fe.htm) 2601-2006



ويعرف الخبير الاستثماري نشأت عبد العزيز الهندسة المالية على أنها تصميم وتطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول خلاقية ومبدعة للمشكلات الاقتصادية والمالية. ولا يقتصر دورها على المنتجات الجديدة فحسب، بل يمتد كذلك إلى محاولات تطويع أدوات وأفكار قديمة لخدمة أهداف منشآت<sup>1</sup>

وانطلاقاً مما سبق يمكننا تعريف الهندسة المالية بأنها " فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجيات وميول مستخدمي الأموال، عن طريق تصميم وتطوير وتنفيذ أدوات وآليات مالية مبتكرة، تحقق حلولاً إبداعية لمشاكل التمويل"، وهذا التعريف يشير إلى أن الهندسة المالية تتضمن ثلاثة أنواع من الأنشطة هي:<sup>2</sup>

أ- تصميم أدوات مالية جديدة، مثل بطاقات الائتمان، وأنواع جديدة من السندات والأسهم، وتصميم عقود استثمار ومضاربة وتحوط مبتكرة.

ب- تطوير أدوات مالية موجودة، لتلبية حاجات تمويلية جديدة.

ج- تنفيذ الأدوات المالية المبتكرة، أي ابتكار إجراءات تنفيذية مبتكرة من شأنها أن تكون منخفضة التكلفة ومرنة وعملية.

### المطلب الثاني : العوامل المساعدة في ظهور الهندسة المالية

شهدت أسواق المال العالمية منذ بداية الستينات من القرن الماضي ثورة في مجالات الابتكارات المالية (Financial Innovations)، والتي شكلت اللبنة الأولى لتبلور مفهوم الهندسة المالية،

<sup>1</sup> -نشأت، عبد العزيز، فن إدارة المخاطر، مجلة البورصة المصرية يوليو 2002 م، عدد269، ص 3.

<sup>2</sup> \_ قندوز، عبد الكريم أحمد، الهندسة المالية الإسلامية - دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية الشرعية، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الخامس عشر حول " أسواق الأوراق المالية والبورصات - آفاق وتحديات"، جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي، الإمارات العربية المتحدة، 6 - 8 مارس 2007، ص23.

هذه الأخيرة التي ستهتم بابتكار الأدوات الحديثة وأدوات إدارة المخاطر بالشكل الذي يضمن للشركات التخطيط لمستقبلها وخدمة أهدافها - هذا من جهة-، ومن جهة أخرى ضمان المردود الإيجابي للاقتصاديات الإسلامية ككل من خلال تطوير أسواق رأس المال، وإمدادها بمختلف الأدوات والآليات التمويلية التي تحقق أهداف جميع المتعاملين، ويمكن تلخيص أهم العوامل التي ساهمت في بناء هذا التصور ومهدت لظهور الهندسة المالية في الآتي<sup>1</sup>:

1- اتساع وتعدد أدوات الاستثمار المتاحة في أسواق المال، وقد أدى ذلك إلى زيادة سيولة السوق، وإتاحة مزيد من التمويل عن طريق جذب مستثمرين جدد وتقديم فرص جديدة للباحثين عن التمويل.

2- إيجاد أدوات إدارة المخاطر (Risk Management Instruments)، والتي مكنت من إعادة توزيع المخاطر المالية طبقاً لتفضيلات المستثمرين للمخاطر.

وباختصار فإن منظمات الأعمال تتعرض لأربع أنواع من المخاطر المالية وهي : مخاطر سعر الفائدة، مخاطر سعر الصرف، مخاطر التقلب في أسعار الأسهم (حقوق الملكية)، ومخاطر أسعار السلع، وتتمثل المشكلة مع المخاطر ليس في حجمها، ولكن في كونها تحدث دون توقع، ولا تخرج أدوات إدارة المخاطر عن الحلول الثلاث التالية: إما بالعمل على تخفيضها بالتخلص من مصدر الخطر بالبيع، أو بالتنويع، أو بالتأمين ضد المخاطر.

3- تطوير أدوات المراجحة بين الأسواق (Arbitrage)، الأمر الذي مكن من تحسين التكاليف وزيادة العائد والانفتاح على الأسواق المالية.

4- تعدد وتنوع إستراتيجيات الاستثمار نتيجة لتعدد وتنوع وتجدد أدوات الاستثمار (خاصة المشتقات المالية).

---

<sup>1</sup> \_ المرجع السابق ص33

## المبحث الثاني : الهندسة المالية الإسلامية

### المطلب الأول : تعريف الهندسة المالية الإسلامية

يقصد بالهندسة المالية الإسلامية " مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة ، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجبات الشرع الحنيف"<sup>1</sup>

ويلاحظ من هذا التعريف أنه مطابق لتعريف الهندسة المالية المشار إليه سابقاً، إلا أنهما يختلفان في كون الهندسة المالية الإسلامية تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية على عكس الهندسة المالية التقليدية.

هذا وتشكل الهندسة المالية الإسلامية - اليوم - حاجة ملحة للتطوير والإبداع في المؤسسات المالية الإسلامية، ولكل ما يندرج تحت تلك المترادفات ليس على المستوى المؤسسي وحسب، بل على مستوى الصناعة، فالصناعة المالية الإسلامية كونها صناعة ناشئة بالمقارنة بنظيرتها التقليدية تعد في أمس الحاجة إلى عمليات التطوير والابتكار لمنتجات مالية إسلامية أصيلة تحافظ على هوية الصناعة وتقيها شرور التقليد حتى وإن كان في إطار شرعي، وهذا كله في المحصلة سيسهم في تحقيق نمو مستدام للصناعة ككل وينعكس حتماً على استدامة المؤسسات المالية الإسلامية.

كما أن تطبيق الهندسة المالية الإسلامية سيوفر للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مزايا أهمها :

---

<sup>1</sup> - قندوز ، عبد الكريم أحمد، الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد 20، العدد 2، جدة، المملكة العربية السعودية، 1428هـ/2007م، ص31.

أ- توفير البدائل للمنتجات المالية التقليدية : فالهندسة المالية الإسلامية هي وسيلة للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، وهذا يتطلب توفر القدرة على إيجاد المنتجات البديلة للمنتجات المالية التقليدية في بيئة تفتقر إلى محفزات الإبداع، بالإضافة إلى ندرة الأفراد المبدعين، والحاجة إلى ثقافة المؤسسات المالية الإسلامية وتفهمها للإبداع، ومدى اهتمامها بعمليات البحوث والتطوير، ومدى إمام المبدعين المختصين بالمفاهيم الشرعية التي من شأنها تعزيز الإبداع الأصيل.. وغيرها، فهي إذن- بيئة متكاملة يجب النظر إليها من خلال كل مكوناتها دون إغفال أهمية أي منها.

ب- تجنب التقليد لمنتجات المصارف التقليدية : فالتقليد هو البديل الوحيد للإبداع في غياب الهندسة المالية الإسلامية وعجز المؤسسات المالية عن ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تنافس نظيراتها التقليدية، ولكن في المقابل يجب عدم تحميل المؤسسات المالية الإسلامية ما لا تحتمل... فهي تعمل وفقاً للشريعة ولكن ضمن نظم اقتصادية تقليدية، وهو أمر يفرض عدداً من التحديات أمام استخدام بعض المنتجات المالية الإسلامية الأصلية، ويجبر تلك المؤسسات على استخدام بعض المنتجات التقليدية بعد تأطيرها بإطار شرعي، كما أن مؤسسات البنية التحتية\* للصناعة المالية الإسلامية التي من المفترض فيها أن تتحمل جزءاً من أعباء البحوث والتطوير لم تقم بواجبها حتى الآن على أتم وجه.

**المطلب الثاني : المبادئ التي تقوم عليها الهندسة المالية الإسلامية**

**1-الالتزام بالضوابط الأخلاقية والشرعية :** بشكل عام تدخل الإسلام بهيكل السوق حيث حرم كل عقد يؤدي إلى الربا والظلم والغرر والغبن والتدليس ،وفلسفة الإسلام في ذلك أنها شروط أساسية للمنافسة الكفوءة الشريفة ، وبطبيعة الحال ينطبق هذا المبدأ على السوق المالية الإسلامية

أي السوق المنضبطة بالضوابط الشرعية ، ولم يتدخل الإسلام بآلية السوق ( العرض والطلب ) لأنها من الحريات الطبيعية التي أقرتها الشريعة الإسلامية كشرط مكمل وكافي لأداء السوق بكفاءة.

**2- الاستثمار الحقيقي وليس الوهمي :** ففي الأسواق المالية المعاصرة تكثر المضاربات غير الأخلاقية من بعض المتعاملين بالسوق المالي فيقومون بشراء الأوراق المالية وبيعها ليس بغرض الاستثمار أو تحقيق الربح ولكن بغرض التأثير على الأسعار لصالحهم، لكن في السوق الإسلامية لا توجد مثل هذه المضاربات لأن الناظر في العقود الإسلامية يرى أنها عقود تهدف إلى الاستثمار الحقيقي وليس الوهمي كالللمشاركات والبيوع والإجازات وغيرها من العقود.

**3- المساهمة الحقيقية في التنمية الاقتصادية :** إن من شروط تحقيق قيمة مضافة في الاقتصاد أن تكون الاستثمارات فيه حقيقية ، وهذا ما تتميز به الأسواق المالية الإسلامية كما ذكرنا آنفاً، وهذا مبدأ مهم من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، حيث إنه لا يوجد تناقض بين الأهداف الكلية للمجتمع في التنمية الاقتصادية، وآلية تعامل الأفراد في السوق الإسلامية.

### **المطلب الثالث: مداخل الهندسة المالية الإسلامية**

لصناعة الهندسة المالية عدة مداخل،. لكنها -في الغالب- لا تخرج عن إحدى المقاربتين التاليتين<sup>1</sup>:

---

**Gerald Joe : Defining Financial Engineering , Financial engineering news, May 1998-1**  
<http://www.fenews.com/fen4/defining.html>

## المدخل الأول : المحاكاة

والذي يعني تقليد منتج صناعة الهندسة المالية التقليدية، وإذا كان من أبرز مزايا هذه المقاربة السهولة والسعة في تطوير المنتجات، إذ أنها لا تتطلب الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، فإن سلبياتها كثيرة منها<sup>1</sup>:

1- أن تصبح الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية لا قيمة لها ولا وزن وإنما مجرد شكليات، وهذا ما يضعف قناعة العملاء بجدوى المنتجات الإسلامية، ويجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة.

2- أن منتجات صناعة الهندسة المالية التقليدية هي جزء من منظومة متكاملة من الأدوات والمنتجات المالية القائمة على فلسفة ورؤية محددة، ومحاولة تقليد جوهر هذه المنظومة وأساسها، يجر الصناعة المالية الإسلامية لمحاكاة سائر أدوات المنظومة وعناصرها، وهو ما يجعل الصناعة الإسلامية مهددة بأن تفقد هويتها وتصبح تابعة بالجملة للصناعة التقليدية، وبذلك فإن كل المشاكل من أن يكون التمويل الإسلامي هو الحل للمشكلات الاقتصادية التي يعاني منها عالم الأعمال اليوم، يصبح للأسف مجرد صدى وانعكاس لهذه المشكلات.

وهذا التصور لا يعني أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، ولكن الهدف من هذا الطرح هو تنبيه المؤسسات المالية الإسلامية إلى ضرورة التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية.

---

<sup>1</sup> \_المرجع السابق

**المدخل الثاني : الأصالة والابتكار** وهذا المنهج يتطلب دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية، كما يتطلب وضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة عن الهندسة المالية التقليدية، ولا ريب أن هذا المنهج أكثر كلفة من التقليد والمحاكاة، لكنه في المقابل أكثر جدوى وأكثر إنتاجية (التكلفة غالباً تكون مرتفعة في البداية ثم تنخفض تدريجياً)، ومن جهة ثانية فإن هذا المنهج يحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية، كما يسمح لها باستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية ما دامت تلبى متطلبات المصادقية الشرعية، كما يساعد ذلك على استكمال المنظومة المعرفية للصناعة المالية الإسلامية.

لكن لا بد أن تكون لدى المصارف الإسلامية استراتيجيات واضحة وهادفة بهذا الخصوص، لأن هذه الاستراتيجيات تضبط عملية الابتكار المالي، بعيداً عن التخبط والتناقض بين الأهداف والتطبيق.

وفيما يلي نعرض بعض الاستراتيجيات الهامة التي ينبغي على المصارف الإسلامية الاهتمام بها في عملية الابتكار المالي<sup>1</sup>:

أ- إستراتيجية الخروج من الخلاف الفقهي : فالاقتصاديات الإسلامية اليوم أحوج إلى التوفيق بين المذاهب الفقهية والخروج من مواطن الخلاف أكثر من ذي قبل بسبب عوامل كثيرة أهمها عدم وجود عناصر الوحدة الفكرية لدى المجتمعات الإسلامية،

---

<sup>1</sup> **Liew Soon Bin** : Hierarchical Volume Visualization for Financial Data, School of Computer Engineering, Singapore [http://www.cs.usyd.edu.au/vip2000/poster/bin\\_vis.doc](http://www.cs.usyd.edu.au/vip2000/poster/bin_vis.doc).

ب- إستراتيجية التميز في الكفاءة الاقتصادية : المبتكرات المالية التي تقوم بها البنوك الإسلامية لا يكفيها اليوم أن يكون لها تكييف فقهي معين، وإنما يجب أن تكون ذات كفاءة اقتصادية عالية مقارنة بالمبتكرات المالية التقليدية،

ج- إستراتيجية التوافق مع السياسات والتشريعات الحكومية : السياسات والتشريعات الحكومية جاءت لتحقيق هدفين رئيسيين : الأول تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع في شتى مجالات الحياة، والثاني جعل مصلحة المجتمع متطابقة مع مصلحة الفرد، وهو ما تسعى كل الشعوب والأمم لتحقيقه

د- إستراتيجية التميز في خدمة المجتمع : الاقتصاد الإسلامي يتكون من قطاعين رئيسيين : قطاع نفعي وقطاع خيري، والقطاع الخيري يهدف إلى تعظيم المنفعة الأخروية، ولا غنى للمسلم عن هذا الهدف، لذلك يجب على البنوك الإسلامية طرح مبتكرات مالية تلبي هذه الحاجة ، والاستفادة من الأفكار الواردة في مباحث الزكاة والوقف والصدقات في المدونات الفقهية وكيفية تطبيقها على الواقع، مثل إدارة صناديق الزكاة والقيام بالنظارة على الوقف، وبذلك تكون البنوك الإسلامية متميزة في خدمة المجتمع المسلم في هذا الجانب لأن فيه تلبية لحاجاته الروحية.



## المطلب الرابع : أسس الهندسة المالية الإسلامية

### أ. الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية<sup>1</sup>:

#### أولاً: تحريم الربا والغرر

الربا في اللغة الزيادة، والمقصود به هنا هو الزيادة على رأس المال، قلّت أو كثرت<sup>2</sup>، وهو محرم في جميع الأديان السماوية وهو قسمان: ربا النسئية وهو الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل، وهذا النوع محرم بالكتاب والسنة وإجماع الأئمة، وriba الفضل الذي هو بيع النقود بالنقود أو الطعام بالطعام مع الزيادة، وهو محرم لأنه ذريعة إلى ربا النسئية<sup>3</sup>. يعتبر بحث الربا مشعباً من النواحي الشرعية ومؤصلاً ومسنداً في كتب الفقه، لكن الغوص فيه ليس سهلاً للكثيرين، خاصة غير المختصين بالعلوم الشرعية، لهذا نجد من الاقتصاديين من حاول إيجاد نماذج لإعادة تقديم الربا بأسلوب يتناسب واللغة العلمية المعاصرة<sup>4</sup> أما الغرر، فعن ابن عمر قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر" (رواه أبو داود والترمذي)، والغرر ما كان على خطر الحصول، وعرفه السرخسي بأنه ما كان مستور العاقبة، والحديث عام يشمل كل البيوع التي يدخلها الغرر.

<sup>1</sup> \_ قندوز، عبدالكريم أحمد، الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد 20،

العدد 2، جدة، المملكة العربية السعودية، 1428هـ/2007م، ص141

<sup>2</sup> \_ سيدو سابق، فقه السنة، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1998م، ج3، ص126

<sup>3</sup> \_ النسئية التأجيل والتأخير، أي الربا الذي يكون بسبب التأجيل.

<sup>4</sup> \_ ولعل النماذج الرائدة بهذا الخصوص " نموذج الربا الرياضي"، وهو نموذج طوره أستاذ الاقتصاد الإسلامي وفقه

المعاملات سامر قنطقجي، حيث يترجم النموذج رؤى المذاهب الأربعة في صياغات رياضية. أنظر: مظهر سامر

قنطقجي، نموذج الربا الرياضي، <http://www.kantakji.org/>، الموقع فقه المعاملات

## ثانيا: حرية التعاقد

المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للناس في أن يعقدوا من العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد، وهو ألاّ تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشارع، وحرمةا كأن يشتمل العقد على الربا، أو نحوه مما حرمه في الشرع الإسلامي. فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع واليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعاقده مأخوذ بما تعهد به، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الشارع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجب الوفاء بالجزء المحرم منها<sup>1</sup>.

## ثالثا : التيسير ورفع الحرج

من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، فإذا صار الشخص في حالة لا يستطيع معها القيام بالعبادة على النحو المعتاد فإن الله سبحانه يرخص له في أدائها حسب استطاعته، وفي هذا رفع للحرج عن العباد، وقد عبر العلماء عن هذه القاعدة بقولهم: "المشقة توجب التيسير

## رابعا : التحذير من بيعتين في بيعة واحدة

الأساس الآخر للهندسة المالية الإسلامية هو النهي عن بيعتين في بيعة نهى عن بيعتين واحدة . والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأنه في بيعة، والبيعة إنما تكون بين طرفين، فإذا تضمنت بيعتين علم أنها بين طرفين. فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف والأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي. وباختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتهما بيعة من نوع ثالث، ينبغي النظر إليها بمقياس البيعة الثالثة. وفي هذه الحالة يكون الحكم تابعا لحكم البيعة

<sup>1</sup> \_ أبو زهرة، محمد، الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، دار الفكر العربي، ٢٣٣ - القاهرة، مصر، ١٩٧٧ م، ص، 20.

الثالثة، فإن كانت أي البيعة الثالثة ممنوعة شرعا كانت البيعتان كذلك. وإن كانت البيعة الثالثة مقبولة شرعا لم يكن هناك حاجة للبيعتين، وأمكن تحصيل المقصود من خلال البيعة الثالثة مباشرة<sup>1</sup> وهذه القاعدة أي النهي عن بيعتين في بيعة واحدة هي أهم أسس الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي وترجع أهميتها إلى أنها هي التي تضمن بالإضافة إلى السلامة الشرعية، الكفاءة.

وهذه القضايا الخمسة الآتية الذكر كان غيابها سببا رئيسيا ومباشرا في نشوء الأزمة المالية العالمية والتي تعرف بأزمة الرهن العقاري.

#### ب. الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية: <sup>2</sup>

1- الوعي (وعي بالسوق وأحواله) : (ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع الأطراف... لأن الهندسة المالية تهدف أساسا وكما أشرنا سابقا إلى تلبية الاحتياجات المختلفة لجميع الأنواع الاقتصادية... مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان.

2- الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها) : (ونقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أو حتى تطويرها، وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلا أو التحايل على الربا أو القمار... مع الإشارة إلى أن الالتزام بالشريعة الإسلامية أو ما اصطلح

<sup>1</sup> \_ السويلم، إبراهيم سامي، صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي، مرجع. ٢٣ - سابق، ص: 21\_23

<sup>2</sup> \_ قندوز، عبدالكريم أحمد، الهندسة المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص 34.

على تسميته المصدقية الشرعية للهندسة المالية، يشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية.

3- المقدرة والالتزام (الالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل : (ونقصد بالمقدرة أو القدرة وجود مقدر رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وكذلك الالتزام بأحكام الشريعة. وإذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية أن تشترك مع الهندسة التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساسا خاصا بالأولى، كما أنه ميزة لها.

#### **المطلب السادس : وسائل وأدوات الهندسة المالية الإسلامية**

وفي الوقت الذي أثبتت فيه الأدوات الرأسمالية التقليدية فشلها الذريع في منع وقوع الأزمات المالية والاقتصادية ، بل كانت هذه الأدوات هي التي تخلق الأزمات كما حصل في أزمة الرهن العقاري والتي تعرف بالأزمة المالية العالمية.

كان لا بد من اللجوء إلى بديل إسلامي يستند إلى أدوات واقعية، تنسجم مع الشريعة الإسلامية الغراء.

وفيما يلي نتناول أهم هذه الأدوات ومميزاتها:

#### **1\_ أدوات المشاركة**

**ومن أهم أدوات المشاركة الإسلامية المعاصرة**

#### **أ\_ المشاركة الثابتة:**

تسمى المشاركة ثابتة عندما يدخل شريكان أو عدة شركاء (قد يكون مصرفا) في تمويل مشروع بنسبة ثابتة في رأس المال، وهي قد تكون مستمرة أو منتهية.

**\*المشاركة الثابتة المستمرة:** حيث يستمر وجود كل طرف فيها حتى انتهائها، أي كل طرف

يحتفظ بحصصه في رأس مال المشروع حتى يتم إنجازها وتصفى الشركة<sup>1</sup>.  
إلا أن هذا النوع من المشاركة محدود في مجال النشاط الاستثماري للمصارف، حيث أنه يؤدي إلى تجميد جزء من أموال المصرف لمدة طويلة.

\*المشاركة الثابتة المنتهية: هي شركة ثابتة في ملكية المشروع، وما يترتب عليها من حقوق إلا أن الاتفاق بين الشركاء يتضمن أجلا محدودا لانتهاء الشركة أو العلاقة بينهم.

### ب\_ المشاركة في صفقة معينة:

ضمن هذا الشكل تكون المشاركة في عمليات تجارية أو استثمارية مستقلة عن بعضها البعض حتى بالنسبة للمشروع الواحد، وتختص بنوع أو عدد معين أو عدد محدد من السلع وتشبه عملية الصفقة المعينة عملية التمويل المؤقت لبعض المشاريع القائمة، أو جزء من نشاط مشاريع جديدة لفترة معينة ، وبذلك فهي تناسب مختلف التجار، حيث يوفر المصرف كامل الأموال اللازمة لتمويل المشاريع أو جزءا منها، يتحدد تبعا للثقة في العميل والأموال المتاحة لدى المصرف<sup>2</sup>.

ويتميز هذا النوع من المشاركة بتحقيق عدة مزايا للمصرف الإسلامي؛ حيث يزيد في سرعة دوران رأس ماله، مما يؤدي إلى زيادة عائد المصرف نظرا لسرعة تصفية العمليات الممولة، وإمكانية الدخول في عمليات جديدة، بالإضافة إلى التقليل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف نظرا لتنوع الاستثمارات وتوزيعها بين عمليات مختلفة.

### ج\_ المشاركة المنتهية بالتمليك(\*):

هي مشاركة متناقصة بشكل تدريجي، يتناسب طرديا مع ما يقوم العميل بتسديده للبنك حتى تتعدم مشاركة البنك، ويحل العميل محله في ملكية الموجودات الخاصة بالمشروع في نهاية المدة

---

1 - المالقي، عائشة الشرفاوي، البنوك الإسلامية، تجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص17.

2 \_ فليح، حسن خلف، النظم الاقتصادية، عالم الكتب الحديث، الأردن، ط1، 2008، ص23.  
(\*)-يطلق عليها أيضا: المشاركة المتناقصة، التنازلية، أو بالتخارج.

(فترة المشاركة المنصوص عليها بالعقد)، سواء دفعة واحدة أو على دفعات.

والمشاركة المتناقصة تعد من صيغ الاستثمار الملائمة في العصر الحالي، حيث أنها تمثل أسلوباً مناسباً للتمويل بدلاً من الإقراض بفائدة؛ فهي من جهة، لا تمثل عبئاً على الشريك الرئيسي الذي سوف تؤل إليه الملكية في نهاية المشاركة، ولن يكون ملزماً بدفع الفوائد المستحقة عليه حتى ولو لم يحقق عائداً من المشروع. ومن جهة أخرى فإن مشاركة المصرف فعلياً في المشروع تمثل نوعاً من الضمان على رأس المال من الهلاك أو عدم التسديد<sup>1</sup>، إذا تعتبر هذه الصيغة على غاية من الأهمية في ترويج الاستثمار، وانطلاق التنمية وتخفيض نسبة البطالة، وتمثل ضرورة تنموية بالنسبة للدول المتخلفة، ففي كل بلد خيارات وحرفيون على درجة عالية من الخبرة لا يعيق انطلاقهم إلا رأس المال<sup>2</sup>.

#### د - المساهمة المتناقصة:

التمويل بالمساهمة المتناقصة في المصرف الإسلامي هي صيغة بديلة عن التمويل بالقروض المتوسطة و الطويلة الأجل في المصارف التقليدية، لأن المساهمة تعني استمرارية المشاركة بين المصرف والعميل لمدة أطول منه في حالة المشاركة المتناقصة، وبالتالي تمثل المساهمة المتناقصة وسيلة لتمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل في جميع مجالات الاستثمار والتنمية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> \_ مشهور، أميرة عبد اللطيف، الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مطبعة مديولي، القاهرة، 1991، ص33.

<sup>2</sup> \_ يوسف، كمال محمد، المصرفية الإسلامية، الأزمة والمخرج، ج2، دار النشر للجامعات، مصر، 1998، ص35.

<sup>3</sup> \_ لعامرة، جمال، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص122.

## هـ - المشاركة بنظام النقاط:

لقد احتاجت المصارف الإسلامية إلى بديل يحل محل التمويل بالسحب على المكشوف (وهو ما يسمى أحيانا الحساب الجاري المدين)، ومن الصيغ التي استخدمت لهذا الغرض ما يسمى بالمشاركة بنظام النقاط، وتبدأ العملية بتقويم المركز المالي للشركة، ودراسة ميزانياتها وتحديد قيمة صافية لها يوافق عليها كل من إدارة الشركة والمصرف المعني، وعندما تسحب إدارة الشركة أي مبلغ على المكشوف، يصبح المصرف عندئذ شريكا في المؤسسة المذكورة بمقدار ما يمثل هذا المبلغ إلى القيمة الصافية لها، ويستمر شريكا حتى تقوم المؤسسة بإيداع مبلغ في الحساب يغطي ما انكشف منه، وعليه فالبنك يشارك في الأرباح خلال المدة المعينة<sup>1</sup> ويمكن تقسيم المشاركات المصرفية حسب المدة إلى مشاركات قصيرة الأجل ومشاركات طويلة الأجل؛ أما المشاركات قصيرة الأجل فهي تكون لمدة لا تتجاوز سنة، وتشغل حيزا كبيرا من حجم التمويل، حيث تعتمد عليه الغالبية العظمى من المشروعات لتمويل النفقة المتغيرة أي تكون مشاركة في رأس المال العامل، أما المشاركات طويلة الأجل فهي تكون لمدة تتجاوز سنة، وهي تكون بالنسبة لرأس المال الثابت.

كما يمكن تقسيم المشاركات حسب القطاعات؛ حيث نجد مشاركات في قطاع التجارة والخدمات داخليا وخارجيا، عن طريق تمويل الاعتمادات المستندية، واقتسام الأرباح الناتجة عن بيع السلعة، كما نجد مشاركات في قطاع الزراعة وكذا قطاع الصناعة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> \_ القره داغي، محمد بن علي، العقود المستجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع10، ج2، 1997، ص566.

<sup>2</sup> \_ يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية الأساس الفكري، ج1، دار النشر للجامعات، مصر، 1998، ص123.

## 2. المراجعة الأمر بالشراء

**المراجعة<sup>1</sup>**: تعريف بيع المراجعة للأمر بالشراء في قانون البنك الإسلامي الأردني بما يلي: (قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه البنك - كلياً أو جزئياً - وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما أمر به وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء<sup>2</sup>

إن بيع المراجعة للأمر بالشراء ثلاثي الأطراف أي أنه يوجد عندنا ثلاثة متعاقدين.

الأول: الأمر بالشراء.

الثاني: المصرف الإسلامي.

الثالث: البائع.

وهذا الأمر يختلف فيه بيع المراجعة للأمر بالشراء عن المراجعة المعروفة عند الفقهاء المتقدمين حيث إن المراجعة المعروفة عند الفقهاء المتقدمين ثنائية الأطراف.

**خامساً: إيجابيات التطبيق**: تمثل الأمور التالية خلاصة الأسباب التي جعلت المصارف

الإسلامية تركز إلى بيع المراجعة للأمر بالشراء<sup>3</sup>.

1. إن عقود المراجعة للأمر بالشراء تحقق أرباحاً جيدة من شأنها أن تمكن من المصارف

الإسلامية الصمود، ومن التغلب على منافسة المصارف الربوية لها بجذب أموال المودعين.

---

<sup>1</sup> \_ مفيض الرحمن، رؤية شرعية حول المراجعة وصيغها ، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية ، المجلد الرابع ، ديسمبر ، 2007م، ص3.

<sup>2</sup> \_ مجلة مجمع الفقه الإسلامي عدد 5 ، ج2، ص123.

<sup>3</sup> \_ أبو زيد، عبد العظيم، بيع المراجعة الأمر بالشراء ، عالم الكتب، القاهرة، 1999، ص4.



2. عقد المربحة للأمر بالشراء كفيل بتشغيل فائض السيولة في المصارف الإسلامية. ويجدر العلم بأن مشكلة تشغيل الفائض غير موجودة في المصارف الربوية، إذ يمكنها وضعه في مصارف ربوية أخرى بفائدة وسحبه متى شاءت.
3. من شأن عقد المربحة للأمر بالشراء أن يؤمن أيضاً السيولة اللازمة لحركة المصرف الإسلامي اليومية، حتى يتمكن من دفع ما يطلبه عملاؤه منه يومياً دون تأخير.
4. إن عقد المربحة للأمر بالشراء يمكن به استغلال ما يسمّى بالودائع تحت الطلب أو الحسابات الجارية، وهي ودائع لا يمكن إدخالها في المشاريع الاستثمارية.
5. بعقود المربحة للأمر بالشراء يمكن الإفادة من عمليات لا سبيل للإفادة منها إلا بالمربحة، وذلك كعملية تأمين حاجيات القطاع العام الذي هو مستهلك من الدرجة الأولى، فيمكن للمصرف الإسلامي أن يمول تجارياً حاجيات هذا القطاع بعقود المربحة للأمر بالشراء، فيفيد منه ربحاً. وكذا شأن الحاجيات الشخصية، وهي كثيرة، يمكن تمويلها عبر المربحة فيفيد الاثنان: المصرف والعميل.
6. نلاحظ أثناء تطبيق عقود المربحة للأمر بالشراء في المصارف الإسلامية عدم وجود عوائق قانونية، ولا إدارية، ولا اقتصادية، ولا سياسية، تعوقها كتلك التي تعرقل المشروعات الاستثمارية، غير أنّ المصرف المركزي في بعض البلدان عدّ المربحة للأمر بالشراء من قبيل التمويل بالإقراض فقيده بنسبة 65 % فقط من إجمالي الودائع.
7. ربح عقود المربحة للأمر بالشراء شبه مضمون، إذ لا مخاطر كبيرة، بخلاف المشاريع الاستثمارية، فإنها تنطوي على مخاطر كبيرة، وبخاصة في ظل الأوضاع الاقتصادية غير المستقرة لأكثر البلدان الإسلامية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> \_ صديقي، د. محمد نجات الله، المصارف المركزية في إطار العمل الإسلامي، عالم الكتب القاهرة، 1999 ص 150\_151.

8. تنفيذ عقود المربحة للأمر بالشراء لا يحتاج إلى دقيق خبرة ودراسة، شأن المشاريع الاستثمارية، خاصة وأن المصارف الإسلامية تعاني من نقص الخبرة والباع الاقتصادي.

9. أدى نجاح تطبيق عقود المربحة للأمر بالشراء إلى نجاح المصارف الإسلامية ورسوخها، وبذلك خرس كثير من الألسنة التي رمت التشريع الإسلامي بالجمود، وعدم الصلاحية لدخول عالم الاقتصاد المعاصر. بالإضافة إلى ذلك، فإن قيام المصارف الإسلامية بزرع الثقة في قلوب كثير من المسلمين بإمكان قيام بنوك إسلامية دون ربا، وبصلاحية التشريع الإسلامي لكل زمان ومكان.

### 3. صكوك المضاربة

تقوم فكرة المضاربة على أساس تقويم المال من طرف والعمل من طرف آخر.

و المضاربة أكثر العقود انتشارا وتعاملا ، وذلك لمرونة أحكامها ، وإمكانية انعقادها في أي مجال

كما أن أن المضاربة تصلح لجميع أنواع النشاط الاقتصادي فهي لا تقتصر على النشاط التجاري، بل أنها تصلح للنشاط الصناعي والزراعي ، وغير ذلك من النشاطات في مجال الخدمات .

#### أولا : شروط الربح في المضاربة.

يشترط في الربح في المضاربة ما يلي:

- أن يكون معلوما فيجب أن ينص في العقد على النسبة المخصصة لكل من رب المال والعامل.

- كما يشترط فيه أن يكون جزءاً شائعاً كالنصف والثلث والربع ونحوه ، فلو عينا لأحدهما مبلغاً مقطوعاً والباقي للآخر . فسدت المضاربة بلا نزاع ، لأن المال قد لا يربح إلا هذا القدر فيوجب ذلك قطع الشركة في الربح فلا يكون التصرف مضاربة، وأفسد من هذا أن يشترط رب المال لنفسه نسبة معينة من رأس المال لا علاقة لها بنتيجة المضاربة فإن هذا يلحق المضاربة بالعقود الربوية ... قال ابن المنذر : (أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على إبطال القراض إذا جعل أحدهما أو كلاهما لنفسه دراهم معدودة).<sup>1</sup>

### ثانياً : ركائز المضاربة في الفقه الإسلامي

بالنظر إلى التعريفات التي وضعها الفقهاء المسلمون للمضاربة نجد أنها أكثر ملاءمة في توضيح جوهر وحقيقة المضاربة من خلال تحديد طبيعتها الخاصة التي تميزها عن غيرها من العقود، وبالرغم من الاختلاف في صياغة هذه التعريفات إلا أنها تضمنت جميع الشروط الخاصة بركان المضاربة، من حيث تقييد رأس المال بأنه نقد مضروب، وتأكيدها على ضرورة توافر شروط عقد المضاربة والتي تمثل<sup>2</sup>:

• أن تقوم المضاربة بين طرفين.

• قيام الطرف الأول بتقديم المال والتزام الطرف الثاني بموجب العقد بينهما بالعمل بهذا المال.

• إن غاية عقد المضاربة هو الحصول على الربح الذي يشتركان فيه بحسب ما يتفقان عليه.

من ناحية أخرى، يمكن الاستنتاج بان المضاربة هي صيغة عقد تتضمن التعامل بمال خاص، ذي قدر معلوم، ونوع محدد، من جائز التصرف، عاقل رشيد، يتاجر به، بجزء مشاع معلوم

1- ابن قدامة المقدسي، أبي عمر بن أحمد الشرح الكبير (5 / 116) ، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت ، 1392 هـ ، 1972 م.

2 \_ محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996 ، ص 20.

النسبة من أرباحه، وفقا للشروط والاتفاق. وبناء على ذلك، فالمضاربة من الناحية النظرية تشمل على ثلاثة ركائز، تمثل حجر الزاوية في الوصول إلى فهم متماسك وإطار واضح المعالم هي:

#### **الركيزة الأولى: تتعلق بسمة الأساسية لعقد المضاربة**

فهي " عقد " بين اثنين، يتضمن دفع أو تسليم المال، ولا يعد ذلك المدفوع ديناً في ذمة المضارب، و هو " مال خاص " والمراد بذلك بحسب المفهوم المستخلص أن كل مال يزداد او ينخفض قيمته ويشتمل على العملة المتداولة، وتبرز أيضا ضرورة أن يتم التعريف بالمقدار المعتمد في عقد المضاربة وهو ما يعنى بعبارة " ذي قدر معلوم"

#### **الركيزة الثانية: تتعلق بالمشاركين بالمضاربة**

وتقوم في جانب مهم من التعريف والخاصة في من يجوز له شرعا العمل بميدان المضاربة، فيورد نصاً مثل " جائز التصرف " ، في إشارة إلى ضرورة ان يكون مالك المال الخاص بالغا وعاقلا، ويجوز المشرع ذلك أيضا بالإنابة بشرط البلوغ والعقل للمأذون له في العمل التجاري ، فلا تصح الحال بالنسبة للمجنون، ولا الصبي غير المميز .

#### **الركيزة الثالثة: تتعلق بمجالات المضاربة والقيود التي تحدها**

ويدور مدار بيان العمل المضاربين، وبيان اتجاهاته وقيوده، ونورد " يتاجر به في إشارة إلى اتجاهات العمل المضاربين سواء بالبيع أو الشراء، و "من أرباحه" ، أي" من أرباح العمل المضاربين، فالجزء من الأرباح الممكن إعادة المضاربة به يجب أن يكون معلوما كما هو الحال بالنسبة للمال الأصلي، أو ما يصطلح عليه اقتصاديا " برأس المال المدفوع " بيد أن ذلك الجزء من الأرباح يبقى مقيدا باتفاق ومشروطية الأطراف المتعاقدة في عقد المضاربة.

#### 4. صناديق الاستثمار الإسلامية

##### أولاً : تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية

**تعريف:** يمكن تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية بأنها: «عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط وبين المكتتبين فيه. يمثل المكتتبون فيه مجموع رب المال فيدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب فتتولى تجميع حصيلة الاكتتاب التي تمثل رأس مال المضاربة و تدفع للمكتتبين صكوكا بقيمة معينة تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال الذي تقوم الإدارة باستثماره بطريق مباشر في مشروعات حقيقية مختلفة و متنوعة أو بطريق غير مباشر، كبيع و شراء أصول مالية و أوراق مالية كأسهم الشركات الإسلامية. و توزع الأرباح المحققة حسب نشرة الاكتتاب الملتمزم بها من خلال الطرفين وان حدثت خسارة تقع على المكتتبين بصفتهم رب المال ما لم تفرط إدارة الصندوق (المضارب)، فان فرطت يقع الغرم عليه<sup>1</sup>

##### ثانياً : الخصائص المميزة لصناديق الاستثمار الإسلامية .

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية ، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة ، على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الإنفاق ، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية .

<sup>1</sup> \_ الحسني، احمد بن حسن بن احمد، صناديق الاستثمار دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة ، 1999، ص25

يشتمل هذا المفهوم على أهم الخصائص المميزة لصناديق الاستثمار الإسلامية ، ومن أهمها ما يلي<sup>1</sup> :

(أ) . لها شخصية معنوية مستقلة عن أصحاب الوحدات الاستثمارية وعن الجهة المنوطة بإدارتها وتأسيساً على ذلك، فهي مؤسسة لها صفة قانونية و شكل تنظيمي و إطار مالي و محاسبي مستقل، و هذه السمة جائزة شرعاً .

(ب) . تقوم على فكرة المضاربة الجماعية من قبل أصحاب الأموال (حملة الوحدات الاستثمارية)، حيث تقوم الصناديق بتجميع الأموال من أكثر من فرد أو جهة والجميع يمثلون من منظور عقد المضاربة "رب المال" و يمثل الصندوق كشخصية معنوية رب العمل، و هذه السمة تخضع لفقهاء عقد المضاربة .

(ج) . يلتزم الصندوق في معاملاته وتصرفاته المختلفة بأحكام ومبادئ الشرعية الإسلامية ، وكذلك بالفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن مجامع الفقه وهيئات الفتوى في المسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق و هذا يوجب الرقابة الشرعية الفعالة .

(د) . يلتزم الصندوق بالقوانين والقرارات والتعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية المشرفة على الصناديق ما دامت لا تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، وإن وجد تعارض يجب إزالته في إطار مبدأ التوفيقية و هذا يوجب الرقابة المصرفية من قبل البنوك المركزية .

(هـ) . يتولى إدارة الصندوق جهة متخصصة يحكم علاقتها بالصندوق عقد الوكالة أو عقد العمل أو أى عقود مستحدثة والتي تعمل في إطار الأهداف الإستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية والاستثمارية ، و هذا يوجب الرقابة على القرارات الإدارية من مجلس الإدارة و مدير الصندوق .

---

<sup>1</sup> \_ شحاتة، حسين حسين، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية على صناديق الاستثمار الإسلامية، بحث منشور على ص 7.

(و) - توظف الأموال طبقاً لمجموعة من الضوابط والمعايير الإسلامية والفنية فى مجال الاستثمار المباشر وغير المباشر وذلك طبقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية ومنها المساهمات فى أوراق مالية و المضاربة و المشاركة و المرابحة والسلم و الاستصناع و الإجارة و أى صيغة مستحدثة لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، و هذا يوجب الالتزام بالمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .

(ز) . يحق للمشاركين فى الصندوق استرداد قيمة مساهمتهم وفق ضوابط وشروط معينة بما يتناسب مع الاستمرار لمدد مختلفة ويناسب صغار المستثمرين ، ويستلزم ذلك إعادة تقويم الوحدات الاستثمارية على فترات دورية حتى يسهل تخارج من يرغب من المشاركين ، و هذا يوجب الالتزام بمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .

(ح) . تعدد الأطراف المرتبطة بالصندوق وتتمثل فى معظم الأحيان من : المؤسسين ، والمشاركين والمسوقين وأمناء الاستثمار، والإدارة، و يحكم هؤلاء مجموعة من العقود الشرعية والقانونية ، و هذا يوجب الرقابة الخارجية على حسابات الصندوق من قبل المدقق الخارجى الذى يقدم لهم تقريراً عن نتائج الأعمال و المركز المالى .

(ط) . توزع العوائد بين الأطراف السابقة وفقاً لضوابط عقود المضاربة والوكالة والسمسرة وذلك طبقاً للمعايير الشرعية و المحاسبية الصادرة فى هذا الشأن من هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية .

## أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية:

هناك العديد من صناديق الاستثمار الإسلامية التي يلتزم المدير فيها بالضوابط الشرعية، التي تظهر في نشرة الإصدار الخاص بكل منها، وتقوم البنوك الإسلامية وغير الإسلامية بتسويق هذه ومن الأنواع من الصناديق هذه الأنواع<sup>1</sup>:

أ. **صناديق الأسهم الإسلامية** : وتقوم بالاستثمار في أسهم الشركات التي يكون نشاطها مباحا، لتحقيق أرباحا من زيادة أسعار أسهم هذه الشركات .

ب. **صناديق السلع** : وتقوم بشراء السلع المباحة، ثم بيعها بأجل ، على أن يكون لهذه السلع بورصة منظمة مثل النحاس والألمونيوم والبتترول . يمكن أن تعمل هذه الصناديق بصيغ البيع الآجل، أو المرابحة، أو السلم.

ج. **صناديق المرابحة** : وتقوم هذه الصناديق بشراء السلع الدولية بالنقد ، ثم بيعها لطرف ثالث بالأجل، على أن تقوم دراسة مركزه الائتماني قبل بيعه هذه السلع بالدين.

د. **صناديق السلم** : وهو بيع أجل بعاجل . كأن يقوم الصندوق بشراء كمية من زيت الزيتون الآن من المزارعين، ويتم تسليم المبيع من الزيت وقت المحصول . ويستطيع الصندوق أن يحقق ربحا من شرائه للزيت قبل موسمه وقبل حصاده.

هـ. **صناديق التأجير** : يقوم الصندوق بامتلاك أصول مثل المعدات والسيارات والطائرات والشاحنات وغيرها، ومن ثم تأجيرها والاستفادة من الإيرادات الإيجارية أو التعامل مع هذه الأصول كالبيع التأجيري المنتهي بالتمليك.

<sup>1</sup> \_ جبر، هشام، صناديق الاستثمار الإسلامية ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول للاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات ، الجامعة الإسلامية، غزة ، 2005 .



## 5. الاستصناع

الاستصناع" :: عقد على مبيع في الذمة يشترط فيه العمل على وجه مخصوص<sup>1</sup>، ويعرفه الدكتور حسين حامد حسان وهو: "عقد بين بائع يسمى الصانع ومشتري يسمى المستصنع على بيع سلعة موصوفة في الذمة يصنعها البائع بمادة من عنده في مقابل ثمن حال أو مؤجل أو على أقساط"<sup>2</sup>

### أهمية عقد الاستصناع

تتضح أهمية عقد الاستصناع بالحاجة العظيمة إليه في الحياة البشرية ، حيث بين الله أن البشر متفاوتون فيما بينهم تسخيروا منه سبحانه لبعضهم البعض ، ومن صور تسخير البشر لبعض : عقد الاستصناع ، فإن المستصنع محتاج لمن يصنع له حاجته بالشكل الذي يريد ، والصانع محتاج إلى المال الذي يأخذه مقابل صنعه ليستعين به على مصارف الحياة هذا على وجه الإجمال ، وأما على التفصيل فللستصناع أهمية كبيرة تتضح فيما يلي<sup>3</sup> :

- **من جهة الصانع** : فبالرفق في كون ما يصنعه جرى بيعه مسبقاً ، وتحقق أنه ربح فيه ، وعرف مقدار ربحه ، فهو يعمل بطمأنينة ، وعلى هدى وبصيرة ، أما بغير عقد الاستصناع فإن الصانع قد يحتاج إلى مدة لتسويقه وربما يخسر خسائر كبيرة على حفظه لحين البيع ، وقد تكسد البضاعة فتكون الخسارة مضاعفة - من جهة العمل ومن جهة المواد .

- **من جهة المستصنع** : فبكونه يحصل على ما يريد بالصفة والنوع الذي يريد ، فلا يضطر لشراء ما قد لا يناسبه من البضائع الجاهزة ، بل إن بعض الأمور لا توجد جاهزة بل لا بد من طلب صنعها من الصانع فتصنع حسب الطلب ، كبعض البيوت والأبنية، كما أن المستصنع

<sup>1</sup> \_ بدران، كاسب عبد الكريم، عقد الاستصناع في الفقه الإسلامي ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، 1998 ، ص 59.

<sup>2</sup> \_ حسين حامد حسان، الاستثمار الإسلامي وطرق تمويله ، بحث منشور على موقع فقهاء الشريعة في أمريكا، ص 21.

<sup>3</sup> \_ البدران ، كاسب، "عقد الاستصناع" مرجع سابق، ص : 148-149

يكون مطمئناً بالاستصناع لكونه يتابع الصنع بنفسه ، فيتأكد من عدم وجود غرر أو تدليس في المصنوع، مما يجعله مرتاح النفس مطمئناً .

**-من جهة المجتمع :** فبالاستصناع تتحرك الأموال من جهة إلى أخرى مما ينعش الحركة الاقتصادية في البلد ، ولذلك يدعو كثير من الاقتصاديين المسلمين إلى أهمية جعل أطراف الاستصناع من المسلمين لتنعش اقتصادهم وتزيد من مصادر دخلهم ، كما أن فيه تفرغاً لأصحاب التخصصات في تخصصاتهم ، فلو أن العالم أراد أن يبني بيتاً ولم يجد من يصنع له ، لكان في ذلك ضرر كبير على المجتمع بإشغال هذا العالم مما يحرم المجتمع من علمه ونفعه ، ومثل ذلك الطبيب والمفكر وغيرهم .

### **المجالات الجديدة لتوظيف الاستصناع**

شهدت السنوات الأخيرة دخول الاستصناع إلى العديد من المجالات والقطاعات الاقتصادية الجديدة؛ ومنها<sup>1</sup>:

أ. الصناعات البتروكيمياوية: وتشمل صناعة النفط والغاز ومشتقاتهما، وهي صناعات ذات

أهمية استراتيجية بالنسبة للبلدان العربية المنتجة للنفط

ب. مشاريع البنية الأساسية: وتشمل مشاريع الطرق والسكك الحديدية، والسدود والغاز والموانئ،

وقطاع الكهرباء وشبكات المياه والصرف الصحي..الخ.

ج. المشاريع العقارية الكبيرة: ومنها مشروع " درة البحرين" ، وهو مشروع سياحي وعقاري مقام على

جزيرة صناعية.

د.صكوك الاستصناع: وهي من أحدث المستجدات في مجال التمويل الإسلامي وتشكل واحدة من

الأدوات التمويلية الأساسية في أسواق المال الإسلامية.

---

<sup>1</sup> بلخير ، أحمد، مرجع سابق ، ص32.

7. السلم: وهو عقد موصوف بالذمة، ويلجأ إليه المنتج عادة لحاجته إلى رأس المال النقدي ليستعين به على إنتاجه أو تحقيق رغباته الاقتصادية، فالبائع يريد الإنفاق على نفسه وعياله ويحتاج إلى سيولة نقدية، ولا يجد من يقرضه قرصاً حسناً، وليس عنده ما يبيعه الآن، ولكنه يستطيع الحصول عليه وتسليمه مستقبلاً فيقوم بالبيع بطريق السلم حتى يتسنى له الحصول على المال الذي يحتاجه في صورة أثمان معجلة لمشتري يقدم على هذا العقد عادة طمعاً في ربح المستقبل بالشراء بسعر أرخص مما يحتمل وقوعه، وقد لا يتيسر له عن طريق الشراء والبيع العادي، فيلجأ إلى الشراء بطريق السلم، لأن تأجيل تسليم المبيع يقابله تخفيض الثمن عنه في حالة تعجيل التسليم، فيبيعه بعد تسلمه الأجل بأكثر مما اشتراه به، فيحصل له الربح الذي يبيعه<sup>1</sup>

إن هذا النظام اعتمد على فلسفة واضحة وهي منع البنوك من ممارسة أية أعمال مخالفة للشريعة الإسلامية بأي شكل من الأشكال، ويمكن تقسيم هذه الصيغ إلى مجموعتين رئيسيتين:

#### الأولى: هي الصيغ المعتمدة على الديون.

هذه الصيغ هي وسيلة المصرف الإسلامي في توليد الأصول، أي استثمار الأموال الأصلية من رأس المال من أجل تحقيق الربح فهذا هو التوليد أي زيادة المال الأصلي للمصرف، ويقصد بصيغ التمويل المعتمدة على الديون، تلك التي تتمخض عن التزامات مطلقة بالدفع من قبل المستفيدين من التمويل<sup>2</sup>، ولذلك فإن أصول المصرف الإسلامي تكون في ظل صيغ التمويل المعتمدة على الديون -شبيهة بأصول المصرف التقليدي مع فرق مهم وهو أن تلك الأصول تظل

<sup>1</sup> - الزحيلي، وهبة، العقود المسماة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي، والقانون المدني الأردني، ط1، دار الفكر، دمشق، 1407هـ - 1987م، ص 99.

<sup>2</sup> - فمثلاً من يشتري بيتاً أو سيارة يدفع ثمنها أقساطاً للمصرف، يكون قد التزم بالدفعات الشهرية، فهذا التزام مطلق بالدفع

من قبل المستفيد من التمويل.

ثابتة في قيمتها النقدية لا ترتبط بمتغير خارجي خلافاً لما عليه الحال في المصرف التقليدي "الربوي" ، فالمصارف الإسلامية تقدم التمويل للمستفيد ولا يجري عليه زيادة ربوية مع تقادم الزمن، فيبقى المبلغ ثابتاً في قيمته كما أن هذه الصيغ وإن نهضت بوظيفة التمويل تبقى عقوداً محلها السلع والأصول الرأسمالية المبيعة وليس النقود، وذلك لان المصارف الإسلامية تعمل بطريقة شراء السلع ثم بيعها للمستفيد، ولا تعطي المستفيد نقوداً، فمحل العقد هنا هو سلعة وليس نقوداً، وهذا اختلاف جوهري فيها عن ديون البنوك التقليدية "الربوية" التي تتولد عن القروض، فان لم يسدّد المدين للمصرف الإسلامي أقساطه في الوقت المحدد لا يكون هناك زيادة معينة بسبب التأخير، في حين أن المصارف الربوية، إن تأخر المدين عن السداد زيدَ على المبلغ المُدَّان به، وهذا هو الفرق الجوهري بين المصارف الإسلامية وغيرها، والقرض كما هو معروف عقد محله النقود<sup>1</sup>. وأهم هذه الصيغ المعتمدة على الديون: المرابحة للأمر بالشراء، والاستصناع، والسلم، والإيجار المنتهي بالتمليك .

### الثانية: هي الصيغ المعتمدة على الاشتراك في الربح والخسارة.

أما صيغ التمويل المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر فهي من أهم عناصر تميز المصارف الإسلامية عن البنوك الربوية، وهي وإن كان العمل بها محدوداً لا يكاد يقارن بصيغ التمويل المعتمدة على الديون إلا أنها مجال للتطوير ووجهة نمو لا يستهان بها في نشاط البنوك الإسلامية. ويقصد بصيغ التمويل المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر، تلك التي لا يلتزم فيها العميل المستفيد من التمويل إلا بحسن الأداء والإدارة، وعدم المماطلة في أداء حقوق

<sup>1</sup> \_ حيث يوجد القرض، فانه ليس هناك أي حق أو باب يسمح فيه للمصرف تقاضي أية عوائد ربحية أو أجور مبنية على

نسبة مئوية من قيمة القرض دفعاً لشبهة الربا / سامي حسن أحمد حمود ، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية، دار المعرفة القاهرة 2007، ص 344.

المصرف الإسلامي، إذا استحق المصرف شيئاً من ربح أو رأس مال ، ويبقى المصرف شريكاً في مخاطرة المشروع الذي يجري تمويله، وأهم هذه الصيغ: المضاربة،<sup>1</sup> والمشاركة. ويجب على المصارف الإسلامية أن تطبق الصيغ الإسلامية المشروعة في معاملاتها<sup>2</sup> وهي صيغ كانت على مدى التاريخ الإسلامي كله أدوات تستخدم في مختلف معاملات التجارة والأسواق، فالمضاربة والمشاركة من الصيغ الإسلامية القديمة والتي لا يدخلها الزيادة الربوية ولا يكون فيها ظلم من أحد الشريكين للآخر، بالإضافة إلى الصيغ الحديثة المطورة، كالإجارة المنتهية بالتملك مثلاً، كأن يستأجر شخص شقة سكنية من عمارة يملكها مصرف إسلامي، ويلتزم المستأجر بدفع الأجر الشهرية لفترة محددة من الزمن وعندها تسجل الشقة السكنية باسم المستأجر ويصبح مالكا لها، وهي صيغ مفتي بجوازها<sup>3</sup> وتقوم أساساً على إعطاء البنك الفرصة لكي يعمل في مجال التمويل بدون اللجوء إلى الزيادة الربوية المحرمة وبدون أن يتحول إلى تاجر عادي<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> \_ المضاربة هنا :هي عقد بين المصرف والمضارب على تقديم المصرف له رأس مال البضاعة أو رأس مال المشروع المتفق عليه بينهما، والمضارب يقدم جهده وخبرته في التجارة أو في إدارة المشروع فان كانت النتيجة خاسرة لا يتكفل المضارب شيئاً من الخسارة وإنما يكون قد خسر جهده الذي بذله ووقته في ذلك العمل، وتكون الوضعية-الخسارة-على رأس المال/. وانظر محفوظ، إبراهيم فرج، **التعامل المالي في الإطار الإسلامي** ، دار الكتب العلمية القاهرة 2000 ، ص141.

<sup>2</sup> \_ تتفق المصارف الإسلامية مع البنوك التجارية في تقديم الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية كالحسابات الجارية المبنية على أساس القرض، وإصدار الشيكات، واستبدال العملات، وتحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين، والتحويلات النقدية، وتأجير الصناديق الحديدية، وغير ذلك /وتختلف المصارف الإسلامية عن الربوية بان المصارف الإسلامية تقوم في معاملاتها على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة، بينما تقوم البنوك التجارية في معاملاتها على أساس النظام المصرفي العالمي، وهو نظام الفائدة" الربا "وهو نظام يقوم على استئجار النقود وتأجيرها مما يؤدي إلى زيادة التضخم النقدي/.محمد عثمان شبير ، **المعاملات المالية المعاصرة(في الفقه الإسلامي/الطبعة - الثانية / 1418 هـ 1998 م/دار النفائس/الأردن/ص317.**

<sup>3</sup> \_ انظر قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي بشأن الإيجار المنتهي بالتمليك المنعقد في الكويت من 1 \_ 15 الزحيلي، محمد، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ج3، دار الفكر، بيروت، 1408هـ، ص185، ط1.

<sup>4</sup> \_ <http://www.islamifn.com/mustalahat/seegh.htm>

#### رابعاً : ضوابط تطبيق عقد السلم في المصارف الإسلامية

لكي يكون تطبيق السلم في المصارف الإسلامية محققاً لدوره في توفير التمويل بكفاءة وفاعلية،

فانه يلزم أن يخضع التطبيق لعدة ضوابط من أهمها:

أ.تأكيداً للدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية فانه يلزم توجيه عمليات السلم إلى الجهة التي

تلبى الاحتياجات الضرورية للمجتمع بالدرجة الأولى.

ب.التزاماً بحكمة مشروعية السلم في التمويل اللازم للمحتاجين، فانه يجب ألا يعتبر السلم

كوسيلة تمويل ابتدائية، إذ ليس الهدف الوحيد للمصرف هو جني الربح من التمويل، بل هناك

هدف أسمى وهو التوسعة على المحتاجين لتمويل منتجاتهم، ولذلك سمي بيع السلم ببيع المفاليس

ج.الامتناع عن تمويل الوسطاء والسماسرة،<sup>1</sup> عن طريق منحهم التسهيلات المالية لشراء

المحاصيل الموسمية من المزارعين بأسعار رخيصة، ثم بيعها بأسعار مرتفعة، وبذلك

تؤدي المصارف الإسلامية إلى تقوية المراكز المالية للسماسرة، في مقابل إضعاف المراكز المالية

للمنتجين الأصليين .

د.الالتزام بالسعر العدل عند ممارسة المصارف الإسلامية لعمليات السلم.

#### 8.صكوك الإجارة وهي أنواع<sup>2</sup> :

•صكوك ملكية الموجودات المؤجرة : هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مؤجرة أو

عين موعود باستئجارها ، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عن المالك ، بغرض بيعها واستيفاء

ثمنها من حصيلة الاككتاب فيها ، وتصبح العين مملوكة لحملة الصكوك.

<sup>1</sup> \_السمنار، هو الوسيط بين البائع والمشتري، مثل سمنارة الأوراق المالية، وسمنارة التأمين، وغيرهم /. أنظر: هيكل، عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية ، دار الكتب الجامعية ، القاهرة ، 2001 ، ص103 .

<sup>2</sup> \_ المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة ، ط : 6-1425 هـ ، 5-2004 م ، ص: 145.

صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة : وهي وثائق يصدرها مالك عين موجودة ، أو مالك منفعتها بنفسه أو عن طريق وسيط مالي ، بغرض إعادة تأجيرها واستيفاء أجرتها من حصيللة الاكتتاب فيها وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

## 9. المشتقات المالية الإسلامية

لقد كانت المشتقات التقليدية من أهم الأسباب التي أدت لنشوء الأزمة ومن هنا كان لزاما على الهندسة المالية الإسلامية أن تبحث عن بديل لتلك المشتقات المحرمة شرعا والفتاكة ماليا.

لقد اعتبر كثير من العلماء المشتقات المالية المتداولة في الأسواق المالية الحالية مرفوضة شرعا لأسباب عديدة ومن أهمها<sup>1</sup> :

أ.شبهة الربا :في مثل هذه العقود من المشتقات غالبا ما يحصل أحد العاقدين على مال بغير عوض وهذا ما يمثل مصلحة زائدة فيها ربا واضح، باعتبار الربا زيادة مال بلا مقابل في معاوضة مال بمال.

ب.المقامرة والمراهنة :إن المشتريين والبائعين في عقود المشتقات إما مغطون للأخطار أو مضاربون على الأسعار، فالمغطون يأخذون موقفا مستقبليا لتغطية مخاطر تغير أسعار السلعة ويفعلون ذلك مقامرة ومراهنة على استقرار الأسعار في السوق أو اتجاهها في غير مصلحة تنفيذ العقد من جانب الطرف الآخر، أما الطرف الآخر فإنه يبذل هذا المال على محض المراهنة على ارتفاع الأسعار أو انخفاضها وفقا لمركزه، فمكاسب أحد الأطراف هي دائما على حساب الطرف الآخر.

<sup>1</sup> \_دوابة، أشرف محمد، المشتقات المالية في الرؤية الإسلامية، ص 17\_22. من الموقع:

ج. لا يترتب على عقود المشتقات ملكية الأصول موضوع العقد، ولا تسليم ولا تسلّم بل إن الأمر لا يستوجب في هذه العقود أن يكون البائع مالكا لما يبيع ولا المشتري مالكا للمال الذي يشتري به.

د. إن عقود المشتقات ليس لها علاقة بالإنتاج أو التجارة في أي سلع أو خدمات فعلية.

هـ. تتعارض هذه العقود مع قاعدة الشارع في العدل والتي أمر الله تعالى بها<sup>1</sup> لأن منفعة أحد الطرفين تعتبر خسارة للطرف الثاني.

**البديل الإسلامي للمشتقات المالية :**

**أ - بعض المقترحات :**

اقترح بعض الباحثين العديد من الأدوات التي يمكن أن تكون بديلا شرعيا لعقود الخيارات والعقود المستقبلية<sup>2</sup>:

أ. إجراء العقود بخيار الشرط<sup>3</sup> مع تحقق الشروط المطلوبة من وجود المعقود عليه ونحوه ولا مانع من تحديد مدة خيار الشرط حسب العرف.

ب. بيع العربون: فيبيع العربون جازر عند الحنابلة ومثاله أن يشتري الرجل السلعة ب1000 دينار فيدفع من ثمنها جزءا ( 10دينار مثلا)، ويقول للبائع إذا لم أشتري منك فلك العشرة ويعد هذا العقد ملزما في حق البائع، أي أنه لا يستطيع أن يمتنع عن تنفيذه، أما المشتري

<sup>1</sup> \_النحل 90

<sup>2</sup> \_ خطاب، كمال توفيق، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2003 ص45 .

<sup>3</sup> \_ خيار الشرط في الفقه الإسلامي هو ما يثبت لأحد العاقدين أو غيرهما من الحق في إمضاء العقد أو فسخه بناء على اشتراط ذلك له والذي ثبت بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لأحد أصحابه، فعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال: "إذا بايعت فقل لا خلافة" قالهدف هنا منع ودفع الغبن والخداع، أما الخيارات المالية فهي مراهنات على اتجاه الأسعار. انظر: أبو النصر، عصام، أسواق الأوراق المالية (البورصة) في ميزان الفقه الإسلامي، القاهرة، دار النشر للجامعات، 2006 ، ص42.



فهو مخير في ذلك<sup>1</sup>.

ج. صكوك القراض أو المضاربة والتي سبق شرحها

د. شهادات وودائع استثمارية: أو شهادات الودائع المركزية، حيث يقوم البنك المركزي بإيداع وودائع لدى المصارف الإسلامية تعمل على استثمارها في القطاع الإنتاجي بطريق المضاربة، ولتغذية هذه الودائع يقوم المصرف المركزي بإصدار شهادات الودائع المركزية ويطرحها في السوق ليشتريها الأفراد، بحيث تعتبر هذه الأدوات من أدوات السياسة النقدية والتنمية، كما يمكن استخدامها كأداة من أدوات الوساطة المالية وذلك بطرحها للتداول بين الأفراد.

#### 10. صكوك ملكية الخدمات، وهي نوعان<sup>2</sup>:

• صكوك ملكية الخدمات من طرف معين:

و هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من طرف معين (كمنفعة العلاج من مشروع مستشفى معين، أو منفعة التعليم من جامعة معينة) واستيفاء الأجرة من حسيبة الاكتتاب فيها، وتصبح عوائد الخدمات التي تقدمها المستشفى أو الجامعة للطلاب و الممثلة في رسوم العلاج و الخدمات الطبية أو الرسوم الجامعية المختلفة مملوكة لحملة الصكوك و لهم حصص متساوية فيها دون أن يكون لهم حق ملكية في المستشفى أو الجامعة نفسها.

• صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف في الذمة:

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من مصدر غير موجود و موصوف في الذمة (أي ذمة الجهة المروجة للمشروع) يتم تحديد مواصفاتها دون تسميتها (كمنفعة العلاج

<sup>1</sup> \_ خطاب، كمال توفيق، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مرجع سابق، ص.18.

<sup>2</sup> -[http://sudanray.com/Forums/showthread.php?2926\\_2](http://sudanray.com/Forums/showthread.php?2926_2)

و الخدمات الطبية من مستشفى استثماري لم يتم إنشاؤه حتي الآن و هو موجود في شكل مخططات و مواصفات متفق عليها، أو منفعة التعليم من جامعة غير موجودة و لم يتم إنشاؤها حتي الآن و هي موجودة في شكل مخططات و مواصفات متفق عليها) و استيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، و تصبح إيرادات الخدمات التي ستقدمها المستشفى أو الجامعة مستقبلا مملوكة بحصص متساوية لحملة الصكوك<sup>1</sup>.

### المطلب السابع : معوقات تطبيق الهندسة المالية في المصارف الإسلامية:

بالرغم من الإنجازات الكبيرة التي حققتها الصيرفة الإسلامية في حقل الصناعة المالية الإسلامية، بتبنيها لمفهوم الهندسة المالية الإسلامية وقناعتها بجذوى هذه الأخيرة في تطوير واستحداث وابتكار أدوات مالية إسلامية، من شأنها أن تضمن الديمومة والبقاء في أسواق مفتوحة وحرّة تشهد تنافسا حادا بين البنوك والمؤسسات المالية المحلية، وبين تلك المؤسسات ونظيراتها الدولية التي تعمل معها في البلد أو المنطقة نفسها، إلا أن مقدرتها (المصارف الإسلامية) على تحقيق الاستفادة القصوى من " الهندسة المالية " في مجال أعمالها مازالت متدنية، وذلك لارتباطها بالبيئة التي تعمل فيها ومدى اهتمامها بالإبداع والبحث والتطوير لأعمالها، ويرجع السبب في هذا التأخر إلى كون المصارف الإسلامية منذ نشأتها واجهت تحديات كبيرة أثرت على أعمالها وأعاقت تقدمها حينما من الوقت، مما كان له الأثر على نجاحها وإنجازاتها، وأهم التحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية ما يلي<sup>2</sup> :

<sup>1</sup> \_ خطاب، كمال توفيق، نحو سوق مالية إسلامية، مرجع سابق، ص57

<sup>2</sup> \_ أوصاف أحمد. منور إقبال. طارق الله خان : التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية، 1419هـ/1998م، ص 37-63.(بتصرف).

أولاً : التحديات المتعلقة بالجوانب المؤسسية :

أ - الإطار المؤسسي السليم

ب - الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة

ت - الإطار الإشرافي

ثانياً : التحديات المتعلقة بالجوانب التشغيلية :

أ - انعدام التمويل عن طريق تقاسم الأرباح

ب - عدم سيولة الموجودات

ت - حشد الودائع وتوظيف الأموال محليا

ث - المنافسة

ج - العولمة

وأخيرا لقد حققت الصناعة المالية الإسلامية مكاسب هامة خلال العقود الثلاثة الماضية، بالرغم من التحديات المتزايدة التي تواجه الصيرفة الإسلامية والخاصة تحديدا بندرة الكفاءات ومخاطر فقدان الثقة في العمليات المالية الإسلامية وكذا تداعيات ظاهرة العولمة، وهذا ما دفع البنك الإسلامي للتنمية/المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالتعاون مع مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا إلى إصدار مشروع خطة، للصناعة المالية الإسلامية للعشرية القادمة (2006-2015)، وتهدف هذه الخطة إلى " تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية نشطة وشاملة وتقديمية تساند أنشطة اقتصادية حقيقية مساندة وثيقة ومندمجة تماما مع النظام المالي العالمي "، وتتضمن الخطة الموضوعة توصيات تغطي الخطوط العريضة للإستراتيجيات والمبادرات اللازم اتخاذها لتطوير مختلف عناصر صناعة الخدمات المالية الإسلامية ، التي تشمل البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وأسواق التعاملات فيما بين البنوك وأسواق المال

وخدمات التأمين (التكافل)، وتهيئة البنية الأساسية المالية المساندة اللازمة لذلك والتي يمكن

تلخيصها فيما يلي<sup>1</sup>:

1) تعزيز رؤوس أموال وكفاءة صناعة الخدمات المالية الإسلامية لضمان أن رؤوس أموالها كافية وأنها تؤدي وظائفها كما ينبغي وتتمتع بالمرونة والمقدرة اللتين تمكنها من مواكبة المعايير العالمية وأفضل الأعراف والممارسات المتبعة في هذا المضمار .

2) تعزيز فاعلية تطبيق الشريعة الإسلامية وأطر نظام الحوكمة والمساءلة في الشركات .

3) تنمية الكوادر المقتدرة والمتخصصة ذات المستوى الرفيع التي تمثل رأس المال البشري للصناعة، وضمان استخدام أرفع مستويات التكنولوجيا .

4) تعزيز تطوير منتجات موحدة من خلال البحوث والابتكار والتجديد .

5) التقييد بمعايير المحاسبة والمراجعة العالمية التي تنطبق على صناعة الخدمات المالية الإسلامية.

6) تطوير الإطار القانوني والتنظيمي والإشرافي والرقابي الذي يمكن أن يفي بمتطلبات الخصائص التي تتسم بها صناعة الخدمات المالية الإسلامية وضمان الحياد الضريبي.

---

<sup>1</sup> \_المرجع السابق ، ص22

## الخاتمة :

النظام الاقتصادي الرأسمالي السائد في العالم اليوم، الذي انهار بعض أعمده وبدأت أخرى تهتز في الولايات المتحدة وفي أوروبا وغيرها، نظام يقوم على نظرية اقتصادية معينة وهذه النظرية التي يقوم عليها هذا النظام كانت السبب الحقيقي لما يعانيه النظام الرأسمالي من مشكلات ، فنقول : إن الكارثة الاقتصادية الراهنة والتي يطلق عليها بالأزمة المالية كانت دليلاً يضاف إلى أدلة أخرى على فشل النظرية التي قام عليها الاقتصاد الرأسمالي، وهي دليل من ناحيتين: من ناحية أن العمل بالنظرية هو الذي أدى إلى الكارثة، ومن ناحية أن علاج الكارثة يتطلب الخروج على ما تقتضيه النظرية.

تقول النظرية: "إن الاقتصاد الناجح هو اقتصاد سوق يسمح بالملكية الفردية وبالبيع والشراء والادخار ويترك للسوق تحديد أسعار السلع، وإن هذا كله ينبغي أن يكون في حرية كاملة لا يحد منها أي تدخل من الدولة".

كان الفيلسوف والاقتصادي الاسكتلندي آدم سميث الذي عاش في قرنهم الثامن عشر هو أكثر من اشتهر بالقول بهذه الفلسفة الرأسمالية ، لكن المؤرخين يقولون إنه هو نفسه تأثر بكتابات ماندافيل<sup>1</sup> الذي كان أكثر منه غلوا في هذا الأمر فهو المشهور بقوله "إن الرذائل الفردية هي فضائل اجتماعية" في مجال الاقتصاد، كان سميث وغيره يقولون: "إنه لا بأس على الفرد أن يندفع لتحقيق مصالحه بدافع الأنانية، بل قال بعضهم بدافع الطمع ليحقق مصالحه وإن النتيجة ستكون . بفعل تلك اليد الخفية . أمرا لم يخطر على بال الفرد، هي المصلحة العامة.

---

<sup>1</sup> \_ الاسم المستعار لجان دي بورجونج، الذي كان يعمل طبيباً ، . ألف كتاب «رحلات ومتاعب سير جون ماندافيل»، باللغة الفرنسية.

لكن الواقع أن هذه اليد الخفية لم تقم بالمهمة التي عزاها إليها سميث وغيره، وإنما أدى ذلك الطمع الفردي المتروك له الحبل على غاربه إلى تقسيم الثروة تقسيماً ظالماً بحيث إن قلة قليلة من المواطنين تصل إلى 10 في المائة تمتلك ما يصل أحياناً إلى 90 في المائة من الثروة، ولا يمتلك 90 في المائة الباقون إلا 10 في المائة منها، ما جعل بعض الاقتصاديين الأمريكيين يقولون ساخرين إنه يبدو أن شيئاً أصاب تلك اليد فشلها، وبدأت الفجوة بين الأغنياء والفقراء تزداد حدتها منذ سنين ما جعل بعض الاقتصاديين يقولون: إنه إن استمر التفاوت على تلك الوتيرة فسيؤدي حتماً إلى كارثة اجتماعية ليست أزمة الرهن العقاري أولها ولن تكون آخرها.

على مدى الصفحات الماضية قد تبين لنا أن النظام الرأسمالي لم يعد قادراً على قيادة الاقتصاد العالمي وهذا ما أفصحت عنه الأزمة المالية الحالية والأزمات المتعددة التي ألمت به منذ نشأته من (ادم سميث) والى يوم الناس هذا ولعل هذا يفسر تلك الصيحات التي انطلقت من أوروبا على لسان رؤسائها ووزراء مالياتها والكثير من خبراء الاقتصاد والمال بضرورة البحث عن نظام مالي جديد يؤسس لمرحلة ازدهار الاقتصاد وخروجه من نفق الأزمات المتعاقبة المتكررة.

إننا نعتقد وبيقين أن البديل الحقيقي هو في المذهب الاجتماعي الذي يوازن بين مصلحة الأمة والفرد وفي نفس الوقت القادر على إدارة مختلف الفعاليات الاقتصادية بكفاءة من خلال المنافسة البناءة والتوزيع العادل للموارد ورعاية مصالح الدول والشعوب وفق الترتيب المعياري لأولويات كل مجتمع على قاعدة فلسفة الدولة في قيادة المجتمع.

وبناء على ما مضى في هذا البحث فلا بد من الحديث عن بعض الاستنتاجات والتوصيات التالية:

## أولاً : الاستنتاجات

1. إن الأزمة الاقتصادية في الرأسمالية حتمية الحدوث لذلك أطلق عليها المفكرون الاقتصاديون الدورات الاقتصادية.
2. إن الأزمة تنشأ بسبب عدم التوازن بين الاستثمار والاستهلاك في كثير من الأحيان.
3. في عهد الرأسمالية التي نعيشها الآن حدثت أزمات مالية كبرى من أهمها أزمة الكساد العظيم (1929) وأزمة عام 1987 وأزمة النور الآسيوية وغيرها كثير.
4. لقد شهدت الأزمة المالية الحالية فقدان الثقة بالبنوك والمؤسسات المالية الأخرى مما أدى لإفلاس الكثير منها.
5. إن الانفصام المخيف بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي أو الوهمي ينبئ بالمزيد من الأزمات والكوارث المالية والاقتصادية
6. إن غياب القيم والأخلاق من واقع الناس والمتعاملين يهدد بمزيد من الخراب، فلو تتبعنا كل سبب من الأسباب المباشرة وغير المباشرة لنشوء هذه الأزمة نلمح وراء كل سبب بعداً أخلاقياً.
7. إن الربا يمحق المال وينشئ الفساد، وأن هذا النظام الرأسمالي القائم على الربا اقترن اسمه بالأزمات والكوارث الاقتصادية .
8. غياب الاعتبار لدور الدولة في الحياة الاقتصادية أفرز الظلم والجشع ، وأن الحرية المطلقة وسياسة السوق المفتوحة التي نادى بها (سميث) وأتباعه بان فشلها وسقوطها ، ولعل هذا ما أقر به كبار مروجي الفكر الرأسمالي عقب اندلاع هذه الأزمة.
9. إن النظام الاقتصادي الإسلامي بما حوى من أسس ومرتكزات وقيامه على منظومة من القيم والأخلاق تجعل منه اقتصاداً قوياً منيعاً أمام الأزمات.
10. الاقتصاد الإسلامي الذي يقوم على تحريم الربا وإشباع حاجات الناس والتوزيع العادل

للثروة والحرية الاقتصادية المنضبطة وإعطاء دور للدولة في كل النشاط الاقتصادي هي السياسة التي يمكن لها أن تتفقد البشرية من هذه الكوارث والأزمات.

11. إن الاقتصاد الإسلامي قادر على إثبات ذاته في كل زمان ومكان وإعطاء البدائل الملائمة والأدوات الحديثة التي تتناسب ومتطلبات العصر وأن الهندسة المالية الإسلامية قادرة على أن تطور وتخلق أدوات حديثة تحل مكان الأدوات التقليدية التي ثبت فشلها.

12. وأخيرا يمكن القول أن هذه الأزمة ليست الأولى ولن تكون الأخيرة في منظومة النظام الرأسمالي ولعل هذه الأزمة ستفتح الباب على مصراعيه لأزمات مالية تأتي تباعا إذا لم يحدث هذا النظام تغييرا جوهريا في بنيته.

#### التوصيات :

1. ضرورة الوعي التام بالمخاطر والكوارث والأزمات التي أفرزها وما زال يفرزها النظام الرأسمالي على البشرية جمعاء.

2. لا بد من إعادة الاعتبار للنظام الاقتصادي الإسلامي وتفعيله ليحل محل الاقتصاد الرأسمالي لما يحويه النظام الاقتصادي الإسلامي من أسس ومركبات تجعل منه اقتصادا منيعا للأزمات وهذا ما صرح به الكثير من المفكرين شرقا وغربا.

3. إن الدعوة لتطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي ينبغي أن تكون بالحسنى وبلغه العصر وبالأدلة العقلية الدامغة وليس بلغة العواطف والمشاعر.

4. على النظام الاقتصادي الإسلامي ومنظومة هندسته المالية أن يبحث دائما عن بدائل جديدة تلبي حاجة السوق وتتلاءم هذه البدائل مع الشريعة الإسلامية لتحل محل الأدوات التقليدية وأن يعمل الجميع على إزالة العقبات التي تقف في وجه تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وكل مفرزاته الأخرى.



## أولاً: المراجع العربية

- (1) ابن منظور، لسان العرب ، جمال الدين محمد بن مكرم ،الجزء الأول ، ضبط خالد رشيد القاضي ، الطبعة الأولى ، بيروت، 1426هـ- 2006.
- (2) أبو الفتوح ، نجاح عبد العليم ، كيف يمكن تطبيق الخراج في العصر الراهن.. ؟ ، مستخلص بحث صادر عن مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، الرياض ، جامعة الملك عبد العزيز، سنة1424هـ-2003م.
- (3) أبو النصر، عصام ، أسواق الأوراق المالية (البورصة)في ميزان الفقه الإسلامي، القاهرة ، دار النشر للجامعات ، 2006 .
- (4) أبو النصر، عصام، أسواق الأوراق المالية في ميزان الفقه الإسلامي، القاهرة ، دار النشر للجامعات، 2006.
- (5) أبو حسبو، فهد أحمد، ضوابط حرية الاستثمار المالي ، دار المعرفة ، القاهرة ، 1998.
- (6) أبو زهرة ، محمد ، الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية ، دار الفكر العربي ، 233 -القاهرة، مصر ، 1977 م.
- (7) أبو زيد ، محمد عبد المنعم ، المضاربة وتطبيقاتها العملية في المصارف الإسلامية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، 1996 .
- (8) احمد شعبان، محمد علي، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ، المؤتمر العلمي العاشر، الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الأزمة الاقتصادية العالمية ، كانون الأول ، ديسمبر 2009 ، بيروت\_ لبنان
- (9) آدم ، موسى ، أثر التغيرات في قيمة النقود،عالم الكتب ، القاهرة ، 1998.
- (10) أمير السعد، قضايا راهنة في الاقتصاد العالمي، منشورات مركز البحوث العربية، الإفريقية،

2007.

(11) أميرة عبد اللطيف مشهور، الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، مطبعة مدبولي، القاهرة،

1991.

(12) أمين ، عبد الله، خالد ، الخلفية العلمية والعملية للتوريق، (التوريق كأداة مالية حديثة)،

إتحاد المصارف العربية ، 1995.

(13) أوصاف أحمد، منور إقبال. طارق الله خان،التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي

المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية

السعودية، 1419هـ/1998م .

(14) بابلي،محمود محمد، الكسب والإنفاق وعدالة التوزيع في المجتمع الإسلامي، بيروت،

المكتب الإسلامي، 1409هـ-1988م.

(15) البتالي، خالد عبد العزيز البتالي ، أحاديث البيوع المنهي عنها رواية ودراسة، ط1، الرياض،

دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع ، 2004.

(16) البزار حسن ، إدارة الأزمة بين نقطة الغليان والتحول، بيروت ، المؤسسة الجامعية

للدراسات والنشر والتوزيع، 2001.

(17) البعلي ، عبد الحميد ، اقتصاديات الزكاة واعتبارات السياسة المالية والنقدية ، القاهرة: دار

السلام للطباعة والنشر والتوزيع، سنة1412هـ-1991م.

(18) بلعزوز بن علي ، عبو هودة، الأزمة المالية العالمية مظاهرها وسبل معالجتها ، مداخلة،

الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية ، 2009،

جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة.

(19) البوطي ، محمد سعيد، ضوابط المصلحة ، دار الفكر ، بيروت ، 1999.

- (20) جاد الله، محمود، إدارة الأزمات ، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008.
- (21) جامع ، أحمد ، النظرية الاقتصادية ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، 1997.
- (22) الجبير، أحمد عبدالرحمن ، صحيفة الرياض ، الأحد 25 جمادى الآخر 1429 هـ -29 يونيو 2008م - العدد 14615.
- (23) الجهني ، د. أحمد بن محمد بن عايد الرفاعي ، تحريم القمار في الشريعة الإسلامية واثر في علاج الأزمة الاقتصادية الراهنة ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ' بدون تاريخ.
- (24) الجوهري، إسماعيل بن حماد ، الصحاح ،تاج اللغة وصحاح العربية ، باب الميم فصل الألف ، دار العلم للملايين ، القاهرة ، 1973.
- (25) الحسني ، احمد بن حسن بن احمد ، صناديق الاستثمار دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة ، 1999.
- (26) حطاب ، كمال توفيق ، نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي جامعة أم القرى، 2003.
- (27) حماد ، طارق عبد العال ، دليل المستثمر إلى بورصة الأوراق المالية ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002 .
- (28) الحملاوي، محمد راشد، إدارة الأزمات تجارب محلية وعالمية، القاهرة، مكتبة جامعة عين شمس، 1999.
- (29) الحناوي، حسني علي خريوش وآخرون ، الأسواق المالية ، مفاهيم و تطبيقات ، دار زهران، عمان ، 1998.
- (30) الحناوي، محمد صالح ، جلال إبراهيم العبد، بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2005.

- (31) الحناوي، صالح، محمد وجمال عبد، بورصة الأوراق المالية بين النظرية والتطبيق، القاهرة، الدار الجامعية، 2002.
- (32) حنيني ، محمد وجيه، تحويل بورصة الأوراق المالية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، دار النفائس - ط1 - 2010 م - الاردن، ص 176
- (33) الخضير، محسن أحمد ، إدارة الأزمات ، مكتبة مدبولي ، الإسكندرية ، بدون سنة نشر.
- (34) الداغر ، محمود محمد، الأسواق المالية،(مؤسسات، أسواق، بورصات)، عمان ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، بدون تاريخ.
- (35) الداوي ، حسن ، السياسة المالية أهدافها وأدواتها ، دار النهضة ، القاهرة ، 1994.
- (36) الدماغ ، زياد، دور الصكوك الإسلامية في دعم الشركات المساهمة ، بحث مقدم في مؤتمر عالمي عن الاجتهاد والإفتاء في القرن الحادي والعشرين: تحديات وآفاق ، كوالا لمبور، 2008م.
- (37) دنيال أرنولد، ترجمة عبد الأمير شمس الدين ، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس واليوم ، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع ، بيروت ، 1992.
- (38) دوايه، أشرف محمد ، نحو سوق مالية إسلامية ، دار السلام لطباعة والنشر ، القاهرة ، 2006.
- (39) دوايه ، أشرف دوايه ، المشتقات المالية في الرؤية الإسلامية، كلية المجتمع، جامعة الشارقة، بدون تاريخ.
- (40) رايس مبروك، العولمة المالية و انعكاساتها على الجهاز المصرفي - دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2005.
- (41) الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن شهاب الدين الشهير بالشافعي الصغير،

نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه الإسلامي على مذهب الإمام الشافعي توفي سنة 1004هـ، مطبعة الحلبي، 1386هـ - 1967م.

- (42) الزحيلي ، وهبه ، الفقه الإسلامي وأدلته، مكتبة الرسالة ، بيروت ، لبنان، 1990 ج.5
- (43) الزحيلي ، وهبة ، العقود المسماة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي ، والقانون المدني الأردني ، ط1، دار الفكر ، دمشق ، 1407هـ - 1987م.
- (44) الزرقا ، محمد أنس ، "السياسة الاقتصادية و التخطيط في الاقتصاد الإسلامي" ، مطبوعة المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل ، البيت، عمان 1989.
- (45) زيدان ، د .محمد أحمد ، فصول الأزمة المالية العالمية ، أسبابها وجذورها وتبعاتها الاقتصادية، ورقة بحث مقدمة إلى مؤتمر حول :الأزمة المالية العالمية وكيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي الإسلامي ، جامعة الجنان، طرابلس لبنان ، يومي 13 و 14 آذار 2009 .
- (46) سابق، السيد ، فقه السنة ، دار الفكر للنشر والطباعة والتوزيع ، 1998، ج.3.
- (47) السالوس، أحمد بن علي ، مخاطر التمويل الإسلامي، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 2005
- (48) السامرائي، عبد الله سلوم ، حوار في الاقتصاد بين الإسلام والماركسية والرأسمالية، بغداد ، 1984.
- (49) سامي حسن أحمد حمود ، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية ، دار المعرفة القاهرة 2007.
- (50) سامي حسن محمود ، بيع المرابحة للأمر بالشراء ، مركز البركة للبحوث والاستشارات المالية الإسلامية، عمان - المملكة الأردنية الهاشمية، 2000.

- (51) السبهاني ، د. عبد الجبار ، الاستثمار الخاص ومحدداته منظور إسلامي ، مجلة الشريعة ، جامعة اليرموك الأردنية ، بدون تاريخ.
- (52) سحنون محمود، الأستاذة لمسلف عبلة، التمويل بالمشاركة بديلا للتمويل الربوي، الملتقى الولي لأزمة النظام المالي، 2008، 2009.
- (53) سلام، عماد صلاح ، إدارة الأزمات في بورصات الأوراق المالية العربية والدولية ، والتنمية المتواصلة ، أبو ظبي، 200.
- (54) سمير عبد الحميد رضوان ، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ، القاهرة ، دار النشر للجامعات ، 2005.
- (55) سمير عبد الحميد رضوان ، المشتقات المالية ودورها في ادارة المخاطر و دور الهندسة المالية في صناعة أدواتها ، دار النشر للجامعات ، مصر، 2005.
- (56) سوار، محمد وحيد الدين ، النزعة الجماعية في الفقه الإسلامي وأثرها في حق الملكية ، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب ، سنة 1986م.
- (57) السويلم ، سامي بن إبراهيم ، الأزمة المالية رؤية إسلامية ، الملتقى الدولي الثالث حول إدارة المخاطر في المؤسسات الآفاق والتحديات ، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة الشلف.
- (58) السيد البدوي عبد الحافظ، إدارة الأسواق المالية- نظرة معاصرة- دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1999.
- (59) سيد طه بدوي ، عمليات بورصة الأوراق المالية الفورية و الآجلة من الوجهة القانونية ، دار النهضة العربية ، 2001 .
- (60) السيد عليوة، إدارة الأزمات والكوارث- مخاطر العولمة والإرهاب الدولي ، مركز القرار للاستشارات ، الطبعة 3، القاهرة، 2004.

- (61) الشاهين ، الدكتور محمد عمر ، تحريم الربا في الإسلام وأثره في درء الأزمات الاقتصادية ، كلية الآداب جامعة الموصل - العراق ، 2010.
- (62) الشاهين ، محمد عمر ، التحولات التي أحدثتها الإسلام في النظام القانوني عند العرب - دراسة تاريخية قانونية لعصر الرسالة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى الأردن ، 2008 .
- (63) الشحات ، أحمد يوسف ، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا ، مصر ، دار النيل للطباعة و النشر ، 2001.
- (64) شحاتة ، دكتور حسين حسين ، منهج مقترح لتفعيل الرقابة الشرعية على صناديق الاستثمار الإسلامية ، بحث غير منشور.
- (65) الشرع ، مجيد جاسم ، المصارف الإسلامية ، مكتبة الجامعة، الشارقة ، ط1 ، 2008.
- (66) الشرف الدين موسى الحجاوي المقدسي ، إقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل تأليف . تصحيح وتعليق عبد اللطيف محمد السبكي . دار المعرفة للطباعة والنشر . بيروت، 1987.
- (67) الشرقاوي ، عبد الحكيم مصطفى ، العولمة المالية و إمكانات التحكم عدوى الأزمات المالية ، الإسكندرية ، دار الفكر الجامعي ، 2005.
- (68) الشرقاوي، عبد السعيد ، العولمة الظلامية ، دار المعرفة ، القاهرة ، 2001.
- (69) شلبي، ماجدة أحمد إسماعيل ، تطوير أداء سوق الأوراق المالية المصرية في ظل التحديات الدولية ومعايير حوكمة الشركات وتفعيل نشاط التوريق ، بحث مقدم في مؤتمر أسواق الأوراق المالية والبورصات: آفاق وتحديات المنعقد في دبي، سنة 2007م.
- (70) شوقي دنيا ، تمويل التنمية إلى الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة الرسالة - ط1- بيروت - 1984م.

- (71) الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الاوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأئمة ، (ت 1255هـ) ، (د.ط) ، ( اعتنى به وخرّج أحاديثه د. محمد محمد تامر ) ، دار ابن الهيثم ، القاهرة ، ج 5 ، 1988.
- (72) الشيمي ، محمد أحمد عبد العظيم ، دور السياسات المصرفية في إدارة الأزمات ، جامعة عين شمس، كلية التجارة، 2006.
- (73) الصدر، محمد باقر ، اقتصادنا ، مكتبة الرسالة ، بيروت ، 1996.
- (74) طارق عبد العال حماد ، المشتقات المالية، الإسكندرية ، الدار الجامعية ، 2001 .
- (75) الطاهر هارون، أزمة المالية العالمية الراهنة:أسبابها، آليات انتشارها والآثار المترتبة عنها ، ورقة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي، الجزائر، مايو ، 2009 .
- (76) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان في تفسير القرآن ، ج3، دار المعرفة ، الطبعة الثانية ، بيروت 1972.
- (77) طبيب ، حمد فهمي ، حتمية انهزام الرأسمالية ، دار الفكر، بيروت ، 2004.
- (78) العبادي ، هاشم فوزي دباس العبادي ، الهندسة المالية وأدواتها، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، عمان الأردن، 2008.
- (79) عبد الرحمن يسرى أحمد، "دراسات اقتصادية إسلامية في النقود والفوائد والبنوك" ، الإسكندرية ، مطبعة سامي ، 1999 .
- (80) عبد العزيز، حسن زيد، محمد ، التطبيق المعاصر لعقد السلم ، ط 1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، 1996 م .
- (81) عبد الفتاح ، مجدي، المالية العامة والسياسة العامة ، دار النهضة العربية ، بيروت ، بدون



تاريخ.

(82) عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية. بيروت ، دار النهضة العربية، (دون

تاريخ).

(83) عثمان ، نضال ، الخصخصة وأثرها على الاقتصاد ، رسالة ماجستير غير منشورة ' جامعة

القدس ، فلسطين ، 2006 .

(84) عطون، مروان، الأسواق المالية والنقدية ، (البورصات ومشكلاتها في عالم النقد والمال) ،

ديوان المطبوعات الجامعية، ج2، الجزائر 2000 .

(85) عفر، محمد عبد المنعم ، السياسة المالية والاقتصادية وتحقيق الأزمات، دار النهضة القاهرة

، 2007.

(86) عفر، محمد عبد المنعم ، " السياسة الاقتصادية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية" ،

مطبعة جامعة أم القرى ، مكة المكرمة 1995.

(87) العقون نادية ، تحرير حركة رؤوس الأموال و آثارها على ميزان المدفوعات - دراسة حالة

الجزائر الفترة 1990 - 2000 ، رسالة ماجستير ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2003 -

2004.

(88) عمرو محي الدين ، " أزمة النمر الآسيوية" ، القاهرة ، دار الشروق للنشر، 2000.

(89) العمري ، أكرم ضياء ، السيرة النبوية الصحيحة ، جامعة قطر ، مركز بحوث السيرة والسنة

، سنة 1411هـ-1991م.

(90) العوضي ، رفعت ، من التراث الاقتصادي للمسلمين ، دار الفكر ، بيروت 1989.

(91) فرحي، محمد، سياسة التنمية الاقتصادية في الإسلام ، جامعة الأغواط ، الجزائر ، 1996.

(92) فريد كورتل، الأزمة المالية وأثرها على الاقتصاديات العربية، كلية العلوم والاقتصاد ، جامعة

سكيكدة ، الجزائر ، 2009 ، بحث منشور .

(93) فريد كورتيل ، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الدول العربية، أبحاث كلية الاقتصاد

والعلوم الإدارية ، جامعة سكيكدة ، الجزائر، 2009.

(94) فليح حسن خلف ، النظم الاقتصادية ، عالم الكتب الحديث ، الأردن، ط1، 2008 ز

(95) القاسم ، إبراهيم ، مالية الدولة الإسلامية ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 1999.

(96) القراداغي، محمد علي ، مقدمة في أصول الاقتصاد الإسلامي ، عالم الكتب ، القاهرة بدون

تاريخ.

(97) القرضاوي ، يوسف ، من هدي الإسلام فتاوى معاصرة ، (597-1/590) دار القلم للنشر

والتوزيع بيروت والقاهرة ، الطبعة الحادية عشر ، 1430 هـ 2009 م.

(98) القرشي، محمد صالح ، المالية الدولية ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، ط1،

الأردن، 2008.

(99) قطب إبراهيم ، السياسة المالية لأبي بكر ، الهيئة المصرية للكتب العامة ، القاهرة ،

1990.

(100) قطب إبراهيم ، السياسة المالية للرسول ، الهيئة المصرية للكتب ، القاهرة ، 1988.

(101) قندوز عبد الكريم أحمد ، الهندسة المالية الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ،

الاقتصاد الإسلامي ، المجلد 20، العدد 2، جدة ، المملكة العربية السعودية ،

1428هـ/2007م.

(102) قنطججي، د.سامر، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات، دار النهضة للطباعة

والنشر والتوزيع، دمشق، 2008،

(103) قنطججي ، د . سامر ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في مواجهة الأزمات ، دار النهضة

للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2008، ص 61، ط1، نقلاً عن مجلة (الفور بوليسي) عن مكتب خدمات البحث في الكونجرس .

(104) القنوي ، قاسم بن عبدا لله ، (ت 978هـ) ، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، ط1، قرأهما وعلق عليهما الدكتور يحيى مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2004م - 1424هـ.

(105) كاسب عبد الكريم بدران ، عقد الاستصناع في الفقه الإسلامي ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، 1998.

(106) الكفراوي ، عوف محمود ، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية ، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2000.

(107) الكفراوي ، عوف محمود ، بحوث في الاقتصاد الإسلامي ، الإسكندرية ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، 2000 .

(108) اللحياني ، سعد ، المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي ، المعهد الإسلامي للبحوث ، جده ، 1997.

(109) لعمارة ، جمال ، المصارف الإسلامية ، دار النبأ ، الجزائر، 1996 .

(110) مبارك سليمان آل سليمان ، أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة ، دار كنوز اشبيلية للنشر و التوزيع ، الريا ، ط 1 ، 2005.

(111) محمد احمد عبد النعيم ، د.هبة السيد جلال ، الدور الرقابي للدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، المؤتمر العلمي الثالث عشر، كلية الحقوق ، جامعة المنصورة، في الفترة 1\_2\_إبريل 2009.

(112) محمد سمير ، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية ، العدد الثالث عشر ، 1417هـ.

- (113) محيسن ، فؤاد محمد ، **المصارف الإسلامية - الواقع والتحديات -** ، ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، تحت شعار " آفاق الصيرفة الإسلامية "، دمشق، سوريا ، 14/13 مارس 2006.
- (114) مداني أحمد ، **نحو تطوير علمي لتمويل المشاريع الصغيرة في الجزائر** ، الملتقى العلمي الأول حول " بحث في سبل تطوير البدائل التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "25 نوفمبر 2008.
- (115) مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية** ، دار غريب ، القاهرة، 200 .
- (116) مسعود ميظنة ، **الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي وكيفية مواجهتها بالإشارة لمصر**، مقدم للمؤتمر العلمي الثالث عشر الجوانب القانونية لازمة المالية كلية الحقوق جامعة المنصورة 1-2 ابريل 2009.
- (117) المصري، رفيق ، **أصول الاقتصاد الإسلامي** ، دار الفكر ، بيروت ، 2000.
- (118) مفيض الرحمن ، **رؤية شرعية حول المرابحة وصيغها** ، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية، الجلد الرابع ، ديسمبر ، 2007م.
- (119) المقدسي ، أبي عمر بن أحمد بن قدامة ، **الشرح الكبير** ، ج5، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع ، بيروت ، 1392هـ . 1972م.
- (120) منذر قحف ، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي-البنك الإسلامي للتنمية-جدة- 2004**.
- (121) الموسوي، ضياء مجيد، **الأزمة الاقتصادية العالمية** ، 1986\_ 1989، دار الهدى للطباعة الجزائر ، 1990.
- (122) النبھاني ، تقي الدين ، **النظام الاقتصادي في الإسلام** ، دار الأمة ، بيروت ، ط6، 1999.
- (123) الندوي ، علي أحمد ، **جمهرة القواعد الفقهية في المعاملات المالية** ، ج1، دار الفكر ،

بيروت 1998.

(124) النمري ، د خلف سليمان بن صالح بن سليمان ، شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة ،مكة المكرمة السعودية ، 1999.

(125) الهدمي، ماجد سلام، مبادئ إدارة الأزمات الإستراتيجية ، دار وائل للنشر والتوزيع الإسكندرية، 2001.

(126) هشام جبر ، صناديق الاستثمار الإسلامية ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات ، الجامعة الإسلامية، غزة ، 2005.

(127) هندي، منير إبراهيم ، الأوراق المالية وأسواق رأس المال ، منشأة معارف الإسكندرية ، ط1993.

(128) هندي، منير إبراهيم هندي ، الفكر الحديث في إدارة المخاطر ،الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات المالية ، ج 2، منشأة المعارف ، الإسكندرية ،مصر ،2003.

(129) يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية، الأزمة والمخرج ، ج2، دار النشر للجامعات، مصر، 1998.

### ثانياً: المقالات

(1) أبو الرشته،. عطا، الأزمات الاقتصادية ، محاضرة أقيمت في المركز الثقافي الملكي ، عمان، 1990\_6\_26.

(2) أمل عب اللطيف ، الأزمة المالية ومخاطر استنزاف فوائض الأموال العربية ، مجلة شؤون خليجية ، المجلد العاشر، العدد 55، 2008.

(3) أوكيل نسيمه ، دور صندوق النقد الدولي في مواجهة الأزمة المالية ، مجلة جديد الاقتصاد العدد 1، جون، 2007.

- (4) الببلاوي ، حازم ، الأزمة المالية العالمية محاولة للفهم ، جريدة المصري، 10\_4\_2010
- (5) بوفيس فانسون، الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، صحيفة تشالنجر الفرنسية  
<http://www.challenges.fr/magazine/0135.16203/reactions.html?limit>
- (6) التوريق ، مجلة البنوك في فلسطين ، د.امين حداد، ص 6، العدد23، يناير، 2004.
- (7) الجبال ، عبد الفتاح ،"الأزمة المالية العالمية انعكاساتها على الاقتصاد المصري" ، كراسات الإستراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية، العدد 193 ، نوفمبر2
- (8) جبيلي، عبد العلي و فيتالي كرمارينكو، بلدان الشرق الأوسط و شمال إفريقيا هل تعوم عملاتها أم تربطها بعملة أخرى؟ في مجلة تمويل التنمية ، عدد مارس ، 2003.
- (9) جريدة الجزيرة . 4/10/1424هـ ، ص31.
- (10) جودة عبد الخالق وآخرون، مقالة بعنوان"ترويض الأموال الساخنة ، مجلة الأهرام الاقتصادي، القاهرة ، العدد 2077، أكتوبر 27شوال ، 1429هـ.
- (11) الجوزي ، جميلة ، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية، الدول العربية نموذجا ، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة مجلة دولية متخصصة تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر، العدد 17 ، المجلد 1 ، 2008.
- (12) حبيب محمود، انعكاسات الزيادات في أسعار النفط على الاقتصاد الوطني ، بحث مقدم لتشريع للدراسات والبحوث العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية،المجلد (29)، العدد (2) 2007.
- (13) الحسني، عرفان، الاقتصاد السياسي لأزمة الأسواق المالية، بنك الكويت الصناعي ، العدد 25 ، 2007.
- (14) الحيوي، صبرية بنت مسلم ، إدارة الأزمات في المدارس المتوسطة الحكومية ، للبنات في المدينة المنورة ، مجلة العلوم التربوية والدراسات الإسلامية.

- (15) الخرجي، ثريا ، جامعة بغداد، شبكة المعلومات الدولية.
- (16) الدكتور بوهزة محمد، مرزوقي رفيق، الأزمة المالية العالمية وآثارها على الاقتصاديات العربية ، الملتقى العلمي، الأزمة المالية الاقتصادية الولية والحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، الجزائر ، 20\_21 أيار 2009.
- (17) صحيفة جامعة الملك سعود الأسبوعية، رسالة الجامعة، مقال بعنوان الاقتصاد المالي والاقتصاد العيني ، العدد966، 10\_1\_2009.
- (18) الصدر، السيد محمد باقر ، أخلاقيات العمل الاقتصادي في الإسلام ، مجلة قراءات ، نشر في 1-3-2009 ، العدد735.
- (19) عبد الله أحمد، جريدة إيلاف، صدرت من لندن 21 مايو 2001، عدد1
- (20) علوش ، إبراهيم ، نحو فهم منهجي للأزمة المالية الدولية (1 من 3) المعرفة بتاريخ 6-11-2008م، تاريخ الاستعمال: 11-3-2009.
- (21) كريستيان ملدر، " عين العاصفة -يدفع الطابع الجديد للأزمات إلى الإسراع بإعادة التفكير في إجراءات الوقاية و تدابير الحل" ، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 39، عدد 4، ديسمبر2002.
- (22) للجناب الاصطلاحى ، مجلة مجمع الفقه الإسلامى الدولى ، العدد 15 الجزء 2 ص 309 والبحوث المنشورة حول الموضوع ص 13 - 308.
- (23) مجلة الاقتصاد الإسلامى، قرار الهيئة العليا للفتاوى والرقابة الشرعية/ العدد (28): ص8.
- (24) محمد خليل فياض أ . خالد على الزائدى، الأزمة المالية العالمية وأثرها على أسعار النفط الخام، بحث مقدم للندوة العلمية الثالثة حول : الأزمة المالية العالمية وسوق الطاقة المنعقدة بطرابلس يوم الثلاثاء الموافق 20/1/2009.
- (25) محمد عبد الحليم عمر، "قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية"، ورقة بحث مقدمة إلى ندوة

الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، 11 أكتوبر 2008، مركز صالح عبد الله للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

(26) محمد عيسى ، محمد محمود ، انعكاسات الأزمة المالية على الاقتصاديات العربية، الملتقى العلمي العالمي حول الأزمة المالية والاقتصادية والحوكمة العالمية ، جامعة فرحات عباس، الجزائر ، من 20\_21 أيار 2009.

(27) منظمة العمل العربية، الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على أسواق العمل العربية ، ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي، مؤتمر العمل العربي الدورة السادسة والثلاثون ، عمان /المملكة الأردنية الهاشمية 5 12 أبريل / نيسان - 2009.

(28) نشأت عبدالعزيز ، فن إدارة المخاطر، مجلة البورصة المصرية يوليو ، ٢٠٠٢ م، عدد ٢٦٩

(29) النوري ، محمد ، "الأزمة الاقتصادية والحل الإسلامي" ، الإنسان، مجلة فكرية تحليلية ، العدد السابع، السنة الثانية ، باريس 1992.

(30) وائل مال ، الأزمة الاقتصادية العالمية والعالم العربي نهاية نموذج ، شؤون عربية ، العدد 136 2008.

(31) يوسف علي ، آليات الأزمة المالية العالمية" ، ندوة حول الأزمة المالية العالمية وآثارها على الجزائر " ، جامعة أدرار، 2 نوفمبر 2008.

### ثالثاً: المراجع الأجنبية

- 1\_K.Michael FINGER.Ludger SCHUKNECHT, 'Commerce,finance et crises financiers',Organisation mondiale du commerc.1999.,p.2.
- 2\_Ditmar,Lowell,The asian fainancial crisis and the asian developmental state :ten years after asian survy,2007.vol.47.no6.pp.829\_836.
- 4-"The Future of Capitalism: How Today's Economic Forces Shape Tomorrow's World
- 5- The Wall Street Journal, May 1, 2008.



- 6- Kenichi Ohmae, " The End of the Nation State , the Rise of Regional Economics " , (London: Harper Collins Publishers ), 1985, pp.
- 7- Simon, H., "Economic Policy for a Free Society", University of Chicago Press, Chicago, 1948, p. 320.
- 8- Enzler & Conrad & Johnson, "Public Policy and Capital Formation", Federal Reserve Bulletin (Oct., 1981), p759.
- 9- Miller, J., "A Glimpse at Calculating and Using Return on Investment", N.A.A. Bulletin, June, 1960, pp. 71-75.
- 10- Friedman, M., "The yo-yo U.S. Economy" Newsweek, 15 Feb, 1982. p.4.
- 11 René Ricol, Rapport sur la crise financière, Mission confiée par le Président de la République Dans le contexte de la Présidence française de l'Union européenne 2008,P.26
- 12- <http://lesrapports.ladocumentationfrancaise.fr/BRP/084000587/0000.pdf> vu le 25/02/2009
- 13- Iqbal, Zamir and Mirakhor, Abbas, An Introduction to Islamic Finance : Theory and Practice, (Singapore: John Wiley & Sons, 2007, p. 178-14Jacques Sapir, Les racines sociales de la crise financière Implications pour l'Europe <http://www.france.attac.org/spip.php?article9400.02/03/> 2009.P.3. vu le 02/03/ 2009
- 15--Kyle Bass, l'apocalypse, [http://contrinfo.info/article-php3?id\\_article=262](http://contrinfo.info/article-php3?id_article=262)
- 16- Bernard Maris, La crise du capitalisme financier, <http://contreinfo.info/article-Php3?id/article=1676>.
- 17- Joseph Stiglitz, La malhonnêteté des établissements financiers est à l'origine de la crise, The Guardian
- 18-International labor Office, Global World Employment Trends 2009, Geneva, Jan, 20095
- 19- Eckert Woertz , Impact of the US Financial Crisis on Gcc Countries, Gulf (23) Research Center, October, 2008
- 20- Munoz Sara, and Dana Cimilluca, "Financial Crisis & Repair: Banks haggle over U.K.'s rescue plan; Pricey guarantees and dividend policy spark complaints", Wall Street Journal (Europe). Brussels: Oct 16, 2008. p.45.
- 21- Jesse Drucker, "News in Depth: The Financial Crisis: Series of obscure tax breaks increase cost of U.S. rescue plan", *The Wall Street*

- Journal Asia*, Hong Kong: Oct 20, 2008. p.17  
vol. 17, no. 4, pp. 56-59
- 22- Jack Marshall, What Is Financial Engineering?, 2005  
(www.fenews.com/what-is-fe/what-is-fe.htm) 26-01-2006-
- 23- Gerald Joe : Defining Financial Engineering , Financial engineering news, May 1998  
<http://www.fenews.com/fen4/defining.html>
- 24- Liew Soon Bin : Hierarchical Volume Visualization for Financial Data, School of Computer Engineering, Singapore  
[http://www.cs.usyd.edu.au/vip2000/poster/bin\\_vis.doc](http://www.cs.usyd.edu.au/vip2000/poster/bin_vis.doc)
- 25- Munawar Iqbal (2004) *Financial Engineering and Evaluation of New Instruments*, IRTI, Islamic Development Bank, DLC Lecture, November

رابعاً: المواقع الالكترونية

1. Charles Kindelberger, p 6., & [www.univ-batna.dz](http://www.univ-batna.dz)
2. [http://en.wikipedia.org/wiki/Hyman\\_Minsky](http://en.wikipedia.org/wiki/Hyman_Minsky)
3. نبيل حشاد، الأزمة المالية العالمية وتأثيرها على الاقتصاد العربي،  
<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D1625F67-11FA-49EC-AAA>
4. بوفيس فانسون، الشريعة تنقذ اقتصاد العالم، صحيفة تشالنجر الفرنسية.
5. <http://www.challenges.fr/magazine/0135.16203/reactions.html?limit>  
1.4 <http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Accountancy/33222.doc>
6. الموقع 24 /02/ :أسامة غيث، المشتقات المالية.. وفوضى المعاملات 11-2-20096.  
[www.cibafi.org/ifwatch/DisasterSubject.aspx?SID=13](http://www.cibafi.org/ifwatch/DisasterSubject.aspx?SID=13)
7. حسن الحسن ، واقع الحل الإسلامي للأزمة المالية العالمية، بحث منشور على موقع  
الجزيرة، الإثارة، 17-4-2009،  
<http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D870AFC3-261D-48F6-881E-E5C036FC1D3B.htm>
8. Iain Macwhirter, " The trading frenzy that sent prices soaring",  
newstatesman, 17 April 2008,  
<http://www.newstatesman.com/world-affairs/2008/04/haiti-food-price-commoditie>
10. صندوق النقد الأزمة المالية ستكلف 4 تريليون دولار اقتصاد وأعمال BBC 21-4-2009-  
على المسار  
[http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid\\_8010000/8010815.stm](http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid_8010000/8010815.stm)
11. <http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/business/newsid8010000/8010815>.
12. <http://www.aljazeera.net/NR/exeres/D54579F5-0050-4AE3-8C58-84C4B7D52204.htm>

- حسين عبد المطلب الأسرج ،تأثير الأزمة المالية العالمية على الصادرات المصرية، من على :  
الموقع الالكتروني [www.scribd.com/doc/16388106](http://www.scribd.com/doc/16388106) أطلع عليه بتاريخ 11/08/2009
13. جلال أمين، " الأزمة المالية ومستقبل النظام الرأسمالي، [www.aljazeera.net](http://www.aljazeera.net) .  
14. محمد البلتاجي، الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي،  
[http://www.bltagi.com/dawabet\\_eltamweel.htm](http://www.bltagi.com/dawabet_eltamweel.htm)(20/03/2006)
15. أشرف محمد دوابة، المشتقات المالية في الرؤية الإسلامية، ص 17\_22. من الموقع :  
[www.kantakji.com](http://www.kantakji.com)
16. عبد الحلیم الغزالي ، الاقتصاد الإسلامي هو المخرج ، مركز الجزيرة للدراسات ،  
<http://aljazeera.net/NR/exeres/545FAE1E-5A6C-451B-81B0->  
[http://www.kantakji.org/fiqh/Files/Riba/Riba Res. doc](http://www.kantakji.org/fiqh/Files/Riba/Riba%20Res.doc)